

## الفصل الأول

### الإطار العام للدراسة

١. المقدمة

٢. مشكلة الدراسة وأسئلتها

٣. أهمية الدراسة

٤. أهداف الدراسة

٥. حدود الدراسة

٦. مصطلحات الدراسة

## الفصل الأول

### الإطار العام للدراسة

#### المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسَنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ،

فلقد أنعم الله سبحانه وتعالى على الأمة الإسلامية بأن أكمل لها دينها وأتمم عليها نعمته بأن شرع لها الإسلام ديناً فقال سبحانه وتعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا"<sup>١</sup>، وإن من تمام نعمه سبحانه وتعالى أن جعل هذا الدين منهاج حياة تستقيم به الدنيا وتصلح به الآخرة، لذا فإن من لوازم تشريعه الالتزام بأحكامه وتطبيقه دون غيره؛ قال سبحانه وتعالى: "ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ"<sup>٢</sup>، ومن المعلوم أن الشريعة الإسلامية ما أنزلت أصلاً إلا لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، وذلك بجلب النفع والخير لهم، ودفع الضرر والشر والفساد عنهم، وإن كل حكم شرعي إنما نزل لتأمين إحدى المصالح أو لدفع إحدى المفسدات، أو لتحقيق الأمرين معاً، وأنه ما من مصلحة في الدنيا والآخرة إلا وقد راعاها المشرع الحكيم، وأوجد لها الأحكام التي تكفل إيجادها والحفاظ عليها، وإن المشرع لم يترك مفسدة في الدنيا والآخرة، في العاجل والآجل، إلا وبينها للناس، وحذرهم منها، وأرشدهم إلى اجتنابها والبعد عنها<sup>٣</sup>. ومن جملة الأحكام التي بينتها ونظمتها الشريعة الإسلامية أحكام المعاملات المالية، وذلك للأهمية التي منحها الشريعة الإسلامية للمال، إذ اعتبرته إحدى الضرورات الخمس التي لا تستقيم الحياة إلا بها، وعليه فإن من مقتضيات هذا التشريع التزام

<sup>١</sup>. سورة المائدة، الآية: ٣.

<sup>٢</sup>. سورة الجاثية، الآية: ١٨.

<sup>٣</sup>. الزحيلي، محمد، "التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ١٨.

المصارف والمؤسسات المالية بأحكامه باعتبارها الشريان الأساسي الذي تمر من خلاله معظم المعاملات المالية بين الأفراد والجماعات على حد سواء.

وقد شهدنا في الربع الأخير من القرن الماضي ولادة جيل جديد من العمل المصرفي القائم على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية والذي تمثل بإنشاء أول مصرف يقوم على إلغاء التعامل بالربا، تبعه بعد ذلك إنشاء العديد من المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية، وبالتالي ظهر ما يسمى بالنظام المصرفي الإسلامي، والذي لم ينحصر في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية فحسب، بل تعداها إلى الدول والحكومات حيث أعلنت العديد من الدول الإسلامية عن تبنيها للنظام المصرفي الإسلامي مثل باكستان وإيران والسودان، ثم تطور الأمر بعد ذلك بأن قامت العديد من المصارف والمؤسسات المالية التقليدية بتبني هذا النظام إما من خلال التحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أو من خلال إنشاء النوافذ والوحدات المصرفية التي تعنى بممارسة العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وانطلاقاً من قول النبي صلى الله عليه وسلم: **"من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"**<sup>١</sup>، فإن الواجب على المتخصصين في العلوم المصرفية الإسلامية السعي نحو تغيير كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المالية والمصرفية من خلال بيان مواطن الخلل وإيجاد البدائل الشرعية المناسبة، وبما أن معظم المصارف في الأردن لا تلتزم في ممارستها للأعمال المصرفية بأحكام الشريعة الإسلامية، فقد جاءت هذه الدراسة لتبين مدى إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

ولقد أظهر المسح الأولي الذي أجراه الباحث بهدف التعرف على الدراسات التي تناولت موضوع التحول أن معظم الدراسات التي كتبت في هذا المجال قد استندت إلى المنهج الوصفي التحليلي في عرض

<sup>١</sup>. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد. انظر:- النووي، محيي الدين، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، ترقيم وتخريج محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق عرفان حسونة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، المجلد الثاني، ص ١٠٣.

موضوع التحول وما يتعلق به من مسائل، فضلاً عن عدم تناول أيٍّ منها لإمكانية تحول المصارف التقليدية العاملة في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هنا فقد جاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على موضوع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من مختلف جوانبه العملية والنظرية، بالإضافة إلى بيان مدى إمكانية تطبيقه على المصارف التقليدية في الأردن.

### مشكلة الدراسة وأسئلتها

تتلخص مشكلة الدراسة في أنَّ المصارف التقليدية لا يمكن أن تتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بين عشية وضحاها؛ وذلك لأنَّ هناك العديد من العوامل والمتغيرات التي تؤثر في إمكانية تحولها، وهذه العوامل والمتغيرات قد تكون مرتبطة بالقائمين على المصارف التقليدية، أو بطبيعة السوق المصرفي وما يحتويه من عملاء وأنظمة وتشريعات وغيرها، أو بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومتطلباته.

كما أن تحول المصارف التقليدية لا بد أن يكون خاضعاً للضوابط الشرعية بحيث لا يخالف أياً من أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يستدعي ضرورة بيان الحكم الشرعي لمسألة التحول بشكل عام، بالإضافة إلى بيان الحكم الشرعي في العديد من الإجراءات التي يتوجب على المصارف التقليدية القيام بها للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعليه يمكننا تلخيص مشكلة الدراسة في محاولتها الإجابة عن الأسئلة التالية:

١. ما المقصود بالتحول وما هي دوافعه ومصادره وأنواعه؟
٢. ما أهم المتطلبات والعقبات التي تواجه عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟
٣. ما الحكم الشرعي في تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟
٤. هل أثبتت المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية نجاحها؟

٥. هل لوضوح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال وأنشطة المصارف التقليدية لدى القائمين عليها أثر

في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟

٦. هل يساهم نجاح تجربة المصارف الإسلامية بشكل عام في حث المصارف التقليدية على

التحول؟

٧. هل تؤثر القوانين والتشريعات المصرفية في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام

الشريعة الإسلامية؟

٨. هل يؤثر توفر السوق المالي الإسلامي والكوادر البشرية المؤهلة في إمكانية تحول المصارف

التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟

٩. هل من الممكن أن تتحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟

## أهمية الدراسة

تتبع أهمية هذه الدراسة من الأهمية التي اكتسبها موضوع تحول المصارف التقليدية إلى العمل وفق

أحكام الشريعة الإسلامية، ومن دلائل هذه الأهمية عقد المؤتمرات والملتقيات التي تبحث في ماهية

وكيفية التحول للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فعلى الصعيد العربي تم عقد

مؤتمر "التحول إلى الخدمات المالية الإسلامية" في الكويت\*، حيث تم استعراض أهم المحاور

والموضوعات والتجارب والتطلعات في مجال التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية<sup>١</sup>، كما أشار

التقرير السنوي الصادر عن اتحاد المصارف العربية أن ازدياد التوجه لإنشاء مصارف إسلامية و تحوّل

\*. والذي نظمته اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية، بإدارة وتنظيم شركة الاستثمار البشري، وذلك على مدى يومي الثلاثين والحادي والثلاثين من شهر مايو لسنة ٢٠٠٥.

<sup>١</sup>. "دراسات اقتصادية إسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني، ٢٠٠٥، ص ١١٩.

مصارف تقليدية إلى مصارف إسلامية يعتبران من أهم التطورات التي يشهدها القطاع المصرفي العربي<sup>١</sup>. أما على الصعيد العالمي فقد تم عقد "المنتدى المالي الإسلامي العالمي" الأول أوروبا، والحادي عشر عالمياً<sup>\*</sup>، وكان المحور الأساسي الذي ارتكز عليه موضوع المنتدى هو مناقشة تنامي الطلب على الحلول المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وذلك في ظل بذل المصارف التقليدية الأوروبية لجهود حثيثة في تبني أسس المصرفية الإسلامية كبديل للحلول المالية التقليدية<sup>٢</sup>.

ومن هنا فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في عرض موضوع التحول من الناحيتين الفقهية والعملية، وبيان أهم الدوافع الكامنة وراء تحول المصارف التقليدية، والتعرف على أهم أشكال وأساليب ومصادر التحول، وأهم المتطلبات والعقبات التي قد تواجه عملية التحول، بالإضافة إلى بيان الحكم الشرعي المتعلق بمسألة التحول من الناحية الفقهية، ومن ثم التعرف على أهم العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك استعراض أهم التجارب العملية للمصارف التقليدية التي أنجزت التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كل ذلك بهدف التعرف على إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

<sup>١</sup>. اتحاد المصارف العربية، "النشرة المصرفية العربية"، بيروت، الإصدار الأول، ٢٠٠٦، ص ٣٦.

<sup>\*</sup>. والذي عقد في مدينة زيورخ السويسرية بتاريخ ١٣-١٦/١١/٢٠٠٦.

<sup>٢</sup>. "البنوك الأوروبية تناقش الحلول المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية"، مقال منشور في صحيفة الرأي الأردنية، رقم العدد ١٣١٦٨، تاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦، ص ٣٧.

## أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيس إلى التعرف على أهم العوامل المؤثرة في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومدى قدرتها على الاستفادة من تجارب المصارف التقليدية التي تحولت فعلاً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما أنّ هناك عدة أهداف أخرى يتطلع الباحث إلى تحقيقها من خلال هذه الدراسة تتلخص فيما يلي:

١. بيان مفهوم التحول ودوافعه ومصادره وأنواعه.
٢. توضيح أهم المتطلبات والعقبات التي تواجه عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف التوصل إلى خطة عملية موجزة تسهل تنفيذ عملية التحول.
٣. التعرف على الحكم الشرعي الخاص بتحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبيان أهم المسائل الفقهية الناشئة عنه.
٤. إلقاء الضوء على أهم التجارب التطبيقية لعملية تحول المصارف التقليدية، والمتمثلة في تجربة بنك الجزيرة ومصرف الشارقة ومصرف الإمارات وبنك الكويت الدولي.
٥. تحديد أهم المتغيرات والعوامل المؤثرة في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

## حدود الدراسة

- اقتصرت الدراسة في الجانب العملي على تحول المصارف التقليدية كلياً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ولم تشمل ما يتعلق بإنشاء المصارف التقليدية لنوافذ أو فروع أو وحدات إسلامية، كما أنها لم تشمل المصارف التقليدية التي تحولت تبعاً لتحول النظام الاقتصادي أو المصرفي للدولة ككل، ومثال ذلك المصارف التقليدية في باكستان وإيران والسودان.

• اقتصرت دراسة العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية على المصارف التقليدية العاملة في الأردن فقط.

• استعرضت الدراسة تجارب المصارف التقليدية التي أنجزت عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية قبل نهاية العام ٢٠٠٦، بحيث لم تشمل الدراسة المصارف التقليدية التي أعلنت عن تحولها بعد هذا التاريخ.<sup>١</sup>

• تم الاعتماد بشكل أساسي عند التأصيل الفقهي للمسائل المتعلقة بموضوع التحول على المعيار الشرعي السادس - فيما عدا المسائل التي لم يتناولها المعيار أو المسائل التي رأى الباحث ضرورة التفصيل فيها - الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

## مصطلحات الدراسة

١. **التحول:** هو الانتقال من وضع معين إلى آخر، والمقصود به في الدراسة انتقال المصرف التقليدي كلياً في آلية عمله وممارسته لأنشطته من الوضع المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، إلى الوضع الموافق لها، وذلك بإحلال الأنشطة والأعمال المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية محل الأنشطة والأعمال المصرفية المخالفة لها.
٢. **المصارف\* التقليدية:** هي مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية.

<sup>١</sup> مثال ذلك: إعلان بنك دبي التجاري عن رغبته في التحول إلى مصرف إسلامي وذلك في مطلع الربع الأخير من العام ٢٠٠٦، وكذلك إعلان بنك الإنماء الصناعي عن احتمالية تحوله إلى مصرف إسلامي شامل في مطلع العام ٢٠٠٧. \* تم استعمال كلمة المصرف المرادفة لكلمة البنك، لأنهما اسمان لمسمى واحد. فقد جاء في المعجم الوسيط أن "البنك مصرف المال"، وكلمة المصرف في اللغة العربية هي البديلة لكلمة البنك ذات الأصل اللاتيني، ولقد عمد الباحث إلى استخدام كلمة المصرف ذات الأصل العربي بدلا من البنك، ولم تستخدم كلمة البنك إلا عند النقل من المصادر، أو عند تسمية المصارف الموجودة فعلا كالبنك المركزي الأردني وغيره.



٣. **المصارف الإسلامية:** هي مؤسسات مالية مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.

٤. **أحكام الشريعة الإسلامية:** النظم التي شرعها الله، أو شرع أصولها، وكلف المسلمين إياها، ليأخذوا أنفسهم بها في علاقتهم بالله، وعلاقتهم بالناس، وأنها على كثرتها ترجع إلى ناحيتين وهما العبادات والمعاملات.

٥. **الفائدة المصرفية:** هي العائد الذي تحصل عليه المصارف التقليدية عند منح القروض والتسهيلات الائتمانية للأفراد والمؤسسات، وهو ما يحصل عليه المودعون والمدخرون مقابل مدخراتهم في تلك المصارف.

٦. **الربا\*:** هو الزيادة المشروطة في القرض بحسب مبلغه ومدته والتي تحدد بنسبة مئوية، سنوية أو نصف سنوية أو غير ذلك، وهي ما يعرف اليوم بالفائدة المصرفية، والتي اتفق معظم علماء الشريعة الإسلامية على تحريمها واعتبارها من الربا الذي حرمه الله سبحانه وتعالى بقوله: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"<sup>١</sup>.

٧. **وضوح الحكم الشرعي:** ويقصد به التيقن بحقيقة الحكم الشرعي دون تردد أو التباس، بحيث يتم الالتزام بمضمونه والعمل بموجبه مع إدراك جوانبه وحدوده.

٨. **الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة:** ويقصد بها توجه الإرادة نحو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، مع الرضا والانقياد دون اعتراض أو ممانعة.

\*. للربا أنواع وصور متعددة وهي ربا القرض (النسيئة)، وربا النساء (التأخير)، وربا الفضل، لمزيد من التفاصيل انظر: المصري، ربيع، "الجامع في أصول الربا"، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، ص ٩ وما بعدها. إلا أن الذي يخص موضوع الدراسة هو ربا القرض.

<sup>١</sup>. سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

## الفصل الثاني

### الإطار النظري للدراسة.

سيتم في هذا الفصل توضيح الإطار النظري الذي يقوم عليه عنوان و موضوع هذه الدراسة، وذلك من خلال شرح الكلمات التي يتكون منها عنوان الدراسة، وبيان المقصود بالمصارف التقليدية والمصارف الإسلامية من حيث المفهوم والنشأة والأنواع والمرتكزات التي تقوم عليها، وأوجه الشبه والاختلاف بينهما، وبيان مفهوم التحول ومصادره ودوافعه وأنواعه، وبيان الحكم الشرعي في التحول وأهم المسائل الفقهية الناشئة عنه، ثم التعرف على أهم المتطلبات والعقبات التي تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعليه فإن هذا الفصل يتكون من مبحث تمهيدي وأربعة مباحث رئيسة وهي على النحو التالي:

المبحث التمهيدي: شرح كلمات العنوان.

المبحث الأول: المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

المبحث الثاني: التحول مفهومه، ودوافعه، ومصادره، وأنواعه، وأشكاله، وأساليبه.

المبحث الثالث: المتطلبات والعقبات التي تواجه عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة.

المبحث الرابع: الحكم الشرعي للتحول وأهم المسائل الفقهية الناشئة عنه.

## الفصل الثاني

### الإطار النظري للدراسة

#### ٢-٠ المبحث التمهيدي: شرح كلمات العنوان.

سيقتصر هذا المبحث على توضيح المصطلحات التي يتكون منها عنوان الدراسة من الناحية اللغوية والاصطلاحية، بحيث تتضح حدود ومعالم عنوان الدراسة بشكل عام، و الكلمات التي يتكون منها عنوان الدراسة هي:

تحول، المصارف، التقليدية، للعمل، وفق، أحكام، الشريعة، الإسلامية، وسيتم شرح وبيان معنى كل كلمة على حدة للتوصل بعدها إلى المعنى الشامل لعنوان الدراسة.

#### ٢-٠-١ تحول:

التحول في اللغة يعني: التنقل من موضع إلى موضع آخر<sup>١</sup>، والانتقال من حال إلى حال<sup>٢</sup>، والاسم الحول، ومنه قوله تعالى: "خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوْلًا"<sup>٣</sup> أي تحولا و تغييرا وانتقالا.<sup>٤</sup> ونقطة التحول هي الحد الفاصل بين أمرين يكون الأمر الثاني منهما أحسن حالا من الأول.<sup>٥</sup> وفي الاصطلاح: الانتقال من وضع فاسد شرعا إلى وضع صالح شرعا<sup>٦</sup>.

وعليه فإن التحول يقصد به التغيير والانتقال من وضع معين إلى وضع آخر، وهذا التغيير أو الانتقال يقتضي عادة أن يكون الوضع المتحول إليه أفضل حالا من الوضع المتحول عنه، وهذا يستدعي أن

<sup>١</sup>. ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب"، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١١/١٨٤.

<sup>٢</sup>. قلنجي، محمد، "معجم لغة الفقهاء"، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨، ١/٤٣٤.

<sup>٣</sup>. سورة الكهف، الآية: ١٠٨.

<sup>٤</sup>. مخلوف، حسنين محمد، "معاني كلمات القرآن تفسير وبيان"، بيروت، لبنان، ص ١٣٨.

<sup>٥</sup>. ابن منظور، "لسان العرب"، مرجع سابق، ١١/١٨٤.

<sup>٦</sup>. الربيع، سعود محمد، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢، ١/١٥.

نفق بين دلالة معنى التحول ودلالة معنى التحويل، فالتحول يكون نابعا من إرادة المتحول واختياره، لذا قال سبحانه وتعالى عن أهل الجنة: " لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوْلًا"<sup>١</sup>، أي لا يريدون أن ينتقلوا منها إلى غيرها، أما التحويل فإنه يكون بإرادة خارجة عن المتحول ومنه قوله تعالى: "وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا"<sup>٢</sup> أي بمحوّل غيرنا يحولها<sup>٣</sup>، لذا فإنّ التحويل من وضع إلى وضع آخر لا يستدعي أن يكون الوضع المتحول إليه أحسن وأفضل حالا من الوضع المتحول عنه من جهة المتحول، لأنّ الانتقال والتغيير لم يكن بإرادته واختياره بل بإرادة واختيار غيره، ويظهر أثر هاتين الداللتين في التفريق بين التحول الذاتي للمصارف التقليدية والنابع من إرادتها للتحويل مثل تحول بنك الجزيرة ومصرف الشارقة ومصرف الإمارات وبنك الكويت الدولي، وبين تحويل المصارف التقليدية من قبل السلطات بسبب التحول الكامل في النظام العام للدولة أو النظام المصرفي على وجه الخصوص ومثال ذلك ما حدث في باكستان و إيران والسودان.

## ٢-٠-٢ المصارف:

المصارف جمع مصرف، والمُصرف اسم مكان يتم فيه الصرف.<sup>٤</sup>

والصرف لغة<sup>٥</sup>: يراد به عدة معاني:

- الفضل، ومنه قولهم: بين الدرهمين صرف، أي فضل وجودة لأحدها على الآخر.
- بيع النقد بعضه ببعض، ومنه قولهم: صرفت الدراهم بالدنانير، أي بعثها بها.

<sup>١</sup>. سورة الكهف، الآية: ١٠٨.

<sup>٢</sup>. سورة الإسراء، الآية: ٧٧.

<sup>٣</sup>. البقاعي، برهان الدين أبي الحسن، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٥ م، ٤/٤١٤.

<sup>٤</sup>. أبوجيب، سعدي، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً"، الطبعة الثانية، ١٩٨٨، دمشق، دار الفكر، ص ٢١٠.

<sup>٥</sup>. انظر: - مصطفى، إبراهيم وآخرون، "المعجم الوسيط"، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، إسطنبول، الطبعة الثانية، ١٩٧٢، ٥١٣/٢.

- ابن منظور، "لسان العرب"، مرجع سابق، ١٨٩/٩.

• الزيادة أو النافلة، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام فيمن ادعى غير أبيه "... لا يقبل الله

منه حرفاً ولا محلاً"<sup>١</sup>، فالمقصود بالصرف هنا النافلة أو الزيادة، أما العدل فهو الفريضة

الواجبة<sup>٢</sup>.

• الرد والنقل، ومنه قوله تعالى: "وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ

الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ"<sup>٣</sup>، وقوله تعالى: "فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُمْ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ"<sup>٤</sup>.

و الصرف اصطلاحاً هو: "بيع النقد بالنقد جنساً بجنس أو بغير جنس"<sup>٥</sup>.

أما المصرف فهو: المنشأة التي تتخذ من الاتجار في النقود حرفة لها<sup>٦</sup>.

ويعرفه قانون البنوك الأردني بأنَّه: الشركة التي يرخص لها بممارسة الأعمال المصرفية وفق أحكام

قانون البنوك بما في ذلك فرع البنك الأجنبي المرخص له بالعمل في المملكة<sup>٧</sup>.

ويعتبر لفظ المصرف مرادف لكلمة "البنك"، والتي شاع استعمالها في الدول العربية للدلالة على

المصرف، وتعني بالإيطالية المنضدة أو الطاولة وسنتناول نشأة هذا اللفظ ودلالته عند الحديث عن نشأة

المصارف وأنواعها في المبحث الأول من هذا الفصل، وبما أنَّ المصارف أنواع متعددة -سنذكرها فيما

بعد- إلا أنَّ الذي يهمنا من هذه الأنواع هو المصرف التجاري والذي يعرف بأذ: مؤسسة ائتمانية غير

<sup>١</sup>. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها. : "المنهاج شرح

صحيح مسلم بن الحجاج"

<sup>٢</sup>. "المرجع السابق"

<sup>٣</sup>. الآية: .

<sup>٤</sup>. يوسف، الآية: .

<sup>٥</sup>. الزحيلي، وهبة، "الفقه الإسلامي وأدلته"

<sup>٦</sup>. ضيف، خيرت، "محاسبة المنشآت المالية"، شركة الإسكندرية للطباعة والنشر، القاهرة،

<sup>٧</sup>. "قانون البنوك رقم ٢٨ لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته"

متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب، أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل .

## - - التقليدية:

التقليدية: مأخوذة من التقليد والتقليد: باع الغير فيما يقول ويفعل، ويطلق على العادات الموروثة وما جرى به العرف في السابق يسمى تقاليد.

والتقليدية هنا تعتبر وصفا للمصارف، وقد تعارف المصرفيون على إطلاق لفظ التقليدية على المصارف التي ينطلق أساس تعاملها من المنطلق الـ نشأت منه المصارف عموما، والذي يعتمد على الاحتفاظ

بين الفائدة المدفوعة والمقبوضة، وعليه التقليدية تعني اعتماد المصارف الحديثة في عملها على إتباع طريقة المصارف منذ نشأتها وتقليدها في آلية عملها الأساسية، مع اختلاف الوسائل والأساليب المستخدمة في التنفيذ، والتي يفرضها التطور المتلاحق و المستمر للقطاع المصرفي

ويجدر التفريق بين مصطلح التقليدية والتجارية، إذ الكثير يقصر مصطلح التجارية على

المصارف التقليدية دون غيرها، أو تميزا لـ صارف الإسلامية، وهذا غير دقيق، لأن

التقليدية جزء من المصارف التجارية وليست هي كل المصارف التجارية، كما أن المصارف الإسلامية

ترك مع المصارف التقليدية في أهم أهدافها وهو تحقيق الأرباح تعد من المصارف التجارية

تجارة المصارف التقليدية تختلف اختلافا جذريا عن تجارة المصارف الإسلامية، إذ

<sup>1</sup> "مقدمة في النقود والبنوك"، دار النهضة العربية، القاهرة،

<sup>2</sup> ابن الحاج يحيى، الجيلاني وآخرون، "الألفبائي - القاموس الجديد -"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة العاشرة،

تجارة المصارف التقليدية تنصب في النقود لا بها، بعكس المصارف الإسلامية التي

أموال يتجر بها لا فيها      تقليب المال لبيع

الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها با

بالنسبة للمصارف التقليدية يعد ضئيلا      الأساسي يتمثل في

الوساطة بين المقرضين والمقترضين، أما المصارف الإسلامية \* فيها هو الأساس

وسيط أو الممول التجاري بين البائعين والمشتريين لمختلف السلع والخدمات

يحظر عليها المتاجرة في النقود لأنها أثمان و      لأعيانها، يقصد

لأعيانها      وعليه فإن      تجارية

على المصارف الإسلامية هو الأقرب للواقع العملي، إلا أن هذا لا يمنع من إطلاقه على المصارف

التقليدية مجازاً، لا سيما وأن العديد من القوانين المصرفية المصرف التقليدي بأنه:

<sup>1</sup> : - البعلي، عبد الحميد، "أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي" اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة

الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)

<sup>2</sup> "الموسوعة الفقهية الكويتية"، لامية، الكويت، الطبعة الأولى، /

<sup>3</sup> "مقدمة ابن خلدون"، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص

\*. بغض النظر عما يجري فيها من مخالفات ناتجة عن سوء التطبيق كإفلاس بيع المراجعة إلى بيع عينة وما شابهها.

<sup>4</sup> ، "أعلام الموقعين عن رب العالمين"، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، قيم /

- - العمل:

، والفعل عن قصد، يقال:

يقصد بالعمل هنا العمل المصرفي الذي يعد المحرك الأساسي للمصارف التقليدية ويندرج تحته جميع الأعمال والخدمات والأنشطة مصرفية المصارف التقليدية كقبول الودائع بأنواعها المختلفة ومنح القروض والتسهيلات بآجالها وأشكالها المختلفة، وتقديم الخدمات المالية والمصرفية كإصدار الشيكات والكفالات والاعتمادات وغيرها.

- - وَفَق:

: هو المطابقة بين الشئيين قدر الكفاية، لذا يقال:

: أي المتسق على تيفاق - - ، والوفق من الموافقة بين الشئيين كالاتحام.

وهذا يعني تطابق وتوافق شئيين بصورة تظهر عدم وجود أي تناقض أو اختلاف بينهما.

<sup>1</sup>. ابن سيده، علي بن إسماعيل، "المخصص"، تقديم خليل جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، /

<sup>2</sup>. الفيروز آبادي، مجد الدين م "القاموس المحيط"، تحقيق مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة،

<sup>3</sup>. "المعجم الوسيط" /

- ، خالد أمين والطراد، إسماعيل، "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"

- "الأعمال والخدمات المصرفية المصارف التجارية والإسلامية"

<sup>5</sup>. "الألفبائي - القاموس الجديد -"

<sup>6</sup>. "المحيط في اللغة"، تحقيق محمد آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، /

<sup>7</sup>. الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصاحح في اللغة والعلوم"، تقديم عبد الله العلايلي، إعداد وتصنيف أسامة مرعشلي ونديم مرعشلي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، /



ل مع أحكام الشريعة :

الإسلامية وعدم مخالفتها لها.

- - أحكام الشريعة الإسلامية:

أحكام:

: القضاء بالعدل، وهو أيضا:

: المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو

: المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو

"وَحَرَّمَ الرَّبَا" هو الحكم عند الأصوليين، أما عند الفقهاء فهو أثر ما تضمنه

ريعة نوعان:

- نوع ثابت بأدلة مباشرة من نصوص الكتاب والسنة مما هو صريح الدلالة على الحكم.

- ونوع آخر مستنبط من أدلة الكتاب والسنة أو مما لا نص فيه عن طريق القياس أو الاستصلاح

والاستحسان والاستصحاب وغيرها من الأدلة الأخرى وهو مجال عمل أهل الفقه والاجتهاد مقيدا

بالأصول الشرعية في الاستدلال .

وعليه فأحكام الشريعة : كل ما تصدره الشريعة للناس من أوامر ونظم عملية تنظم حياتهم وعلاقاتهم.

<sup>1</sup> . "المعجم الوسيط" / "الألفبائي - القاموس الجديد" -

<sup>2</sup> . زيدان، عبد الكريم، "الوجيز في أصول الفقه"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة،

<sup>3</sup> . سورة البقرة، الآية:

<sup>4</sup> . "التعريف بالشريعة الإسلامية وفقهها ومصادرها"، بحث مقدم ضمن وقائع الحلقة الدراسية لتنشيط

م، تحرير حسن الأمين، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،

## الشريعة:

الشريعة في اللغة يراد بها مورد الماء الذي يستقى منه الطريقة .

: ما شرعه الله لعباده من الأحكام الثابتة بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وما تفرع

عنها من الإجماع والقياس والأدلة الأخرى وسميت هذه الأحكام شريعة لاستقامتها ولشبهه

لان بها حياة النفوس والعقول كما أن في مورد الماء حياة الأبدان.

والشريعة والدين والملة بمعنى واحد وهو ما شرعه الله لعباده من أحكام، ولكن هذه الأحكام تسمى شريعة

باعتبار وضعها وبيانها واستقامتها، وتسمى ديناً باعتبار الخضوع لها وعبادة الله بها، وتسمى ملة باعتبار

## الإسلامية:

: إظهار الخضوع والقبول والانقياد، وأسلم أي انقاد.

: الانقياد والخضوع والاستسلام لله ، ثم خص استعماله بالدين الذي

أرسل الله به نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، ومنه قوله : "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ

نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا" ، : "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ

الْخَاسِرِينَ".

<sup>1</sup> . "المعجم الوسيط" /

<sup>2</sup> . القرضاوي، يوسف، "مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

<sup>3</sup> . زيدان، عبد الكريم، "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة عشر،

<sup>4</sup> . المرجع السابق

<sup>5</sup> . "المعجم الوسيط" /

<sup>6</sup> . زيدان، "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

<sup>7</sup> . سورة المائدة، الآية: .

<sup>8</sup> . الآية: ،

فالإسلام هو شريعة وفقه: شريعة تقوم على أحكام ثابتة في العقيد

. وفقه يقوم على أحكام عملية مستتبطة من أدلتها

الشرعية من عمل الفقهاء والمجتهدين ومجال عمله الواسع هو قسم المعاملات.

وعليه أحكام الشريعة الإسلامية ه :

النظم التي شرعها الله، أو شرع أصولها، وكلف المسلمين إياها، ليأخذوا أنفسهم بها في علاقته

ناحيتين:

### خصائص ومزايا الشريعة الإسلامية:

إن تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يدل على أن لهذه الشريعة ميزة عن غيرها من الشرائع والقوانين الوضعية، لذا كان لا بد من إلقاء الضوء على أهم خصائص ومميزات الشريعة الإسلامية، وذلك على النحو التالي:

#### • الريانية:

فمصدر هذه الشريعة الغراء هو الله عز وجل، وهي وحيه نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، فهي إذن تختلف عن الشرائع الوضعية التي مصدرها البشر في جوانب م

#### • الخلود:

<sup>1</sup>. البعلي، عبد الحميد، "ضرورة تقنين أحكام الفقه الإسلامي"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw).

<sup>2</sup>. "الإسلام عقيدة وشريعة"

<sup>3</sup>. الشريف، محمد عبد الغفار، "التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، طبعة خاصة، - ( ).

فالشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع السماوية وهي الشريعة الناسخة لكل الشرائع السابقة، فلا يقبل من أحد يوم القيامة غير الإسلام، قال : "وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ {١}، ويقول عز وجل: { إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ } .

#### • الشمول :

إن الشريعة الإسلامية تناولت كل مناحي الحياة، فقد بينت للمسلمين عباداتهم ومعاملاتهم، كما بينت لهم أسس الاقتصاد والاجتماع والسياسة والإدارة، ووضحت أحكام القضاء، وغير ذلك بتناسق عجيب، وترابط متميز، قال : "وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ" .

#### • العالمية:

فالدين الإسلامي ليس مختصاً بأمة من الأمم، بل هو عام لأمم الأرض جميعاً، قال : "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ" ، ويقول سبحانه وتعالى: "إِنَّهُ هُوَ إِلَهٌ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ" .

#### • التيسير وعدم الحرج:

تدل الأدلة الشرعية دلالة قطعية على سماحة هذه الشريعة الغراء وعدم المشقة على العباد في التكليف. يقول : "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ" ، والمقصود بالتيسير الوسطية والاعتدال بين الإفراط والتفريط، قال : "وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا" .

<sup>1</sup> . الآية: ،

<sup>2</sup> . سورة آل عمران الآية: .

<sup>3</sup> . سورة النحل، الآية: .

<sup>4</sup> . سورة الأنبياء، الآية: .

<sup>5</sup> . سورة التكوين، الآية: .

<sup>6</sup> . سورة البقرة الآية: .

<sup>7</sup> . الآية:

### • مراعاة قواعد الأخلاق:

الأخلاق عنصر أصيل في تقويم شؤون الحياة وصلاح المجتمع، ولا يغني عنها أي تقدم في مجال ناعات، وآية ذلك ما نراه اليوم في العالم، زمة التي يمر بها العالم إنما هي أزمة أخلاقية في أساسها وبناء الإسلام يقوم أصلاً على أساس من الأخلاق الفاضلة الكريمة.

### • مراعاة المصلحة:

إن من أعلى أهداف هذا الدين القويم تحقيق السعادة البشرية في الدنيا والآخرة، ومن أهم شروط تحقيق السعادة الدنيوية تعمير الدنيا، ومن أهم شروط تحقيق السعادة الأخروية توضيح السبيل وقد بين الله لعباده أنه خلقهم لتعمير الدنيا، واتخاذها وسيلة للنجاة في الآخرة، قال : "إني جاعلٌ في الأرضِ خَلِيفَةً" ، ومن مقتضيات هذه الخلافة تعمير الأرض، وتطبيق شرع الله فيها، قال : "هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً" ومن عموم هذه الأدلة ونحوها حصل لنا اليقين بان الشريعة مطلوبة لجلب المصالح ودرء المفسدات، واعتبر العلماء هذا الأمر قاعدة كلية من قواعد الشريعة.

### • الجزاء الدنيوي والجزاء الأخروي:

الشريعة الإسلامية مع الشرائع والقوانين الأخرى بإيقاع الجزاء على المخالفين لبعض الأحكام الشرعية، لأن هناك بعض النفوس المريضة التي لا ترتدع إلا بالعقوبات، إلا أنها امتازت عن غيرها من ء الدنيوي بالجزاء الأخروي، ومثال ذلك قوله : "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً" .

### - - المعنى الإجمالي لعنوان الدراسة:

<sup>1</sup> . سورة البقرة الآية:

<sup>2</sup> . سورة البقرة الآية:

<sup>3</sup> . سورة النساء، الآية:

نا نستطيع القول بأن المقصود بتحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية هو: "تغيير المصارف التقليدية لأسلوب عملها ونشاطها من خلال إحلال العمل المصرفي المتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، إما على الفور أو من خلال التدرج، بحيث تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية".

## ٢-١ المبحث الأول: المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

الناظر اليوم في التعاملات التجارية والائتمانية والاستثمارية القائمة بين الدول والأفراد والجماعات، لا بد أن يلحظ القاسم المشترك في توحيد هذه الأطراف والمتمثل في قطاع المصارف والمؤسسات المالية، إذ أصبحت معظم التعاملات التجارية والائتمانية والاستثمارية تمر من خلال هذا القطاع، وتتم وفقا لنظمه وقوانينه، فما هي المصارف التقليدية؟ ومتى وكيف نشأت؟ وما

الأساسية التي تقوم عليها هي المصارف الإسلامية أهم أهدافها وأنواعها والمرتكزات الأساسية التي تقوم عليها؟ وما أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين المصارف التقليدية؟ هذا سيتم بيانه

### ٢-١-١ المصارف التقليدية.

#### مفهوم ونشأة المصارف التقليدية.

سبق أن بينا المعنى اللغوي والاصطلاحي للمصرف في المبحث السابق، إلا أن " " " "

الإيطالية "Banco" والتي تعني الطاولة أو المنضدة، حيث كان الصيارفة يجلسون وأمامهم مكاتب خشبية يضعون عليها النقود لممارسة أعمالهم في أسواق بيع وشراء العملات المختلفة.<sup>1</sup>

المصارف التقليدية أكبر مكونات الجهاز المصرفي والمالي، ومهمتها الأساسية تتمثل في التوسط بين المودعين والمقترضين، فتقبل الودائع من المودعين وتستخدمها في منح القروض للمقترضين، وتختص بمنح القروض القصيرة والمتوسطة الأجل.

<sup>1</sup> "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"

<sup>2</sup> . علي، عبد المنعم، والعيسى، نزار، "النقود والمصارف والأسواق المالية"،

وخلص القول أن المصارف التقليدية هي: "مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية".

فمن المعلوم أن المصارف التقليدية بصيغتها الحالية تعتبر من نتاج العصر الحديث، إلا أن الأعمال المصرفية بصورتها الأساسية عرفت منذ القدم، وقد رافقت في تطورها التطور الذي شهدته النقود وسيط في المبادلات وقد ظهر ذلك جليا في العصور القديمة عند كل من السومريين والبابليين والإغريق والرومان، وإن اختلفت الأشكال والمظاهر، فقد كان المعبد الأحمر عند السومريين من المعابد التي باشرت النشاط المصرفي، أما البابلي

كتابات أثرية عديدة تدل على وجود ، ومن أمثلته اكتشاف أحد النصوص التي تشير مزارعا اقترض من كاهنة المعبد مقدارا من الفضة ليمول به مشترياته من السمسم، بعد أن تعهد بدفع ما يعاد القيمة بالسمسم حسب السعر الجاري وقت حصاده لمن يحمل الوثيقة المعطاة منه على هيئة سند امل، مما يعني أن السند كان قابلا للتداول والانتقال ، أما بالنسبة للإغريق فقد كانت النشاطات المالية تمارس في القرن الرابع قبل الميلاد جنبا جنب من قبل كل المعابد والهيئات العامة

الحوالات بين المدن المختلفة لتجنب نقل النقود ، وقد تتلمذ الرومان على يد الإغريق في فن العمل المصرفي، وعن طريقهم انتشر العمل بالأصول المصرفية الإغريقية في معظم أرجاء العالم القديم، تبعا

<sup>1</sup> . بتصرف من الباحث اعتمادا على المصادر التالية:

- "مقدمة في النقود والبنوك"
- "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"
- "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"، مطبعة الشرق، عمان، الطبعة الثانية،

<sup>2</sup> . "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"،

<sup>3</sup> . "المرجع السابق"



. كما أن العرب قبل الإسلام شاعت بينهم العديد من الأعمال التجارية

سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم- بمال خديجة -

لقبولة ودائع أغنياء قريش لحفظها لهم أمانة، حتى اشتهر بينهم بالصادق الأمين إلا أكبر دليل على ذلك،

كما أن الحضارة الإسلامية شهدت كذلك ية متعددة تدل عليها الآيات والأحاديث الواردة في

ضبط وتنظيم التعاملات، كآيات الدين والربا والميراث، وأحاديث البيوع والمعاملات وغيرها، بالإضافة

لاشتهار عدد كبير من الصحابة والتابعين بالتجارة وممارسة العمليات الية

الأساسي لما يعرف اليوم بالأعمال والخدمات المصرفية، كذلك التي كان يتعامل بها كل من ابن عباس،

وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم جميعا أن ابن عباس رضي الله عنه كان يأخذ الورق -

- بمكة على أن يكتب بها كان عبد الله بن الزبير يأخذ

دراهم بمكة ثم يكتب لهم أخيه مصعب بالعراق فيأخذونها منه .

أما في العصر الحديث فقد كان ازدهار التجارة والصناعة في إيطاليا المناخ المناسب لإنشاء أول

مصرف بالمفهوم الحديث، وذلك في مدينة البندقية عام م، ثم تلاه إنشاء مصرف برشلونة بإسبانيا

م، ثم تبعه إنشاء مصرف رياتو في البندقية عام

م، ثم انتشرت المصارف بعد ذلك في أوروبا وأمريكا وغيرها من بلدان العالم، وقد كانت بداية

النشاط المصرفي الحديث في العالم العربي عندما تم الاستعانة بالمصارف الأجنبية، لإنشاء فر

مصر، حيث قام مصرف باركليز بإنشاء فرع له عام م، تلاه بعد ذلك إنشاء العديد من الفروع

التابعة للمصارف الأجنبية، حتى تم تأسيس مصرف الأهلي المصري عام .

<sup>1</sup> "مقدمة في النقود والبنوك"

<sup>2</sup> البعلي، عبد الحميد محمود، "تقييم تجربة المؤسسات المالية الإسلامية"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الأول للمؤسسات المالية

الإسلامية، بعنوان "المصارف الإسلامية النموذج الأمثل"

<sup>3</sup> شامية، أحمد زهير، "النقود والمصارف"

أنشئ أول مصرف مصري برأسمال وطني وهو مصرف مصر، تبعه بعد ذلك تأسيس المصرف العربي  
م في فلسطين، وبعدها توالى حركة إنشاء المصارف التقليدية في العالم العربي.  
الظهور الحقيقي . بالمفهوم الحديث . للمصارف التقليدية كان على يد الصاغة  
والصيارفة الذين كانوا يقبلون إيداع النقود مقابل إيصالات إيداع أخذت تلقى قبولا  
للتزامات المطلوبة من حاملها، والتي تطورت فيما بعد ما يسمى بالشيكات، ثم أخذ هؤلاء الصاغة  
والصيارفة يتقاضون عمولة من المودعين لقاء الحفظ الأمين، كما أخذوا يتصرفون بجزء من الودائع لديهم  
بالإقراض مقابل فائدة يتقاضونها بعد أن لاحظوا أنه لا يتم سحب الودائع كلها، وترتب على ذلك أن بدأت  
الصورة المبدئية لأعمال المصارف تتبلور وتتحدد معالمها أن أصبحت على ما هي عليه الآن.

#### أنواع المصارف ووظائفها :

إن التطورات التي شهدتها الأعمال المصرفية تسببت في تشعب وتعدد مجالات العمل المصرفي، وهذا  
يؤدي تعدد أنواع المصارف حسب التعدد الحاصل في مجالات العمل المصرفي من حيث  
طبيعة النشاط والملكية والجنسية وعلاقته بالدولة، و نستطيع القول بشكل عام أن المصارف تنقسم

:

## أولاً: المصارف المركزية :

يعرف المصرف المركزي بأذ : "مؤسسة حكومية تتولى الإشراف والرقابة على باقي المصارف، وإدارة النظام النقدي من خلال أدوات السياسة النقدية".

وفيما يلي أهم الوظائف التي تقوم بها المصارف المركزية:

- ر النقد والعملات الورقية القانونية والرقابة على عرض النقد.
- رية المودعة لديه على أساس الاحتياطي النقدي المفروض عليها من وظيفة الأخير للمصارف التجارية.
- قيامه بوظيفة مصرف الدولة من خلال احتفاظه بالحسابات الخاصة بالدولة، وعمله كمستشار تقديمه القروض للجهاز
- مراقبة الائتمان المصرفي كما ونوعاً، وتوجيهه وفق السياسة النقدية المتبعة.

## ثانياً: المصارف التجارية:

ف المصارف التجارية بأنّها:"مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد جل، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل، وإعادة

استثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات ائتمانية يسهل تحويلها نقدية

كتقديم وتحصيل الأوراق التجارية وخصمها

تندية وغيرها.

<sup>1</sup> :

- عبد الله، خالد أمين، "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"  
 - علي، عبد المنعم السيد "مدخل إلى علم الاقتصاد"، الجامعة المستنصرية، بغداد،  
 - الهيتي، عبد الرزاق، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق"  
<sup>2</sup> من المبحث التمهيدي، والتي تتضمن التفريق بين مصطلح التجارية والتقليدية .

ويمكننا تلخيص الوظائف التي تقوم بها المصارف التجارية بما يلي:

- : ويقصد بها تحديد حجم وتركيبية الموجودات في المصرف ويتضمن عملها استكشاف وتقييم فرص الاستثمار المالي المتوفرة للمصرف، فهي التي تحدد أي القروض يوافق عليها وأيها التي لا يوافق عليها، وأي الأوراق المالية يختارها المصرف كبديل لاستخدام احتياطاته في منح القروض.<sup>1</sup>
- : ويقصد بها إدارة الودائع التي يحتفظ بها المصرف والتي تمثل عادة % إدارة الاحتياطات المقترضة من المصرف والمصارف الأخرى، وإدارة حقوق الملكية، وتمثل إدارة الودائع الوظيفة الأساسية في إدارة المطلوبات بحيث تحدد مقدار الودائع التي يرغب المصرف في جذبها من المدخرين نسبة غيرها من المطلوبات.
- الوساطة المالية بين المدخرين والمقترضين، أو تجميع المدخرات ووضعها في
- وتعتبر هذه الوظيفة خصيصة أساسية تتميز بها المصارف التجارية عن غيرها من المؤسسات والتي بسببها تخضع المصارف التجارية لرقابة السلطة النقدية.
- تقديم الخدمات المصرفية التقليدية ارية وتحصيل الشيكات وصرفها، وتأجير الخزائن الآمنة، وبيع وشراء العملات الأجنبية وتنفيذ الحوالات الداخلية والخارجية وغيرها من

<sup>1</sup> . علي، والعيسى، "النقود والمصارف والمؤسسات المالية"،

<sup>2</sup> . "المرجع السابق"

<sup>3</sup> . "مقدمة في النقود والبنوك"

### ثالثاً: المصارف المتخصصة:

- : "مؤسسات مالية تعتمد على مواردها الذاتية، تهدف تطوير قطاع إنتاجي معين، أو خدمة شريحة معينة من المجتمع، وذلك من خلال العمليات المصرفية المحددة التي تقدمها وفقاً للقرارات الصادرة بتأسيسها ومزاولة نشاطها، وعادة يدل اسمها على القطاع الذي تخدمه، وتتصف بـ
- يمثل هدفها الأساسي بالإضافة تمتعها بعلاقات وثيقة مع الدولة".
- ويمكن تلخيص وظائف المصارف المتخصصة فيما يلي:
- تنمية القطاعات الإنتاجية كالزراعة والعقار، ولذا تسمى بمصارف التنمية.
  - تقديم القروض متوسطة وطويلة الأجل بأسعار فائدة معتدلة تتماشى مع غايتها.
  - توفير النصائح والإرشاد اللازم في الوقت المناسب.

---

<sup>1</sup> . :

- الطاهر، عبد الله والخليل، موفق علي، "النقد والبنوك والمؤسسات المالية"، مركز بيزنس للنشر، الكرك-الأردن، الطبعة الثانية،

- طایل، مصطفى كمال، "البنوك الإسلامية المنهج والتطبيق"، بنك فيصل الإسلامي المصرفي، جامعة أم درمان، الخرطوم،

## الأسس الحاكمة لأعمال المصارف التقليدية.

رف التقليدي أهمها ما يلي:

### أولاً: سلعية النقود:

يقوم التعامل المصرفي التقليدي على أساس اعتبار النقود سلعة يتم الاتجار فيها لا بها، حيث تعتمد المصارف التقليدية على إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار منخفضة وتقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقرضون عند عائد توظيف أعلى من المدفوع للمودعين.

### ثانياً: تجميع الودائع والمدخرات استناداً إلى قاعدة الدائنية والمديونية:

الوظيفة الرئيسة للمصارف تكمن في قيامها بتجميع الودائع بمختلف أنواعها، حيث تمثل عملية أو حصوله على ودايع ومدخرات الخاصة الهامة والمستمرة من خلال تاريخ المصارف، ويعتمد المصرف على قوة هذه الودائع ومدى كفايتها عند ممارسة عملياته المصرفية، وعليه أن يحسن استخدامها حتى يوطد مركزه المالي، وبالتالي يتمكن من الحصول على ثقة الأفراد.

### ثالثاً: توظيف الموارد اعتماداً على منح القروض والتسهيلات الائتمانية بصفة مستمرة:

تقوم المصارف بتوظيف الموارد المتاحة وتقديم التسهيلات المصرفية -بعد استبعاد احتياجات السيولة النقدية- لتلبية التمويل.

وإذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي للأموال في المصارف التقليدية، تقديم الاستخدام الرئيسي لتلك المصارف، بالإضافة كونها المصدر الأول للربحية.

#### رابعاً: الفائدة:

الفائدة المصرفية\*: عليه ا التقليدية عند منح القرض والتسهيلات

الائتمانية للأفراد والمؤسسات وهو ما يحصل عليه المودعون والمدخرون مقابل مدخراتهم في تلك

وبما أن المصارف التقليدية تقوم بالوساطة بين المقرضين والمقترضين، سعر الفائدة يعتبر تكلفة

الفوائد على الودائع المصرفية، ويعتبر إيراداً عندما تحصل عليه من القروض

يتمثل العائد الرئيسي للمصارف التقليدية في الفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة:

• فالمصرف يحصل على فائدة القروض التي يمنحها لعملائه ساوي قيمة القرض الذي

يجب أن يسدده المقترض

• يدفع المصرف في المقابل فائدة على الإيد ساوي قيمة المبلغ الذي يسترده العميل

صل الوديعة.

#### خامساً: التنويع المالي:

تقوم المصارف التقليدية بالحصول على الأموال من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين

بإعادة توزيع آجال الودائع وتحويلها توظيفات قصيرة ومتوسط وطويلة الأجل للمقترضين.

\*. الفوائد المصرفية من الربا المحرم شرعاً في الكتاب والسنة وأطبقت على ذلك فتاوى وقرارات المجامع الفقهية المعاصرة وأهل العلم والمختصين في شئون الاقتصاد وأعمال المصارف بحيث تشكل في مجموعها إجماعاً معاصراً لا تجوز مخالفته، وذلك على الرغم مما صدر من فتاوى مخالفة لذلك إلا أنها لا تقوى على مخالفة هذا الإجماع، لمزيد من التفاصيل ان :

- البعلي، عبد الحميد، "نحو إلغاء الفائدة من النظام الاقتصادي والقانوني"، الديوان الأميري، الكويت.

- القرضاوي، يوسف، "فوائد البنوك هي الربا الحرام"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، .

<sup>1</sup>. البعلي، عبد الحميد، "نحو إلغاء الفائدة من النظام الاقتصادي والقانوني"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة

الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)

<sup>2</sup>. علي، والعيسى، "النقود والمصارف والمؤسسات المالية"،

وتجري المصارف هذا التنويع بقصد مواجهة  
يل العديد من  
الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر، ويطلق على هذه العملية التنويع المالي، مما يساعد على توزيع  
صل لتعظيم العائد المتوقع.

---

<sup>1</sup> . ربي، عبد الحميد عبد الفتاح، "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، معهد البحوث والتدريب،



## ٢-١-٢ المصارف الإسلامية.

تعتبر المصارف الإسلامية من أهم وأبرز المؤسسات المالية التي باشرت منذ نشأتها العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتعتبر نموذجا عمليا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لذا سيتم يّح المصارف الإسلامية من حيث المفهوم والنشأة، وأهم المرتكزات الأساسية التي يقوم عليها توضيح أهم أوجه التشابه والاختلاف بين كل من المصارف التقليدية

والمصارف الإسلامية.

### مفهوم المصارف الإسلامية ونشأتها:

من الشائع تعريف المصارف الإسلامية على أنها مؤسسات مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء، فالمصارف الإسلامية تتلقى من الأفراد نقودهم دون أي التزام أو تعهد من أي نوع بإعطاء فوائد لهم، وحينما تستخدم هذه النقود في نشاطاتها المصرفية ذلك يكون على أساس المشاركة في الربح والخسارة، ويضع هذا التعريف تفرقة واضحة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية تتمثل بـ

يعتبر شرطا ضروريا لقيام المصارف الإسلامية، ولكنه ليس

شرطا كافيا، ومما يؤكد ذلك أن بعض المصارف في أنظمة وبلدان غير إسلامية قد اعتمدت على نظم بديلة للفائدة، مثل مصارف القرية أو مصارف الادخار في ألمانيا في الثلاثينات من القرن الماضي،

وكذلك المصارف في الكتلة الاشتراكية السابقة "الاتحاد السوفييتي"

نظام التخطيط المركزي في تهيئة وتوزيع الموارد المالية على الاستخدامات الاستثمارية المختلفة على

اعتبار أن نظام الفائدة رأسمالي بطبيعته وممارساته، فلا يلزمها ولا يصلح لها.

وبناء على ما تقدم يتبين وجه القصور في فهم ماهية المصارف الإسلامية، والذي يبين فقط خاصية حدوث اختلالات في ممارساتها العملية، مثل

تقهرها الشريعة الإسلامية، أو الامتناع عن القيام ما يحقق المصلحة الراجعة للأمة .

وعليه نا نستطيع تعريف المصارف الإسلامية بأنها "مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا" "مؤسسات مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي الخراج بالضمان والغرم بالغنم\* للاتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية .

في القرن العشرين استطاع الفكر الشرعي الإسلامي أن يقدم النظام الاقتصادي الإسلامي،

وما يقوم عليه من مؤسسات مالية ومصرفية تمارس المهنة المصرفية وأعمال الاستثمار والتمويل

محين في التغيير هما:

- منهج التغيير المتدرج وما ي نه من ازدواجية وتعايش.
- منهج التغيير الشامل وما يقوم عليه من تفرد النظام الإسلامي.

<sup>1</sup> . "المصارف الإسلامية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى،

<sup>2</sup> . يسري، عبد الرحم "دور المصارف الإسلامية في التنمية"،

\* . قاعدة الخراج بالضمان أصلها حديث صحيح رواه أحمد وغيره، ومعناه:

عليه يع ليكون قاعدة الغرم بالغنم

: أن من ينال نفع الشيء يجب أن يتحمل ضرره. - زيدان "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

<sup>3</sup> . البعلي، عبد الحميد ،"تقييم تجربة المؤسسات المالية الإسلامية"

<sup>4</sup> . البعلي، عبد الحميد "الوجيز فتح العزيز في رصد معالم حركة البنوك والاقتصاد في الإسلام"، اللجنة الاستشارية العليا،

الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)

ونستطيع أن الحديث عن ف الإسلاميه من خلال مرحلتين أساسيتين وهما:

### المرحلة الأولى: مرحلة الإرهاص والتأصيل.

فتاء المصرية مطلع القرن العشرين

لمجمع البحوث الإسلامية مع على فتاوى دار إفتاء الديار المصرية

منذ مطلع القرن العشرين يجد أنها دأبت على تحريم الفوائد المصرفية :

- فتوى مفتي الديار المصرية الشيخ بكري الصدفى في .
- فتوى مفتي الديار المصرية الشيخ عبد المجيد سليم في م وفتاواه بعد ذلك.
- في مايو أصدر المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة القرار التالي :
- واع القروض كلها ربا محرم لا فرق في ذلك بين ما يسمى بالقرض الاستهلاكي وما يسمى بالقرض الإنتاجي، لأن نصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين.
- كثير الربا وقليله حرام كما يشير ذلك الفهم الصحيح في قوله "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة"<sup>٢</sup>.
- الإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة. والاقتراض بالربا محرم كذلك، ولا يرتفع إثمه إلا إذا دعت إليه الضرورة وكل امرئ متروك لدينه في تقدير ضرورته.
- نقطة تحول حاسمة نحو التنبيه

، وازدياد حركة البحث والدراسة والتأليف في الاقتصاد أيضا وواكب كل ذلك أبحاث مهمة عن المعاملات المصرفية، ورأي الشرع فيها والبنك اللاربيوي أو بنك بلا فوائد.

<sup>١</sup>. "المرجع السابق"، ( ).

<sup>٢</sup>. سورة آل عمران، الآية: .

ومن أقدم ما يعبر عن مرحلة ما قبل قرار المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة بالإجماع  
أيار

"

" وما يتضمنه من ملامح عن النظام الاقتصادي الذي يدعو إليه رحمه الله.

"

كتاب المرحوم الشيخ أبو المكارم زيدان بعنوان "

" "

#### المرحلة الثانية: مرحلة النشأة والتأسيس.

أولاً: أيار م صدر قانون إنشاء هيئة عامة باسم بنك ناصر الاجتماعي، والذي بدأ

. كان بنك ناصر في قانون تأسيسه أول نموذج مصرفي منظم يقوم على

أساس عدم التعامل بنظام الفائدة الربوية أخذاً أو عطاءً."

:

لتنمية

التمهيدية

ثانياً:

- م وجهت منظمة المؤتمر الإسلامي في الاجتماع الأول لوزراء خارجية

: وجوب العمل على تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول

الأعضاء وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، وأبدت تطلعيها إسلامي لتنمية

موارد الدول الأعضاء وفق أحكام الإسلام وقيمه.

- في المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية في عام

الوفد المصري في المؤتمر إنشاء مصرف إسلامي دولي لدعم التنمية في البلاد الإسلامية،

متنا الإسلامية ذات التشريع الإنساني والحضارة التالدة "

التي أضاعت للعالم طريقه منذ أربعة عشر قرنا من الزمان أن تتأهب للقيام بدورها الحضاري من جديد".

بمسئولية إعداد الدراسة اللازمة  
التنمية في البلاد الإسلامية".

-

الدول الإسلامية، وانتهت اللجنة الموسعة المكلفة بالنظر في الدراسة المصرية عليها بعد إدخال بعض التعديلات.

-

م عقد المؤتمر الثالث لوزراء خارجية الدول الإسلامية

بجدة، وعرضت عليه الدراسة المقرة من قبل اللجنة الموسعة، وقرر هذا المؤتمر: "

مالية واقتصادية بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي تكون نواة لوكالة مت

الأمر المالية والاقتصادية التي تهتم الدول الأعضاء".

-

م انعقد أول مؤتمر لوزراء مالية الدول الإسلامية بجدة، وكان إنشاء

البنك الإسلامي على رأس جدول الأعمال، حيث انتهى المؤتمر إنشاء البنك، وتشكيل

لجنة تحضيرية برئاسة أمين منظمة الم /

اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية.

-

م انعقد المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية الأعضاء بجدة وعرضت

عليه الاتفاقية التي أعدتها اللجنة التحضيرية، حيث وافق عليها المؤتمر.

-

تماع الافتتاحي لمجلس المحافظين بالرياض ، وتم انتخاب

رئيس البنك ومجلس المديرين التنفيذيين .

- تشرين الأول م أعلن افتتاح البنك الإسلامي للتنمية رسميا بعضوية ( )

وبرأس مال قدره ألفا مليون دينار

وقد تضمنت المادة الأولى من اتفاقية إنشاء البنك النص على الالتزام في معاملاته

بأحكام الشريعة الإسلامية.

فكان البنك الإسلامي للتنمية أول نموذج دولي حكومي، وثاني نموذج مصرفي إسلامي في الالتزام في معاملاته بأحكام الشريعة الإسلامية، وليس فقط عدم التعامل بنظام الفائدة الربوية أخذا وعطاء. وفرق بين شمولية نموذج البنك الإسلامي للتنمية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من الأوامر والنواهي معا، ونموذج يقتصر على الالتزام بالنواهي فقط، وبخاصة عدم التعامل بنظام الفائدة الربوية كما هو الحال في

### ثالثا:

الإسلامي للتنمية في شمولي مصرفي . وبذلك يعتبر عام م نقطة تحول حاسمة نحو المصرفية

الشاملة التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء في الكثير من البلاد الإسلامية

توسع وانتشار المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية،<sup>1</sup> حتى أصبحت على ما هي عليه الآن، إذ تشير

أحدث إحصائية صادرة عن المنتدى المالي الإسلامي أن هناك ما يزيد عن مصرفا إسلاميا

مليار دولار، ويبلغ حجم أصولها نحو مليار دولار،

باستثمارات قيمتها مليار دولار، وتقدر إيداعاتها بنحو مليار دولار، بمعدل نمو سنوي يتر

بين %، ومن المتوقع أن تستحوذ المصارف الإسلامية على %

مدخرات المسلمين حول العالم، خلال السنوا

<sup>1</sup>. "الوجيز فتح العزيز في رصد معالم حركة البنوك والاقتصاد في الإسلام"،

<sup>2</sup>. إسماعيل، عبد الرحمن، "البنوك الإسلامية تلتهم التقليدية" صانعو الحدث ، تاريخ

#### ٤ لا يوجد أنواع محددة للمصارف الإسلامية

التقليدية، فكل ما ينطبق عليه تعريف المصرف الإسلامي يعتبر مصرفاً إسلامياً، وبالتالي الإسلامية قد تكون مصارف مركزية كمصرف السودان المركزي، أو تجارية كمصرف دبي الإسلامي وغيره، أو متخصصة كالمصارف الزراعية في السودان، شأنها شأن المصارف التقليدية، إلا أنها تلتزم بالضوابط والقيود التي تحكم عمل المصارف الإسلامية .

#### الأسس الحاكمة لأعمال المصارف الإسلامية:

أولاً: المنهج الإسلامي هو أساس التعامل.

يجب أن تلتزم المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع العمليات التي تؤديها، وهذا يعني تعديل عمليات المصارف بحيث تتلاءم مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها، مما يتطلب بحث الصيغ الشرعية لجميع معاملات المصارف سواء اختصت بحفظ أموال ومدخرات الأفراد وتشغيلها، توظيف العائد المحقق في توظيفها والامتناع عن الأنشطة المحرمة والتي تسبب الضرر للغير .

وتستعين المصارف الإسلامية لهذه الغاية بهيئة الرقابة الشرعية\* التي تقوم بإيضاح الحكم الشرعي فيما يعرض عليها من مسائل مالية ومصرفية خاصة بتعاملات تلك المصارف، وتستمد هيئة الرقابة الشرعية وجودها من الجمعية العمومية للمصرف، ولا يعينها مجلس الإدارة أو المدير العام، وذلك تحقيقاً لاستقلالها وحريتها في أداء واجباتها.

ولا يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تصنف الأنشطة والخدمات شرعية وغير شرعية فقط، بل يها أن تقدم البدائل الشرعية لتلك الأنشطة والخدمات المنافية لأحكام الشريعة، وكذلك عليها أن تستبق الأمور فتضع في الميدان العملي صيغاً ووسائل تثري نشاط المصارف الإسلامية.

\* والذي يتضمن تعريف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

وجود هيئة الرقابة الشرعية المصارف الإسلامية يسهم في تصحيح مسارها، وضمان  
 ة الأنشطة والخدمات المصرفية بما يوافق مقتضيات الشريعة الإسلامية.

### ثانيا: اقتران رأس المال والعمل.

تعد النقود وسيلة وأداة للتعامل على أساسها، ومن ثم تعمل المصارف الإسلامية على تصميم وتطوير  
 الخدمات والصيغ المالية والمصرفية المتعددة التي تساعد على توفير الأ  
 بهدف تيسير أعمالهم وإقامة المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، على أن يتم هذا التمويل وفقا لأحكام  
 الشريعة الإسلامية بالنسبة للآخذ والمعطي.

كما تعمل المصارف الإسلامية على تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، كوسيلة لتحقيق مصالحه،  
 كيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع وعن توفير متطلباته، مما يصحب معه الاعتماد على  
 العمل كمصدر للكسب عند مزاجته مع رأس المال، ولن يتحقق هذا بالطبع إلا بتقرير مبدأ المشاركة في  
 الغنم والغرم وذلك بالاعتماد على المشاركات والمضاريات الإسلامية بمختلف صورها، ولهذا يقوم النموذج  
 التمويلي للمصرف الإسلامي على أساس أن:

- المصرف الإسلامي لا يتاجر في النقود، ولكن يعتبرها وسيلة لتوجيه وتعبئة الطاقات البشرية  
 والمادية في المجتمع.
- تحصل النقود على نصيبها من الربح إذا مزجت مع عناصر الإنتاج البشرية.
- المشاركة هي الصيغة المناسبة لمزج عنصري النقود والعمل كبديل شرعي للاعتماد على نظام  
 الفائدة الثابتة عند قبول الأموال وعند تشغيلها.



### ثالثاً: التجارة والاستثمار\* محور نشاط المصارف الإسلامية.

المصارف الإسلامية، إذ المصدر الرئيسي لتوليد

يراداتها،

المصارف الإسلامية استثماراً حقيقياً محل التعامل أصول وموجودات حقيقية، وليس

مجرد أصول مالية، فكل وحدة مالية تبثها المصارف الإسلامية في المجتمع يقابلها قيم

مضافة حقيقية، ف في المصارف الإسلامية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة ا

ويتضح هذا في جميع صيغ المصارف الإسلامية تمويل بالمرابحة

جرات بالاشتراك مع الغير، وبالطبع

الإسلامي تحكمه الضوابط والمبادئ الإسلامية التي تدور في إطار القواعد الإسلامية والتي من أهمها

<sup>٢</sup>، وغيرها من القواعد ذات الصلة.

\* : تقلب المال البيع والشراء لغرض الربح

: الجديدة إلى الأصول الإنتاجية الموجودة بقصد زيادة الإنتاج الذي يساهم في سد الحاجات للأفراد والمجتمع بشكل . ويلاحظ أن هناك خلط بين كلا المفهومين ونسبتهما إلى المصارف الإسلامية، والمتأمل لحقيقة كلا المفهومين يجد أن دور المصارف الإسلامية في التجارة وتنميتها أكبر بكثير من دورها في الاستثمار، وما استحوذ المرابحة على معظم أعمال وأنشطة المصارف الإسلامية إلا أكبر دليل على ذلك.

لمزيد من التفصيل في الفرق بين التجارة والاستثمار ودور المصارف الإسلامية في كل منهما انظر: - البعلي، عبد الحميد "الاستثمار والتجارة وحكمهما التكليفي"، اللجنة الاستشارية العليا، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة،

[www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)

<sup>1</sup>. سبق بيانها ص .

<sup>2</sup>. قاعدة فقهية ومعناها: أنه لا يجوز الإضرار ابتداءً، أي لا يجوز للإنسان أن يضر شخصاً آخر في نفسه ضرر، أما لا ضرار، فتعني أنه لا يجوز مقابلة الضرر بالضرر. - زيدان، "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

<sup>3</sup>. "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، -

## ٢-١-٣ أهم أوجه الاختلاف وأوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

طبيعة وطريقة العمل المتبعة في كلا النظامين التقليدي والإسلامي تفرض وجود أوجه اختلاف وافتراق

بينهما، وقد لخص الحميد البعلي أهم أوجه الاختلاف بين كلا النظامين من خلال مقارنة

:

### الجدول رقم (٢-١)

#### أوجه الاختلاف بين المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي.

رقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
		نزعة فردية مادية للتجار ف وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير الع من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية.
		الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخضم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات	مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.
	طبيعة الدور	مؤسسات مالية وسيطة بين المدخرين/ المودعين والمستثمرين.	لا يتم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات وصيغ متعددة يكون فيها بائعا ومشتريا وشريكا.
	التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقا
		- رض ومدين وكلاهما على أساس - بعض الخدمات المصرفية كصناديق	- - - / بائع في جميع أنواع البيوع
		- يحظر عليه ممارسة التجارة أو	- يجوز له ممارسة التج

<sup>١</sup> . "تقييم تجربة المؤسسات المالية الإسلامية"

رقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
		<p>الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلا لدين له على الغير على أن يبيعه معينة.</p> <p>- يد ر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله ، أو أن يمتلكه سدادا لدين له على الغير أن يبيعه خلال مدة معينة .</p> <p>- يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في</p>	<p>في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.</p>
	الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار أسهم ممتازة.	لا يستطيع ذلك لما تقوم عليه من الفائدة الربوية.
	الموارد المالية الخارجية		<p>لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويوجد به :</p> <p>الخاص، ويؤسس الأول على ويؤسس الثاني قيدة.</p>
		الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية.
	الوظيفة الرئيسة	يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس	ودعين في مجموعهم رب مال وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون ( )
		يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة ينة في عمليات البنك.	يتحقق بأسبابه الشرعية من: ق الأساليب الشرعية
		يتحملها المقرض وحده	يتحملها الـ

رقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
		فيها .	البيع .
	طريقة احتساب /	.	والنفقات فقط والربح وقاية لرأس المال .
		: من قبل الجمعية العمومية ومراقب الحسابات، والسلطات النقدية.	: رعية، ومن قبل الجمعية العمومية ومراقب النقدية.
	إعسار المدين	إذا كان غير مماثل فلا يسمح له بمهلة ويلتزم بفوائد تأخير،	غير مماثل يعطى مهلة سداد ( ميسرة ) ولا يلتزم بأي زيادة الدين، وقد يعفى من الدي .
		فيه .	أحد الركائز في تطبيق المنهج دي الإسلامي ولتحقيق التكافل الاجتماعي فهو أحد المزايا التنافسية القوية.
	مقاصد الشريعة وأولوياتها	ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض .	ن أهم محددات آلية العمل وممارسة .

## أوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية:

أوجه الاختلاف السابق ذكرها لا تنفي وجود أوجه للتشابه بين المصارف الإسلامية والمصارف

التقليدية، ويتمثل هذا التشابه في الأوجه التالية:

. مالية تهدف تحقيق الربح\* .

. كلاهما وسيط مالي بين طرفين.

. كلاهما يقدم خدمات مصرفية للعملاء، كالصرافة والحوالات، والحساب الجاري، وغيرها.

. كلاهما يتبع المعايير المهنية، والأعراف المصرفية، والقوانين السائدة فيما لا يتعارض مع

الأسس القائم عليه، مثل الاحتفاظ بالسيولة وغيرها.

<sup>1</sup>. عاشور، يوسف حسين، "إدارة المصارف الإسلامية" - فلسطين، الطبعة الأولى،

\*. إطلاق الربح على ما تحققه المصارف التقليدية إطلاق مجازي، لأن أغلب ما تحققه المصارف التقليدية ناتج عن التعامل الربوي الذي يعتمد أساساً على الفروقات بين أسعار الفائدة المدفوعة والفائدة المقبوضة والذي يعد جوهر الربا الذي حرّمته الشريعة الإسلامية، الأمر الذي يؤكد الفرق بين طبيعة ما تحققه المصارف التقليدية وما تحققه المصارف الإسلامية. لمزيد من التفصيل حول الفرق بين : - "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"

<sup>2</sup>. تجدر الإشارة هنا إلى أن الوساطة التي تمارسها المصارف الإسلامية في توظيف واستخدام أموال المودعين لا تتعدى بحدادية الوسيط التقليدي، إذ تمارس المهنة المصرفية بأدوات تجارية واستثمارية، فهي طرف فاعل في علاقاتها المالية والاستثمارية، مما يقتضي حتماً التملك والبيع والشراء ( ) باتفاق الفقهاء، وعليه فإن المصارف الإسلامية تدخل طرفاً مباشراً في المعاملات الشرعية بحسب نوعها وطبيعتها، وما يتطلبه ذلك من تملك أصول ثابتة ومنقولة، وذلك كي تستطيع أن تؤدي دورها في بناء قاعدة إنتاجية وتحقق مصالح المتعاملين معها على أساس الربح والخسارة أو الغرم بالغنم، مع ضرورة الالتزام في ممارسة الوساطة المصرفية بالشرائط الفنية البحتة، مثل مراعاة طبيعة مصدر التمويل وحجمه وتنوعه، وبذلك تتحقق كفاءة تمثيل وظيفة بفاعلية مع حاجات الاقتصاد، وتقليل المخاطر بقدر الإمكان. : - البعلي، عبد الحميد "الأخلاق المهنية في المؤسسات

المالية الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)

<sup>3</sup>. لمزيد من التفصيل في أوجه التشابه بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية بشكل عام، انظر:

- "الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية، دراسة مقارنة"

- التميمي، يونس إبراهيم، "المصارف الإسلامية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، الطبعة الأولى،

- خلف، فليح حسن، "البنوك الإسلامية"

## ٢-٢ المبحث الثاني: التحول، مفهومه، دوافعه، مصادره، أنواعه.

ماهية	التقليدية	الإسلامية،
التقليدية	الشرعية الإسلامية	الإسلامية
العملية	عليه،	يتضمن بيان
ومصادره	حيث	.

### ٢-٢-١ مفهوم التحول.

وبد	التمهيدي
يعني:	.
التقليدي يكمن	

يعة،	طليعتها
الشرعية،	.
التقليدية،	انتقال المصارف التقليدية

من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية. يختلف

مصادره	بيان	حيث	مصدره	يستدعي
.				

### ٢-٢-٢ دوافع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.<sup>١</sup>

<sup>١</sup>. الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / .

من المعلوم أن أي تغيير أو انتقال من وضع معين ن يكون له سبب، فإما أن يكون الانتقال من الوضع الحالي بسبب مشكلة تواجه القائمين عليه لا بد لتجاوزها من تغيير هذا الوضع والانتقال لغيره، أو يكون سبب الانتقال أو التغيير هو اتفاق القائمين على الوضع الحالي بـ الوضع الجديد يحقق لهم ايجابيات أكثر، ون الانتقال إليه سيجعلهم أحسن حالا من الوضع الذي هم عليه حالياً به فسنحاول فيما يلي التعرف على أهم الدوافع التي التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية:

#### أولاً: السعي نحو تعظيم الأرباح.

وهذا الدافع ينطلق من الهدف الأساسي الذي تهدف المصارف التقليدية للوصول إليه وهو تحقيق وحيث أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يمثل مصدراً خصباً لتحقيق

من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية

وقد أجريت دراسة ميدانية من خلال توزيع استبياننا

- 
- 1 . :
- المرطان، سعيد بن سعد، "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية-تجربة بنك الأهلي التجاري-"، التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، تحرير عثمان بابكر أحمد، البنك الإسلامي للتنمية، معهد البحوث والتدريب /
  - الشريف، فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"
  - "العمل المصرفي الإسلامي"
  - إسماعيل، عبد الرحم "عصر البنوك الإسلامية" / / ، موقع نسيج

. [www.naseej.com](http://www.naseej.com)

2. مصطفى، إبراهيم محمد، "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، رسالة ماجستير (غير منشورة) الأمريكية المفتوحة، قسم الاقتصاد الإسلامي، القاهرة،

التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية،<sup>١</sup>

وراء اتخاذ قرار التحول، وفيما يلي نتائج هذه الدراسة:

• % \*

الحاليين للمصرف التقليدي والذين قد يرغبون بتنويع مجالات تعاملاتهم المصرفية، فتد تلبية احتياجاتهم من خلال تقديم المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

• %

يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويرفضون العمل المصرفي

• %

الاستثمارات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة مقارنة بمعدلات العاد في الصيغ المصرفية التقليدية.

هناك دوافع ثانوية لتحول المصارف التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الأرباح ارتباطا وثيقا

ولم يشر إليها في الدراسة السابقة وهي:

• توسيع مجال العمل المصرفي والاستفادة بما هو مسموح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وغير مسد لتقليدي.

<sup>١</sup>. وقد أجريت الدراسة على مجموعة من المصارف التقليدية في المملكة العربية السعودية والتي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية إما كلياً أو جزئياً، وهذه المصارف هي: بنك الجزيرة، والبنك الأهلي التجاري، وبنك الرياض، والبنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الأمريكي.

\*. مع الأخذ بعين الاعتبار تعدد الدوافع التي كانت وراء تحول كل مصرف على .



• ضعف المصارف التقليدية في السوق المصرفي التقليدي وعجزها عن المنافسة

تعرضها للانهييار في المستقبل القريب، فيلجأ

عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.<sup>١</sup>

ثانياً: الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

هذا يعني الوازع الديني بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه، هو

الرئيس وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية

التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية .

\* %

الشريعة الإسلامية كان الدافع الأساسي لها على التحول هو الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والتوبة من كل الأعمال المخالفة لها و .

## ٢-٢-٣ مصادر التحول.

ويقصد بـ : تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية وهذه الجه (حكومية)

:

أولاً: القائمين على المصرف التقليدي وأصحاب القرار فيه

الأعمال والأنشطة المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ولا سيما

لعمل وفق الشريعة الإسلامية، أو التأثر بالدوافع الأخرى التي سبق بيانها،

<sup>١</sup> . إسماعيل، "عصر البنوك الإسلامية"

\* . "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"

المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مثل الجزيرة السعودي الكويت الدولي وغيرها من المصارف والمؤسسات التقليدية

ثانياً: أن يكون مصدر تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية جهة خارجية خاصة ترغب بشراء المصرف وتحويله<sup>١</sup>، وقد يكون الدافع لذلك إحدى الدوافع السابقة، وهناك عدة أساليب تستخدم لتحقيق هذه الغاية وهي على النحو التالي:

. الاشتراط منذ البداية أن تنص الشركة في نظامها الأساسي الالتزام القاطع بأحكام الشريعة الإسلامية وعدم الإقراض والاقتراض بفائدة، وهذا يتم في مرحلة التأسيس للشركة وقبل طرح أسهمها للتداول، إذ تقوم جهة خارجية بشراء حصة من أسهم الشركة مقابل الالتزام بالشرط السابق وهو النص على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

. من أسهمها، ثم محاولة التأثير من الداخل من

أجل تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية.

. الدخول في شراكة دون اشتراط العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد أن تصبح لهذه

الشراكة ثقل ووزن مالي ومعنوي، يخير القائمون على هذه الشركة بين

أو تحول الشركة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. تقديم التمويل للشركات التي يرغب بعض القائمين عليها بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية،

من خلال الصيغ الإسلامية سعياً لتخليصها من الأعمال المخالفة، وتدعيمها بشراء أسهمها

<sup>١</sup> "تحول البنك إلى مصرف إسلامي"، بحث منشور ضمن بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، الجزء الثالث، شركة التوفيق، مجموعة دلة البركة، جدة، الطبعة الأولى،

<sup>٢</sup> "محاضرات في الاقتصاد الإسلامي والأسواق المالية"

يتم التأثير على قناعة أغلبية القائمين على هذه الشركات للتحويل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.\*

**ثالثاً:** السلطة القانونية - - قرار تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتوقف عن وغيره مما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية من خلال المصارف التقليدية، والعمل على تحويلها لتعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومثال ذلك ما حدث في إيران .

## ٢-٢-٤ أنواع التحويل

تعدد دوافع التحويل يؤدي تحديد الأسلوب المتبع في تنفيذ التحويل يتأثر بدافع وشكل التحويل، فعلى افتراض أن فإن هذا الدافع يستدعي ضرورة التحويل الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة وعدم الاستمرار بالتعامل الربوي، أم التحويل تحقيق المزيد من الأرباح وتوسيع مجال العمل المصرفي، اختيار إنشاء نوافذ تعمل وفق أحكام الشريعة يعد شكلاً ملائماً لتحقيق دافع التحويل، وفيما يلي بيان لأنواع التحويل من حيث الشكل ومن حيث الأسلوب.

\*. يمكن الاستفادة من هذه الأساليب في تطبيقها على المصارف التقليدية، علماً أن جميع هذه الأساليب تم استخدامها عملياً وعلى أرض الواقع في تحويل العديد من الشركات للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لمزيد من التفاصيل انظر المرجع السابق، ص - .

<sup>1</sup>. للتوسع في التعرف على تجارب كل من باكستان وإيران والسودان، انظر: - "مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي"، ترجمة رفيق المصري، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، - .

<sup>2</sup>. "نحو إلغاء الفائدة من النظام الاقتصادي والقانوني".

## أشكال التحول.

ويقصد بشكل التحول: الطريقة التي اختار المصرف التقليدي ن يمارس من خلالها العمل وفق أحكام الشريعة، وفيما يلي أهم أشكال التحول:

- التحول الكلي من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مكان الأعمال المخالفة، وبذلك يتحول المصرف بالكامل العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة وعلى رأسها التعامل بالربا، ويعد هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في التحول، إذ

ل مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وقد نفذت عديد من المصارف التقليدية هذا الشكل

الجزيرة، و الكويت .

- استحداث المصرف التقليدي لخدمات وصيغ مصرفية تتوافق مع أحكام

الشريعة الإسلامية، ويقدمها جنباً جنب مع باقي الخدمات والصيغ المصرفية التقليدية، إذ

تقوم المصارف التقليدية بتصميم بعض أدوات التمويل الإسلامية كالمشاركة، والمضاربة،

وبيع السلم

معظم المصارف التقليدية في دول الخليج العربي وخاصة السعودية

البريطان الرياض .

المصرف التقليدي لا يمنح الصيغ والخدمات الإسلامية أي استقلالية عن باقي الصيغ

والخدمات التقليدية التي يقدمها، بحيث تشكل الخدمات والصيغ المصرفية التي يقدمها

المصرف مزيجاً بين ما

<sup>1</sup> . "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية"

<sup>2</sup> . "المرجع السابق" / .

- إنشاء المصرف التقليدي لنوافذ متخصصة تقدم خدمات وصيغ مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يعني قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في المصرف التقليدي يختص فقط بالمصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية. حظ في هذا الشكل أن المصرف التقليدي يمنح مع أحكام الشريعة شيئاً من الاستقلالية المكانية داخل المصرف حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية الشريعة، إلا أنها لا تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية اللازمة بل تنبذ المصرف التقليدي، HSBC Citi Group وغيرها.
- تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية . في هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بإنشاء أو تحويل فروع قائمة وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعادة ما تكون هذه الفروع إما تابعة لإدارة الفروع بالمصرف التقليدي أو ينشأ . وقد اشتهرت المصارف التقليدية في الشكل ويعتبر أول مصرف تقليدي نشأ فروعاً تعمل وفق أحكام الشريعة إسلامية التجاري في السعودية. ويعتبر شيوخاً، قبل بعض السلطات النقدية كما ه يمتاز عن سابقه بالاستقلالية وغيرها.

<sup>1</sup> . الشريف، فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"

<sup>2</sup> . "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية"

المكانية، وفي بعض الحالات الإدارية عن باقي أعمال المصرف التقليدي يتيح إمكانية نتائج المصرف التقليدي.

- المصارف التقليدية جديدة لشرعية الإسلامية وفي هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات والصيغ المصرفية من عن المصرف التقليدي، يلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن ملكية هذا المصرف المصرف التقليدي. ويعتبر شيوخا وانتشارا

قام البنك العربي بإنشاء وتأسيس البنك العربي الإسلامي الدولي، وفي قامت مجموعة فرنسبنك مع مجموعة من المؤسسات المالية الكويتية بإنشاء مصرف "كابيتال بنك"

اسم بنك لبنان والمهجر للتنمية.

---

<sup>1</sup> ( )، والذي يتضمن الضوابط التي وضعها مصرف قطر المركزي لتقديم الخدمات الإسلامية في المصارف التقليدية.

<sup>2</sup> "العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغه وتحدياته"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، .

<sup>3</sup> اتحاد المصارف العربية، "النشرة المصرفية العربية"، بيروت، الربع الأول، .

<sup>4</sup> . "المرجع السابق"

## أساليب التحول.

ويقصد بأسلوب التحول: الطريقة التي يتبعها المصرف التقليدي تنفيذ عملية التحول للوصول

الشكل الذي قرر من خلاله العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي أهم أساليب التحول:

### • التحول الجزئي: ويعني قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروع أو إنشاء فرع جديد

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكون المصرف التقليدي أنموذجاً للعمل المصرفي

المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية،

القائمين عليه يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف

معين ، ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيداً حول جميع فروع،

بحيث يصير المصرف التقليدي بالكامل يعمل بحكم الشريعة الإسلامية.

الأمر يتم بنفس الطريقة

حيث يبدأ تجربته بشكل جزئي، وبعد نجاحها يقوم المصرف بتعميمها.

يجابيات استخدام هذا الأسلوب ما يلي:

. تمتعه بدرجة مرتفعة من الأمان، وذلك فيما لو تعرضت التجربة لأي خسارة، ضررها سيكون

مجال تنفيذ التجربة، ولن يتأثر المصرف الرئيسي وسائر فروع الأخرى بهذه

الخسارة مقارنة بتأثيرها فيما لو حدثت ثناء تحول المصرف الرئيسي مع جميع فروع في آن

. لإدارة المصرف اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول، والكفيلة بتقليل عدد الأخطاء والمشاكل التي قد يقع فيها المصرف .

ب فنتلخص فيما يلي:

. صعوبة تحقيق استقلالية الفرع النموذجي عن المصرف الربوي إداريا وماليا، وبالتالي فشل المصرف التقليدي في إقناع المجتمع بجدية مشروعية ، بسبب استمراره في ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

. إن أية خسائر يتعرض لها ا

ومن ثم سيهدد ذلك استمرارية هذا الفرع ووجوده. وانعكاس صورة سلبية عن موضوع التحول بشكل عام، الأمر الذي قد يؤدي إحجام المصارف التقليدية عن التفكير في خوض تجربة

#### • التحول دفعة واحدة: يتمثل قيام المصرف التقليدي قبل تحوله

شامل لتحويل النظام المصرفي التقليدي نظام إسلامي، على أساس تحديد موعد معين لإلغاء

المصرف يقوم بالتحول الشكل الذي اختاره

حيث تعمم الفكرة على جميع فروع المصرف في آن واحد.

ورغم تميز هذا بقصر الزمن الذي يستغرقه في التحول إلا أنه ينطوي على مغامرة كبيرة

جسيمة ن التضحيات والخسائر التي سيتكبدها المصرف نتيجة

<sup>1</sup> . "المرجع السابق" / .

<sup>2</sup> . "المرجع السابق" / .

<sup>3</sup> . "المرجع السابق" / - .



ستكون كبير، وقد يعرض المصرف لأسيولة أو ضاء مالية خانقة  
تشل حركة بعض أنشطته التجارية والمصرفية، أو يتعرض لموقف عدم تلبية طلبات سحب  
أصحاب الودائع، ومع الاستمرار بهذا الحال يعرض نفسه للمسائلة القضائية  
المودعين وكيفية استرجاعها، وهذا يفتح على المصرف بابا هو في غنى عنه، يشغله عن  
مفرزات التحول الطبيعية أثناء فترة التحول، مثل المشكلات القانونية الإدارية والتدريبية  
والفقهية وغيرها.

#### سلبيات :

. انخفاض معدل الأداء من حيث الكم والكيف، لعدم تلقي القوى العاملة التدريب اللازم

عباء مهامهم الجديدة.

. زيادة نفقات العمل.

. انخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملة في المصرف.

هذا سيعرض بتجربة التحول وسيعاني المصرف من هذه الأضرار عدة سنوات،

ما قد يسببه هذا الأسلوب من انطباع لدى المصارف التقليدي .

وقد يبدو تطبيق هذا الأسلوب ممكنا من الناحية النظرية، إلا تقليدي لا يمكن تطبيقه

عمليا :

ن تكون هناك عدة تجارب للتحول قد أجريت في السابق يستطيع المصرف الاستفادة من

وبرامجها وخبرتها في التحول، وبعض كوادرها الوظيفية في تطبيق أسلوب التحول دفعة واحدة، وقد يكون

هذا الأمر الآن ممكن نوعا ما بسبب تنفيذ عدة حالات للتحويل الكامل نحو العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، علما أنه لم يتم استخدام هذا الأسلوب مطلقا في أي من حالات التحويل التي تم تنفيذها.

### • التحويل المرحلي (التدرج):

وهو عبارة عن قيام المصرف التقليدي

تحويل النظام المصرفي المعمول

على أساس جدولة مراحل التحويل زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحويل، لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل. وقد يكون هذا الأسلوب أفضل من الأسلوبين الأول والثاني، وذلك لأنه يتجاوز مساوئ الأسلوب الأول، وهو التحويل بإقامة فرع يكون نموذجا مصغرا لمصرف إسلامي وما فيه من طول في الزمن لا مسد ويتفادى مخاطر الأسلوب الثاني، وهو التحويل دفعة واحد له من سلبيات.

، يقوم على أساس تنفيذ خطة التحويل في جميع أقسام المصرف وفروعه بشكل متوازن ومتساو، وعلى مراحل زمنية محددة، بحيث يتحقق التكامل للنظام المصرفي القائم على أساس خلو معاملاته من الربا أو أي محظور شرعي آخر عند تنفيذ آخر مرحلة زمنية من مراحل التحويل.

من التحويل لا يكاد يلمس فيه أي مساوئ ذات أهمية، و

نظام آخر لا بد أن يكون فيه خسائر

وتوضيحات بغض النظر عن الأسلوب الذي عولج به التحويل. ونظرا لأن هذا الأسلوب يعد من أنسب

<sup>1</sup> . "المرجع السابق" / .

الأساليب القابلة للتطبيق عمليا، ه سيتم دراسة هذا الأسلوب في مطلب مستقل يوضح فيه مفهومه

## ٢-٢-٥ التدرج مفهومه، ومجالاته، وحكمه، وضوابطه.

يقول قيم رحمه الله : "إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في

العبث، فليست

من الشريعة". وهذه المعاني تزيد العاقل اقتناعا بوجوب تطبيق الشريعة، والحرص عليها، والدعوة إليها، والتمسك بأحكامها، وأن وظيفة حكام المسلمين والدعاة والعلماء وسائر الأفراد العمل على تحصيل هذه المصالح، ودفع ما نص الشرع على أنه مفسد قال ابن تيمية رحمه الله : "الواجب تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفسد وتقليلها، فإذا تعارضت كان تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، ودفع أعظم المفسدتين مع احتمال أدناهما، هو المشروع" التدرج في تنفيذ تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية يندرج تحت تحقيق المصالح للعباد ودفع المفسد عنهم، وفيما يلي بيان لمفهوم التدرج ومجالاته وحكمه وضوابطه.

<sup>1</sup>. قيم ، "أعلام الموقعين عن رب العالمين"، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، / .

<sup>2</sup>. الزحيلي، "التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية"،

<sup>3</sup>. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "السياسة الشرعية" وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، الطبعة

## مفهوم التدرج.

: يقول ابن فارس: الدال والراء والجيم أصل واحد يدل على مضى الشيء، والمضى في

: درج الشيء، إذا مضى لسبيله، ورجع فلان أدراجه، إذا رجع في الطريق الذي

ويقال: درج الرجل يدرج درجا ودرجاً ودرجاناً، إذا مشى مشية الصاعد في الدرج. ويظهر أن

أصل مادة درج يدور حول التنقل الارتقائي في الدرجات صعوداً درجة فدرجة، ثم حصل توسع في اللغة،

شمل الصعود وغيره. : الأخذ شيئاً فشيئاً، وقليلًا قليلًا، وع

أجزاء متعددة، بحسب نسبة المسافة بين

:

البدء والغاية، وبحسب قدرة العامل من عمله حتى إنجازه وجني ثمرته، ويكون العمل فيه ميسراً سهلاً.

وهذا التدرج وفق المعنى الاصطلاحي، ينطبق

للتجزئة، ويتم به النمو والزيادة فيعظم ويـ ويتكامل شيئاً فشيئاً حتى يبلغ ذ . أو يتم به

التناقص شيئاً فشيئاً حتى يبلغ ما دون الدرك الأ<sup>٤</sup>، وعندئذ لا تبقى منه بقية.

ول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية يقصد به العمل

على إخضاع أعمال المصرف التقليدي لأحكام الشريعة الإسلامية شيئاً فشيئاً للوصول إلى الالتزام التام

بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمال وأنشطة المصرف، وفي نفس الوقت يتم التخلص شيئاً

فشيئاً وبشكل متناقص من الأعمال والأنشطة المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وصولاً إلى خلو

<sup>1</sup> . "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق عبد السلا هارون، القاهرة، الطبعة الثانية، / .

<sup>2</sup> . الميداني، عبد الرحمن، "الشريعة الإسلامية بين التدرج في التشريع و التدرج في التطبيق"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الأولى، .

<sup>3</sup> . الزحيلي، "مرجع سابق"، .

<sup>4</sup> . الميداني، "مرجع سابق"، .

جميع أعمال وأنشطة المصرف من أي مخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يتحقق تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال التدرج.

### مجالات التدرج

التدرج البشري الارتقائي ، أنزل الله للناس رسالاته بما يلاءم مراحل تطورهم الارتقائي، متدرجة تدرجا تكامليا، من عهد آدم عليه السلام، حتى بعثة النبي محمد -صلى الله عليه وسلم- ، ولقد ظهر الإسلام بين

العرب وقد تأصلت في نفوسهم غرائز لا يسهل اقتلاعها طفرة، وإلا أدى ذلك

: "وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلاً" .

التكليفية تباعا بعد حدوث أسباب تقتضيها، كي يكون ذلك أوقع في النفس وأقرب الانقياد، وتتهياً لم ينزل شرائعه السابقة دفعة واحدة،

وفي هذا الصدد ينبغي التفريق بين التدرج في التشريع والتدرج في التطبيق وذلك على النحو التالي:

<sup>1</sup> . الميداني، "مرجع سابق"، .

<sup>2</sup> . سورة الإسراء، الآية:

<sup>3</sup> . الشريف، محمد، "التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، طبعة خاصة، .

## أولاً: التدرج في التشريع.

التدرج في التشريع قد انتهى باختتام الوحي على قلب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-  
ابتدأ التشريع العام من أول البعثة، وكمل الدين، وأتم الله نعمته على عباده، ونزل عليهم قول الحق تبارك  
: "اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً".

التدرج في التشريع يقصد به: نزول الأحكام الشرعية على المسلمين شيئاً فشيئاً طوال فترة  
البعثة النبوية حتى انتهى بتمام الشريعة وكمال الإسلام. وكثيراً ما سلك التشريع الإسلامي التدرج في  
أن يصل

التشريعات المتدرجة، التدرج في فرض الصلوات الخمس، و  
الجهاد وقتال المشركين،  
تحريم الخمر، وتحريم الربا.

كان التدرج في التشريع في عهد النبوة يعتمد  
بيان الأحكام الشرعية بالتدرج حسب  
نزولها، وتفسيرها وبيانها من رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، حتى تكامل الدين، وتم بناؤه، وقد انتهى  
هذا الجانب بانقطاع الوحي، ولكنه يبقى  
والوقائع الجديدة.

<sup>1</sup>. سورة المائدة، الآية .

<sup>2</sup>. الزحيلي، "مرجع سابق"،

<sup>3</sup>. المرجع السابق،

<sup>4</sup>. الشريف، "مرجع سابق"،

<sup>5</sup>. لمزيد من التفصيل انظر:

- الشريف، "مرجع سابق"،

- يلي، "مرجع سابق"،

- الميداني، "مرجع سابق"،

<sup>6</sup>. الزحيلي، "مرجع سابق"،

## ثانيا: التدرج في التطبيق.

لتدرج في التطبيق : تطبيق جزئي لبعض الأحكام الشرعية التي تهيأت الظروف المناسبة لها على شكل مراحل، ثم السعي لتهيئة المجال لتطبيق الجزء المتبقي من الأحكام، وهكذا حتى يتم تطبيق أحكام الشريعة كاملة، فإذا انتهت مراحل التدرج تحقق فعلا التطبيق الكامل لأحكام الشريعة الإسلامية.

فالتدرج مجرد أسلوب ووسيلة، فهو وسيلة بحد ذاته، وليس هدفا أو غاية يسعى لها، فيستخدم هذا الأسلوب حيث لا يمكن الوصول الغاية إلا به.

وعليه استخدام التدرج في تطبيق التحول يعد وسيلة للوصول الغاية المنشودة وهي التزام يدية بأحكام الشريعة الإسلامية بشكل كامل في ممارسة الأعمال والأنشطة المصرفية. ولكن هل يجوز من الناحية الشرعية استخدام التدرج في تطبيق تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟.

## حكم التدرج

لقد تكلم بعض الفقهاء المعاصرين حول الموضوع بين مؤيد ومن المعارضين للتدرج ، ومن المعارضين للتدرج الأستاذ سيد قطب - ، والأستاذ محمد قطب، والدكتور سعيد رمضان البوطي، والأستاذ عبد القادر عودة، ومن المؤيدين للفكرة أبو الأعلى المودودي - - يوسف القرضاوي.

حاجة البشرية إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية

<sup>1</sup> . النشمي، عجيل، "التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية" كلية الشريعة - الكويت ( ).

<sup>2</sup> . المرجع السابق، .

<sup>3</sup> . للتفصيل في أدلة المعارضين والمؤيدين انظر: الشريف، "التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية"، 42 .

ي يختاره الباحث هو القول بجواز استخدام التدرج في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك باعتباره منهجا واضحا دلت عليه العديد من الشواهد في كل من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وأفعال الخلفاء الراشدين، بالإضافة لأقوال الفقهاء المتقدمين والمتأخرين.

واز استخدام المصارف التقليدية للتدرج في التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فقد طرحت هذه المسألة في ندوة البركة السادسة عشر للاقتصاد الإسلامي، وصدرت بشأنها الفتوى التالية:

"لا مانع من التدرج في تنفيذ المتطلبات الشرعية للتحول للالتزام بالشريعة، إذا اقتضته الظروف الواقعية للمؤسسة، لتجنب حالات التعثر أو خطر الانهيار، ولا بد في التدرج للتحول من المحافظة على الصفة الشرعية (من تحريم أو كراهة أو بطلان أو فساد )

التدرج يعتبر وسيلة معينة لتحقيق هذا ا

ن نجاح التحول يتطلب كثيرا

تحضير وإعداد، فضلا عن إيجاد البدائل لما يستبعد من تطبيقات

ممنوعة، وتأهيل الطاقات البشرية للتنفيذ الصحيح".

<sup>1</sup>. لمزيد من التفصيل في ذكر الشواهد والأدلة على مشروعية التدرج في التطبيق انظر:

- الشريف، "مرجع سابق"،
- الزحيلي، "مرجع سابق"،
- الميداني، "مرجع سابق"،

<sup>2</sup>. فتاوى ندوة البركة السادسة عشر للاقتصاد الإسلامي، بيروت، يونيو  
إلى مصرف إسلامي (



## ضوابط التدرج

التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية يجب أن يسير على طريق واضح، بحيث يتم توضيح كل من المراحل والخطوات التي يتم من خلالها العمل، والبرامج العلمية والزمنية الواجبة الإلتباع، والبدائل الصحيحة المقترحة، لا يكون التدرج ذريعة لعدم التطبيق أو التباطؤ فيه، التدرج في تطبيق التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من الإلتزام بالضوابط التالية:

. الاعتقاد الجازم بوجوب التطبيق الفوري لأحكام الشريعة كاملة عند القدرة، مع تهيئة الظروف

التدرج في التطبيق د وسيلة تقتضيها

السياسة الشرعية لتحقيق مصالح العباد عند الحاجة إليها

تطبيق الشريعة كاملة فيجب العمل على ذلك، ولا يبقى حاجة للتدرج، لأن التدرج في حد ذاته وسيلة وليس غاية. وإذا أمكن تطبيق

يبقى بحجة التدرج،

فيكون ذلك تفريطاً وتقصيراً وعدولاً

الله عليه وسلم : "من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه

وذلك أضعف الإيمان".

<sup>1</sup>. الزحيلي، "مرجع سابق"، .

<sup>2</sup>. البعلي، عبد الحميد، "تهيئة الأجواء لتطبيق الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الثانية، .

<sup>3</sup>. الشريف، "مرجع سابق"، .

<sup>4</sup>. رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد. : - "المنهاج

شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، .

<sup>5</sup>. الزحيلي، "مرجع سابق"، .

. شمول التطبيق بحيث يشمل التطبيق جميع الفئات وكل الميادين بدون استثناء، فمثلا لا يجوز التوقف عن منح القروض الربوية مع بعض العملاء والاستمرار في منحها لآخرين بناء على دوافع انتقائية وغير مبررة.

. ينبغي أن يتم التدرج من خلال البدء بتطبيق الـ وهذا ضابط تفرره الشريعة، ومبادئ

، ويؤيده الواقع ونص على ذلك إمام الحرمين الجويني رحمه الله :

"البداية بالأهم ثم الأهم" فمثلا لا يتصور أن يعمد المصرف تغيير اسمه وشعاره وإعلاناته

وما شابهها من أمور شكلية قبل التغيير الحقيقي في طبيعة عمله ونشاطه المخالف لأحكام

الشريعة، لذا التدرج ينبغي أن يتم من خلال تطبيق الأهم فالأهم بالنسبة لأحكام الشريعة.

. يجب أن يقوم التدرج في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على أساس أن أحكام الشريعة

الإسلامية كل لا يتجزأ، ويجب أن تؤخذ كاملة لتحقيق أهدافها، ولأن تجزئتها يشوه معالمها،

ويسيء إليها لا يجوز للمصرف أن يلغي جميع العقود القائمة على الفائدة الربوية، وفي

الإبقاء على عقود أخرى مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية كعقود القمار والميسر

والتجارة في الخمر وما شابهها، لذا فالواجب الالتزام بأحكام الشريعة ككل واحد، دون تجزئة أو

تفريق بين .

<sup>1</sup>. "المرجع السابق"، .

<sup>2</sup>. "المرجع السابق"، .

## ٢-٣ المبحث الثالث: المتطلبات والعقبات التي تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

تبين أفضل شكل من أشكال التحول هو التحول الكلي، وذلك لما يعكسه هذا الشكل من مصداقية لدى المصرف في التحول الحقيقي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يعكس وجود الرغبة الحقيقية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، أفضل أسلوب لتنفيذ التحول هو الأسلوب المرحلي القائم على التدرج في التطبيق، وبما أن تحول المصارف التقليدية الإسلامي يتطلب منها الالتزام بفلسفته طبيعة الاختلاف الجوهرى بين كلا النظامين تفرض على عملية التحول مواجهة العديد من المتطلبات والعقبات، مما يحتم على المصرف مراعاة هذه المتطلبات والعقبات عند وضعه لخطة التحول، لذا سيبين خطة التحول الكلي للمصرف التقليدي باستخدام أسلوب التدرج في ضوء المتطلبات والعقبات التي تواجه عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، قانونية، وشرعية، وإدارية، وعامة، وفيما يلي بيان لهذه المتطلبات والعقبات.

## ٢-٣-١ متطلبات وعقبات قانونية تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

المصارف بصفتها مؤسسات تخضع لنظم وقوانين الدول التي تعمل فيها،<sup>٤</sup> من الطبيعي أن يكون لها ارتباطات وعلاقات مع الجهات المختصة في تلك الدول ممثلة بالمصرف المركزي، والذي يتولى ات المالية بشكل عام والمصارف التجارية بشكل خاص، لذا تحول المصارف التقليدية لا بد أن يكون تحت إشراف ورقابة المصرف المركزي، وفي حال سماح القوانين و التشريعات بذلك، المصرف المركزي يشترط على المصارف التقليدية القيام بالعديد من وافقة على التحول، وقد تشكل بعض هذه المتطلبات عقبات قانونية أمام تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي أهم المتطلبات والعقبات القانونية صارف التقليدية عند التحول.

### المتطلبات القانونية للتحول.

يقصد بالمتطلبات القانونية كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف القيام لكي تتم عملية التحول وفق الأطر القانونية، ويتجنب بذلك المسا\* وتتمثل أهم المتطلبات القانونية فيما يلي:

. صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي والذي يصدر عن اجتماع يعقد بصفة غير عادية يتضمن الموافقة على تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويراعى في اجتماع الجمعية العمومية للمصرف التقليدي كافة المتطلبات القانونية

\*. من قانون بنك الكويت المركزي ما نصه: يجوز للبنوك القائمة في تاريخ العمل بهذا القانون، وترغب في مزاولة أعمالها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أن تقوم بتعديل أوضاعها وفقاً لأحكام القانون الخاص بالبنوك الإسلامية وطبقاً للشروط والقواعد التي يحددها لها مجلس إدارة البنك المركزي في هذا الشأن.

التي تمنح القرار الصادر عنها الصفة القانونية مثل ضرورة توجيه مجلس الإدارة دعوة برسائل

جميع المساهمين - - لحضور اجتماعات الجمعية

العمومية بصفة غير عادية، وضرورة تحقيق النصاب الواجب توافره من أعضاء الجمعية العمومية لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العمومية، وغيرها من الأمور الفنية التي يحددها قانون الشركات التجارية، ويتم في هذا الاجتماع مناقشة تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويد

مشروع التحول وصلاحيه تطبيقه، ثم يناقش بعد ذلك مستلزمات التحول من تعديلات أو تغييرات في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي، وفي حال حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة إجراء التعديلات التالية في عقد التأسيس ونظامه الأساسي:

■ ينص صراحة على أن تكون جميع أعمال المصرف موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالربا بجميع أشكاله وصوره\* أية معاملة محرمة شرعا في سائر أنواع التعامل مع الآخرين.

■ تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس بما يدل على طبيعة أنشطته المصرفية المعدلة أو الجديدة وعلى أهدافه وأسلوب تعامله مع الآخرين.

. الحصول على الموافقات الرسمية من الجهات المختصة على تحول المصرف التقليدي وتعديل ومعلوم أنه لا يتم اعتماد أي تعديل على النظام الأساسي للمصرف أو عقد

\*. تعددت وتنوعت مسميات الربا، ومن هذه المسميات: أن الربا فائدة، أو ثمن، أو عمولة، أو أجر، أو تعويض، أو ربح أو عائد، أو أنه جبر لانخفاض قيمة النقود. ولمزيد من التوسع في بيان مفهوم هذه المسميات وتقنيدها، انظر: البعلي، عبد الحميد، "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"

<sup>1</sup>. الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / - . ( ) .

تأسيسه دون الحصول على موافقة الجهات المختصة ممثلة بالمصرف المركزي، وقد جاء في  
:" لا يجوز لا إجراء أي تعديل على عقد تأسيسه أو

لأساسي إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الـ .

الجهات المختصة ممثلة بالمصرف المركزي قد تضع شروطا و متطلبات يجب على المصرف  
التقليدي الالتزام بها عند تقدمه بطلب للحصول على الموافقة للتحويل للعمل وفق أحكام الشريعة  
الإسلامية، ومن هذه الشروط ما يلي:

- ضرورة قيام المصرف الراغب بالتحويل بإجراء دراسة جدوى لعملية التحويل، بحيث تبين  
جدوى التحويل في تحقيق أهداف المصرف متضمنة دراسة السوق وتوجهات العميل،  
وفرص عملية التحو .

- وضع خطة زمنية للتحويل متضمنة الإجراءات التي سوف يتم إتباعها من أجل عملية  
إعداد لجنة تتكون من الإدارات المعنية بعملية التحويل لمتابعة الإجراءات والخطوات.
- تهيئة العميل لعملية التحويل من خلال حملة إعلامية.

<sup>1</sup> . حسان، حسين حامد، "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي- تجربة مصرف الشارقة الوطني-"  
المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، / .

<sup>2</sup> . قانون البنوك رقم ٢٨ لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته : د التأسيس، الموقع الالكتروني للمصرف  
www.cbj.gov.jo :

<sup>3</sup> . المادة الرابعة من المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٣، قانون بنك الكويت المركزي، والمنشور في الجريدة الرسمية  
لحكومة الكويت، الكويت اليوم ، تاريخ / / .

<sup>4</sup> . "ملاح شروط بنك الكويت المركزي لتحويل البنوك التقليدية إلى إسلامية"  
www.mosgcc.com :

▪ تعديل عقد التأسيس على أن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتحديد الأمور التي يجب أن تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابة شرعية تلتزم

▪ إجراء تعديلات على الهيكل التنظيمي للمصرف، وتدريب الموظفين على طبيعة العمل يد وتأهيلهم مع تدعيم الكادر الوظيفي بما يتناسب مع طبيعة النشاط الجديد.

تكاليف	القانونية	التقليدي	القانونية
	الشريعة الإسلامية	القانونية	عليه حيث تسوية
	المساهمين		
	قانونية	عملية	تنفيذ
	تنفيذ	تنفيذ	الشريعة
	الإسلامية.		

#### العقبات القانونية للتحويل.

ويقصد القانونية تعيق تنفيذ التقليدي لعملية

لا بد أن تواجه تجربة التحويل العديد من المشكلات والصعوبات التي قد تؤثر

ونستطيع تلخيصها يـ :

الجمعية	الحكومية	التوفيق بين	
الأميرين	العمومية		
القانونية	تبين	تشريعات	قوانين

<sup>1</sup> . "المرجع السابق".

<sup>2</sup> . الربيعية، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"،

## التقليدية الشريعة الإسلامية،

الأصل في البداية أن

يتعرف القائمون على تنفيذ مشروع التحول على

لـ استصدار موافقة مبدئية قبل طرح مشروع التحول على الجمعية العمومية

النهائية  
يعني  
المصرفية  
الشريعة،  
التقليدي  
وتنفيذ  
تشكيل  
قديمها  
المالية،

هيمنة القوانين الوضعية العربية والإسلامية، الربوية

صحيحة  
ية القانونية،  
يتوافق  
الشريعة الإسلامية،  
يؤدي  
وتأخير  
تعدّل  
الربوية  
ويجبرها  
يعطي  
حرية التعديل  
يكن  
يطراً  
يعتبر  
تعدّل

بالتعويض

القائمين عملية بالتوعية بأهمية

الشريعة الإسلامية، وإيجاد الكافية أهمية

<sup>1</sup> "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي"، /

<sup>2</sup> يسري، أحمد عبد الرحمن، "البنوك التقليدية والتحول إلى الالتزام بالشريعة الإسلامية"

للاقتصاد الإسلامي، بيروت،



عيما

٤

تعديل

الشرعة الإسلامية.

يتوافق

تحويل

٢-٣-٢ متطلبات وعقبات شرعية تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

التقليدي	الشريعة الإسلامية يتطلب القيام بتعديل				
التقليدي	الشريعة الإسلامية،				
عشية	سيد	العديد	الشرعية	تعديل	يتم بين
الشريعة الإسلامية،	التقليدي القيام	اتخاذ	يستلزم تنفيذ هذه	الشرعية	يتوجب
الشرعية،	يلي	الشرعية	التقليدية	التقليدي وفيما	العديد
الإسلامية.					

### المتطلبات الشرعية للتحويل.

ويقصد بها كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذ التحويل، كي يصح تحوله من الناحية الشرعية، ويحقق مراد الله سبحانه

لتنظيم المعاملات المالية، وفيما يلي أهم هذه المتطلبات:

فيه، وتحقيق  
الشرعية

يستلزم القيام يلي:

\*. في حال كان الدافع على التحويل عقدياً "

التكفير	الخيرات	وجوه
: "إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ" .		
النية	الشرعية	
الإسلامية.		
. .		
تعيين هيئة	شرعية*	يتمتعون بمصادقية عالية
طويلة	المالية، بحيث يتم تنفيذ	التقليدي
الشرعية الإسلامية		
يعني		
-التقليدي-	الجديد	يقتضي
الإسلامية،	تطبيق	يكون
		متخصصين

<sup>1</sup> . الآية:

<sup>2</sup> . الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / .  
 \* . هيئة الفتوى والرقابة الشرعية: من طبيعة عملها وهو العمل علي تطبيق أو مراعاة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على أعمال المالية المعنية " الإفتاء والرقابة الشرعية "  
 أنها في خصوصية المؤسسات المالية الإسلامية تتوفر لها الأسباب التي تجعلها ملزمة لتلك المؤسسات باختيارها لذلك ابتداء وهو ما يوجبها عليها عقد تأسيسها ونظامها الأساسي وكذلك طبيعة عملها. لمزيد من التفاصيل حول موضوع هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، انظر: البعلي، عبد الحميد، "تقنين أعمال الهيئات الشرعية" "الرقابة الشرعية الفعالة" "استقلالية الهيئة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة، [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw).

التقليدي	المسيرة الشرعية	الشرعية الإسلامية
: " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ "		
وبعده،	تعيين مدققين شرعيين	خليين للقيام
المالية الإسلامية،	هيئة	معيار
يعرف بالتدقيق	الشرعية الداخلية	لتحقيق
الشرعية الإسلامية.	يتوافق	سير
الشرعية الإسلامية بجميع صوره		
:	الشرعية الإسلامية، ويتم	:
:	الشرعية الإسلامية	تعديل المالية
يسمى	التقليدي	النقدية
	يتعهد	●
	هذه	التقليدي " "
والإيداع وغيرها.	مسميات	التوفير،
التقليدية	التقليدي	يتلقاها
●		
" "	هذه	غيره

<sup>1</sup>. سورة النحل، الآية: .

<sup>2</sup>. الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / .

<sup>3</sup>. "الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية" حولية البركة، مجموعة دلة البركة، جدة، العدد الرابع، .

<sup>4</sup>. لمزيد من التفاصيل حول حكم وأنواع الموارد والاستخدامات المالية للمصرف التقليدي، انظر:

- "تنظيم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية والبنوك التقليدية الأخرى"، اللجنة الاستشارية العليا

لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، ص .

- "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشرعية الإسلامية" .

الشرعة الإسلامية	تعدیل أسالیب	.
هذه	الشرعية	غيرها
الشرعة الإسلامية	الترويج	وغيرها
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب
الشرعة الإسلامية	التقليدية	تعدیل أسالیب

- 
- الهيئي، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق "
  - "الأعمال والخدمات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية"
  - 1. الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، /
  - 2. "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"، - ( ) .
  - 3. الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، ( ) .
  - \*. وقد تناول الربيع في الباب الثاني من دراسته " تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي" موضوع تعديل أو إلغاء موارد واستخدامات وأعمال المصرف التقليدي بالتفصيل، ووضح بعد ذلك الطرق البديلة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بحيث تساعد المصرف التقليدي على سرعة تنفيذ التحول وتخفف من آثار إلغائه.

## العقبات الشرعية التي تواجه التحول.

التي تعيشها المجتمعات الإسلامية تحت سيادة لوضعية

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية العديد من المشكلات والصعوبات التي قد تؤثر

التقليدي والمتمثلة في الآراء الفقهية المبنية على أسس شرعية

يمة، التي يجب أن تكون في متناول واضعي القرارات لكي يتمكنوا من اتخاذ القرارات الموافقة لأحكام

الشريعة لتخطيط عملية التحول، ومعالجة مستجداته، واتخاذ خطواته بصور خالية من المحاذير الشرعية.

تطراً على عملي ، ظهور العديد من المسائل الفقهية التي

أحكام شرعية واضحة، ومن هذه المسائل ما يلي:

. حكم استمرار المصرف التقليدي بممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية بعد

صدور قرار التحول عن الجمعية العمومية للمصرف، وقبل صدور موافقة الجهات الرسمية

. ضها المصرف والناجمة عن أعماله السابقة المخالفة بجلها لأحكام الشريعة

الإسلامية، والتي انتهت جميع آثارها وما يتعلق بها قبل اتخاذ المصرف لقرار التحول.

. لتقليدي قبل وأثناء عملية التحول.

. \* والتي تعود ملكية

كما أن هناك الكثير من المشكلات التي قد تشور من وقت لآخر خلال عملي التحول والتي لا يمكن

التعرف عليها إلا عند التطبيق العملي لخطة التحول، ومن ثم لا تكون هناك حلول شرعية تناسب هذه

المشكلات، مما يؤدي تأخر تطبيق مراحل التحول بعض الوقت، حتى يتسنى للقائمين على إدارة

<sup>1</sup> . الربيعية، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / .

\* . : حرام لذاته، كالخمر ولحم الخنزير، والثاني: ام لوصفه كمال الربا والميسر .

<sup>2</sup> . "تحول البنك إلى مصرف إسلامي"

المصرف استيفاء الحلول الشرعية لهذه المشكلات من العلماء والمتخصصين، بهدف التوصل إلى الحلول الشرعية المناسبة.

وسيقوم الباحث ببيان الأحكام الفقهية المتعلقة بأهم هذه المسائل، وخلاصة ما توصل إليه الفقهاء المعيار الشرعي الخاص بالتحول والصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية البحرين، بالإضافة إلى التفصيل في أهم المسائل الفقهية الناجمة عن التحول والتي لم يتناولها المعيار، أو التي ارتأى الباحث ضرورة التفصيل فيها كي تتضح

\*

## ٢-٣-٣ متطلبات وعقبات إدارية تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

مات في الفكر الإسلامي أن النية الصالحة وحدها لا تكفي لتحقيق مقاصد الشريعة، بل لا باب، فالمصرف لا يكفي أن يتوب ويعلن أنه سيلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ويكف عن التعامل بما يخالف أحكامها، بل يلزمه أن يجتهد أشد الاجتهاد في الأخذ بالأسباب والبحث عن الوسائل والأساليب التي تؤدي نجاحه وتميزه في تحقيق أهدافه المنشودة، ويعتبر التنظيم الإداري للمصرف من أهم المجالات التي تساهم في فاعلية ونجاح الأداء بشكل عام، وذلك لما له من آثار مباشرة تنعكس على الأداء الوظيفي والعملي للمصرف، إضافة دوره في تنظيم وتنسيق المهام، واستغلال الموارد الاستغلال الأمثل، وعليه ٤ يلزم المصرف التقليدي تنفيذ العديد المتطلبات الإدارية التي تستدعيها عملية التحول، والاستعداد لمواجهة العقبات الإدارية الناشئة عنها، وسيتناول هذا المبحث أهم المتطلبات والعقبات الإدارية التي تواجه تحول المصارف التقليدية للع أحكام الشريعة الإسلامية.

### المتطلبات الإدارية للتحول.

عبارة عن الإجراءات التي تمس النظام الإداري في المصرف وتتطلبها عملية التحول، نظرا لأهميتها بالنسبة لباقي الإجراءات الأخرى وامتداد أثرها لتشمل المعلوم أن الموارد البشرية تشكل الركن الأساسي في النظام الإداري للمصرف وذلك لما تؤديه من ٤ يتوجب على إدارة المصرف التقليدي عند التحول أن

<sup>1</sup>. الربيعية، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"،



تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية للمصرف بما يتناسب ووضعه الجديد وذلك من خلال ما يلي:

. التهيئة المبدئية: وتعرف بأنها عبارة عن جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف القوة العاملة في المصرف، قبيل مرحلة التحول وأثناءها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية المميزة للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، سواء على المستوى الفكري أو على المستوى العملي وكذلك بكل ما يتعلق بعملية تنصيب أو إدخال الموظف الجديد في وظيفته تزويده بالبيانات اللازمة عن كل ما يتعلق بهدف المصرف ورسالته، ومراحل تحوله، والوظيفة المعدلة أو الجديدة وسياسات الأفراد.

وعليه المصرف يلزمه لتنفيذ التهيئة المبدئية القيام بما يلي:

- التعريف بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- التعريف بالعمل الذي سيسند إليهم، وبيان مدى أهمية هذا العمل.
- التوعية بأهمية المجال الذي يعملون فيه وأهمية الخدمات التي يؤدونها.
- التوعية بالرسالة التي يضطلع بها المصرف تجاه الفرد والمجتمع والدولة ككل.
- الثقة في نفوسهم تجاه المصرف وتجاه مجموعات العمل وتجاه

- العمل على تنمية روح الانتماء للمصرف.
- التعريف بكل ما يتعلق بمحتوى العمل المطلوب تأديته وعلاقاته.
- التعريف بالظروف والضوابط والسياسات التي تحكم أعمالهم، وكل ما من شأنه مساعدتهم على التكيف بسهولة وسرعة مع مستجدات الظروف المحيطة بالعمل.

<sup>1</sup>. الربيعية، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"،

. تخطيط الموارد البشرية: وهو عبارة عن منهج متكامل بالجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد والنوع الملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة لتحقيق أهداف المصرف من ناحية وتحقيق متطلبات الأفراد وحاجاتهم من ناحية أخرى. ويقاس التخطيط الناجح للموارد البشرية بمدى تحقيقه الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة، فالدراسة المتأنية الواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية قبل الشروع في عملية التحول تسهل عملية التحول وتنظمها وتجعلها أكثر فاعلية وت  
الاحتياجات المتوقعة بما يكفل تقدم مسيرة التحول .

. إعادة النظر في المعايير التي يتم من خلالها اعتماد كفاءة وأداء الموظف ودوره في تقدم ونجاح المصرف التقليدي بعد التحول، فإذا كان المصرف التقليدي قبل التحول ينظر الموظف من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله فقط دون النظر طبيعة اعتقاده وإيمانه ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام، الأمر يختلف بالنسبة للمصرف بعد تحوله إذ تقانه وتميزه في مجال عمله  
هـ يتوجب على إدارة المصرف إنهاء عقود جميع الموظفين الذين تشكل عقيدتهم أو قناعتهم عائقاً أمام استيعاب فكرة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وهذه الصفة تشمل غير المسلمين والمسلمين الذين لا يؤمنون -أو غير المقتنعين- بفكرة التحول وإمكانيته وجود غير المقتنعين وغير المؤمنين بفكرة التحول داخل المصرف له نتائج سلبية ومزدوجة على المصرف أكبر بكثير ممن هم خارجه، ومن ذلك

<sup>1</sup>. الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"،

<sup>2</sup>. "المرجع السابق" ( ).

عدم القدرة على العمل كفريق واحد متجانس، وانعكاس صورة خارجية للمتعاملين مع المصرف تشكك في مصداقية أو جدوى التحول.

. التقصي المستمر والمتواصل للاحتياجات التدريبية لكافة الموظفين، وخاصة منتسبي الإدارة وذلك بسبب طبيعة العمل المصرفي الجديد والذي يتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، لهذا ٤ يتوجب على إدارة المصرف بعد التحول مراعاة حاجة الموظفين المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ويتم ذلك

:

- توضيح نظم عمل الخدمات المصرفية الإسلامية سواء كانت مرتبطة بمراحل اتخاذ القرارات أو
- التوعية الكافية بأهمية الرقابة الشرعية باعتبارها أحد العناصر الفكرية والأساسية لضبط التطبيق الصحيح للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- تصميم برامج وملتقيات التطوير لمواجهة النقص في معارف ومهارات الأفراد من خلال ورش العمل وبرامج التدريس في المدى القصير، ووضع خطة التعليم والتدريب الـ الطويل.

### العقبات الإدارية للتحول.

وهي عبارة عن جميع المشاكل والصعوبات الإدارية التي تواجه المصرف التقليدي عند التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لما يقتضيه التحول من متطلبات عديدة لنجاح تنفيذ المصرف لخطة التحول، ومن أهم هذه العقبات ما يلي:

<sup>1</sup> . "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية" / .

<sup>2</sup> . الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، / - .

. خطورة الآثار الناجمة عن عدم تجاوب الإدارة المصرفية مع مستجدات التحول بالسرعة المناسبة، أو عن اتخاذ القرارات المتسارعة التي لا تستوفي جميع جوانب المشكلة، ففي كلا الأمرين ستكون النتائج سلبية على عملية التحول، وستعرق خطوات سيرها أكثر مما هو قع، نظرا لدقة المرحلة التي يمر بها المصرف، مما يتطلب من إدارة المصرف البحث عن القيادة الحكيمة ذات الخبرة المتميزة، والكفاءة العالية لاختيارها لقيادة مرحلة التحول، حتى تصل سفينة التحول ، وتجنبها الرياح العاتية، والأمواج العالية

. شكل الهيكل التنظيمي للمصرف، نتيجة لظهور أقسام وإدارات جديدة وتغير المهام الوظيفية في

انسياب خطوط السلطة والمسئولية بين الوظائف، مما يتطلب استدعاء خبراء التنظيم للمشاركة في إعادة تشكيل الهيكل التنظيمي بما يلاءم الوضع المتحول له عن طريق إعادة تحديد التبعية الرئاسية للوظائف، والمسئولية الإشرافية لكل منهما، وإعادة توضيح درجة تخصص الوظائف ودرجة تمييط السلوك، ودرجة المهارة الواجب توافرها فيها، وإعادة تجميع الوظائف في وحدات تنظيمية لتحقيق التدفق المستمر للعمل بأقل احتكاك ممكن بين السلطات والمسئوليات وإعادة تحديد مراكز اتخاذ القرارات ومراكز المسئولية عن النتائج، ومراكز تدفق المعلومات اللازمة لصناعة القرارات سواء في التخطيط أو المتابعة يفرض على

في اختيار الشكل التنظيمي المناسب للوضع المتحول له ومتطلباته، نظرا لأهمية نتائج إعادة التنظيم على نجاح تجربة التحول واستمرارها.

. تدريب كوادر المصرف الوظيفية أثناء عملية التحول وتأهيلهم لمزاولة الأعمال الجديدة التي سيضطلعون بمسئوليتها في الوضع المتحول له، وهذا الأمر

سيزيد الأعباء الملقاة على عاتق إدارة المصرف، حيث سيتطلب سد هذا النقص في حاجات المصرف من الكوادر الوظيفية إعداد البرامج التدريبية الملائمة لمتطلبات العمل الوظيفي في الوضع المتحول إليه، واستقطاب المدربين لتولي مهمة تنفيذ البرامج التدريبية، وتحضير لوازم التدريب من وسائل تعليمية وكتب ونشرات وأجهز ذلك من متطلبات تنفيذ البرامج التدريبية لتخريج الكوادر القيادية والتنفيذية المؤمنة بفكرة العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية، والمدرية فنياً على تطبيقه.

## ٢-٣-٤ متطلبات وعقبات عامة تواجه تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

سيتم في هذا المطلب توضيح أبرز المتطلبات والعقبات المتفرقة والعامة والتي عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية مواجهة بعضها إن لم يكن أغلبها وفيما يلي أهم هذه المتطلبات

### متطلبات عامة للتحول.

هناك العديد من المتطلبات التي يتوجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذه لعملية التحول وذلك لما لهذه المتطلبات من أهمية تنعكس على طبيعة عمل المصرف ونشاطه، وتساهم في إبراز الدور الجديد الذي سيمارسه المصرف بعد التحول، ومن أهم هذه المتطلبات ما يلي:

. القيام بحملات إعلامية تمهد للإعلان عن تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات عبر وسائل الإعلان المتاحة، وتركز هذه الندوات والإعلانات على أهمية التحول وإيجابياته بحيث يتربص الجمهور إعلان قرار التحول بفارغ الصبر، الأمر الذي يساهم في جذب عملاء جدد، وتحقيق مكاسب مادية ومعنوية تساهم في إنجاح التحول منذ البداية والانطلاق نحو المصرفية الإسلامية بقوة وثبات.

. تغيير كافة المعالم والأشكال السابقة التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي واستبدالها بمعالم وأشكال تعكس صورة العمل المصرفي بعد التحول، مثل تعديل اسم المصرف وشعاره

<sup>1</sup> . :

- "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"

- الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى إسلامي"

وإعلاناته ومواده الدعائية وغيرها من الأمور الشكلية بحيث تبرز التوجه الجديد للمصرف وتعبير عن تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. تشكيل لجان متابعة تعمل على تتبع مواطن الخلل أثناء وبعد تنفيذ التحول بحيث يتم تدارك حدوث أي خلل بسرعة ودقة عالية، وفي نفس الوقت تعمل هذه اللجان على تعزيز النواحي الايجابية التي تظهر تباعا لتنفيذ خطوات التحول، الأمر الذي يساهم في إنجاح التحول وإظهاره بشكل يدفع للتفؤل والاستمرار بالعمل لتحقيق الأهداف المنشودة.

. إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي الملائمة لأنشطة المصرف بعد التحول، بحيث تتفق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة، ويمكن الاستفادة بشكل أساسي بما وضعته هيئة المحاسبة والمراجعة الشرعية بالبحرين من معايير محاسبية خاصة بالمؤسسات والمصارف التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواء باقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية، أو تعديل عقود المصرف نفسه لتكون محققة للغرض.

### عقبات عامة تواجه التحول.

التقليدية عند تنفيذ التحول العديد من المشكلات والعقبات

كالجانب التسويقي والإعلامي، و تعوق طريق تحولها للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي أبرز هذه العقبات:

. إن تزامن تنفيذ متطلبات التحول قد يؤدي إقبال كاهل إدارة المصرف والقائمين على التحول وتحميلها بأعباء تفوق طاقتها، الأمر الذي يتسبب في عرقلة تنفيذ متطلبات التحول على الوجه

<sup>1</sup> . "تحول البنك إلى مصرف إسلامي"،

الصحيح، وبالتالي التأثير بشكل سلبي على تحول المصرف، لذا ه يجب توزيع المهام ل التخطيط الجيد والترتيب الصحيح لأولويات التطبيق،

ضرورة العمل بروح الفريق الواحد بحيث تتوزع الأعباء بشكل مناسب، مما يساهم

في الحد من الآثار السلبية الناجمة عن تزامن تنفيذ متطلبات التحول.

. صعوبة التكيف السريع مع آليات ومتطلبات العمل المصرفي بعد

لعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية،

الأمر الذي يتطلب مزيدا من الوقت والمتابعة الدقيقة بحيث يتم التكيف والتلاؤم مع الوضع

الجديد بأسرع وقت ممكن.

. التعرض للانتقادات من قبل المعارضين لفكرة الت

أحكام الشريعة الإسلامية عموما، أو من قبل المشككين بمصداقية وجدية المصارف التقليدية

على التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. التأثير بالهجمة الشرسة التي تتعرض لها المجتمعات الإسلامية عموما من اتهامها بتصدير

عالم، وممارسة التضيق على المصارف الإسلامية خصوصا باعتبارها القناة التي

يمر من خلالها تمويل الجماعات الإرهابية، وغيرها من الاتهامات التي من شأنها تشويه صورة

المصارف الإسلامية بشكل عام.



## ٢-٣-٥ خطة موجزة للتحويل في ضوء المتطلبات والعقبات التي تواجه التحويل.\*

بعد التعرف على أبرز المتطلبات والعقبات التي تواجه المصارف التقليدية عند التحويل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، نأستطيع الوصول خطة موجزة تمكن القائمين على المصارف التقليدية من التعرف على أهم المتطلبات التي تحتاجها عملية التحويل، بالإضافة قد تواجهها والاستعداد لها الاستعداد الأمثل، مما يسهل ويساعد في تنفيذ عملية التحويل بأسرع مدة وأقل

وتشتمل خطة التحويل على ما يلي:

التوجهات السائدة لدى السلطات الحكومية المختصة

لية اللازمة مذ .

. وضع خطة التحويل التي تحدد طريقة تسوية الأوضاع القائمة في الـ

ومن أبرزها معالجة حقوق المساهمين التي تكونت من الفرق

بين الفوائد المدينة والدائنة والتي قبضها المصرف قبل التحويل، وتسوية القروض الربوية التي

منحها المصرف لعملائه قبل تاريخ التحويل وإعداد الصيغ اللازمة لتسويتها، ومعالجة الودائع

وحسابات التوفير القائمة عند التحويل، كما

مصرف وأجهزته في تنفيذ بنود الخطة.

\* ( ) والذي يتضمن خطة زمنية مجدولة ومفصلة لتحويل مصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي، وخطة زمنية مجدولة لتحويل فرع تقليدي إلى فرع إسلامي.

<sup>1</sup>. تم صياغة هذه الخطة بالاعتماد على المصادر التالية:

- "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني"،
- الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته" /
- "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"

## تعديل

### هيكل رأس المال.

. تعرض خطة التحول ومشروع النظام الأساسي على مجلس الإدارة تمهيدا لعرضها على الجمعية

العمومية غير العادية، وبعد الموافقة عليها يتم تعديل

ترح، وتكوين هيئة للفتوى والرقابة الشرعية، وتفويض مجلس الإدارة بتنفيذ الخطة بنفسه أو

بواسطة لجنة من أعضاء المجلس وغيرهم، تحت إشراف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

. يقوم مجلس إدارة الـ أو من يفوضه المجلس باتخاذ الإجراءات التالية:

■ ت الرسمي - -

■ إعادة هيكلة الـ إداريا بما يتناسب مع أنشطته ووظائفه الجديدة، وذلك بإنشاء

قطاعات وإدارات وأقسام جديدة متخصصة، وذلك كإدارة الاستثمار المباشر، وإدارة

وغيرها، ويمكن للـ

الهيكل التنظيمية للـ الإسلامية القائمة.

■ إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي اللازمة لأنشطة الـ

المتميزة، كالأوعية الادخارية المختلفة من ودائع مطلقة ومخصصة وحسابات الادخار

وصناديق شرعية.

■ إعداد برامج تدريب متخصصة للإدارة العليا للـ لتمكين هذه الإدارة من قيادة

عملية التحول بوعي شرعي وكفاءة عالية يهتدي بها بقية العاملين باعتبار الإدارة العليا

هي القدوة وهي الرقيب على التنفيذ الصحيح لخطة التحول.

■ رامج لتدريب جميع العاملين في المصرف، وذلك على مستويين :

- : برامج عامة لجميع موظفي ال  
لتعريفهم بأصول وقواعد ومبادئ  
المعاملات الشرعية بصفة عامة، وصيغ الاستثمار وعقود التمويل في ال  
الإسلامية

.

-

هيكله ال  
وظيفة جميع العاملين فيه في إدارات وأقسام ال  
الجديدة.  
لكل مجموعة متخصصة في نشاط معين البرامج التي تناسب المهام التي أسندت إليها،  
لتمكينها من أداء هذه المهام وفقا لأحكام الشريعة وفتاوى الهيئة بكفاءة عالية.

■ برامج توعية للعاملين وعملاء ال  
رامج دورية

توعية بأهمية العمل المصرفي الإسلامي ودوره  
في تحقيق مصالح الفرد والجماعة وتجنب الأخطاء الإسلامية والعالم أجمع الأزمات  
الناجمة عن التعامل بالربا، فضلا عما يترتب على الربا من تعريض ال  
والعاملين  
فيه والمتعاملين معه لحرب من الله ورسوله ومحقق البركة من أموالهم.

■ ونماذج صيغ الاستثمار وعقود التمويل لخدمات المصرفية بما

يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتحت إشراف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية

.

■ إعداد سياسات الموارد والاستخدامات وإدارة السيولة مع مراعاة طبيعة موارد واستثمارات

الإسلامي والدور الذي أنيط به.

■ الإشراف على اختيار العاملين الجدد من ذوي المؤهلات المناسبة والخبرات المتميزة في

العمل المصرفي الإسلامي، بالتشاور مع هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، مع التركيز في

هذا الاختيار على الجوانب الإيمانية والالتزام بقيم وتعاليم الإسلام، حتى يكون هؤلاء قدوة

يحتذى لا يقل عن الخبرة

الإسلامية.

- على مجلس الإدارة أو لجنة التحول التي يفوضها مسؤولية متابعة عملية التدريب والممارسة بعد التحول، حتى يعطي التدريب ثماره، ويتم التحول بنجاح، ونجاحه ليس فقط في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية بل بالأداء المتميز والنتائج المرضية.
- تغيير أو تعديل اسم المصرف، ورسالته، وشعاره، وكافة مظاهره الداخلية والخارجية، ومواده الدعائية، بما يتناسب ووضعه الجديد بعد التحول.

## ٢-٤ المبحث الرابع: الحكم الشرعي في التحول، وأهم المسائل الفقهية الناشئة عنه.

ث غير متناهية، ومتجددة بتجدد الإنسان، وتوالي الأزمان، واختلاف الأماكن، وكانت النصوص محدودة، فكان من الضروري أن يفتح باب الاجتهاد في فهم النصوص لاستقاء أحكام ما لم يأت بحكمه نص خاص، إما بطريق القياس أو الاستحسان أو الاستصحاب أو العرف أو غيره من ي هدتنا إليها نصوص القرآن والسنة، وذلك حتى تحكم النصوص المتناهية عدا، الوقائع والأحداث غير المتناهية، وبما أن موضوع التحول يحتاج في كثير من إجراءاته ومتطلباته شرعي دقيق كي تتم العملية ضمن أحكام الشريعة الإسلامية مع الأخذ بعين الاعتبار أن موضوع بصورته المعاصرة يعد من الأمور المستحدثة في الفقه الإسلامي المعاصر، مما يعني عدم ورود نص بين حكم هذا الموضوع، مما يعني ضرورة الرجوع إلى أهل العلم والاختصاص من الفقهاء والمجتهدين المعاصرين، بهدف التعرف على الحكم الشرعي لموضوع التحول ومتطلباته وإجراءاته سيقوم ببيان الحكم الشرعي لمسألة التحول بشكل عام، وبعدها سيتم استعراض بنود المعيار الشرعي الخاص بالتحول، إذ أنه يعبر عن خلاصة آراء نخبة من العلماء المتخصصين في مجال المعاملات المالية والمصارف الإسلامية، وبعدها سيقوم الباحث بتفصيل الحكم الشرعي لأهم المسائل الفقهية

<sup>1</sup> "الخروج من خلاف الفقهاء في المعاملات" المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،

## ٢.٤.١ الحكم الشرعي لتحول المصارف التقليدية.

الناظر في أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها يظهر له بوضوح أن ترك الأعمال المخالفة لأحكامها يعد مطلباً وواجباً شرعياً، وعليه فإن علماء الشريعة الإسلامية متفق<sup>\*</sup> التقليدية عن ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وأولها الأعمال القائمة على أساس الربا، إلا أنهم اختلفوا في طريقة وأسلوب تصحيح هذه الأعمال، فمنهم من يرى أن تصحيح هذه الأعمال من الممكن أن يتم من خلال إنشاء المصارف التقليدية لنوافذ وفروع إسلامية، أو من خلال تقديم منتجات وخدمات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية جنباً إلى جنب مع الأعمال التقليدية، بحيث يتم إحلال الأعمال الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية محل الأعمال المخالفة لها بشكل تدريجي، ومع مرور الزمن. ومنهم من يرى عدم جواز ذلك ويعتبره تحايلاً على الشرع وخداعاً للمسلمين وخطب بين الحلال والحرام، ومنهم من يرى التفصيل في المسألة بحيث يجيز ذلك ضمن ضوابط وشروط ومبررات يجب توفرها. أما بالنسبة لموضوع التحول الكلي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فإن الباحث لم يجد تفصيلاً عرضاً لأقوال العلماء المعاصرين في حكم هذه المسألة، ويرى الباحث أنه يمكن استنتاج آراء وأقوال العلماء المعاصرين في مدى مشروعية التحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال أقوالهم في مسألة تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال

---

\*. ويدخل في هذا الاتفاق العلماء اللذين أجازوا أعمال المصارف التقليدية وقالوا بجواز التعامل معها، إذ أنهم لم يختلفوا مع باقي العلماء في ضرورة امتناع المصارف التقليدية عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وإنما اختلفوا معهم في حكم ومشروعية أعمال المصارف التقليدية، إذ يرون أنها لا تدخل ضمن إطار الربا، وذلك بناء على اجتهادهم في هذه المسألة، من هذه الدراسة.

الفروع أو النوافذ الإسلامية من يقول بجواز تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بشكل جزئي من خلال إنشاء الفروع أو النوافذ الإسلامية لا يمكن أن يتصور معارضته للتحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لذا فإن حجج وآراء المؤيدين لإنشاء الفروع أو النوافذ الإسلامية يمكن الاستدلال بها على مشروعية وجواز التحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

أما بالنسبة لأقوال المعارضين لإنشاء الفروع أو النوافذ الإسلامية فإنه لا يمكن الاستدلال بها على التحول الكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، لا سي

الإسلامية تنصب في استمرار المصارف التقليدية للخلط بين الأعمال الموافقة والمخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي الخلط بين الحلال والحرام، ومما يؤكد ذلك أن أحد العلماء المعاصرين\* والذي يعد من أبرز المعارضين لإنشاء الفروع أو النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية يرى اختلاف الحكم بالنسبة للتحول الكلي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، إذ يرى أن التحول الكلي يدل على مصداقية المصرف في التحول والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي تصحيح أعماله بشكل كلي وعدم استمرار الخلط بين الحلال والحرام، وبالتالي فإن معارضة إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية لا معارضة لتحول المصارف التقليدية بشكل كلي يعة الإسلامية.

<sup>1</sup> . المؤيدين والمعارضين لإنشاء الفروع أو النوافذ الإسلامية، انظر:

- الشريف، فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"

- المرطان، سعيد، "تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي-النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية-"

\*. د محمود السرطاوي، وذلك في مقابلة شخصية أجراها الباحث مع فضيلته بتاريخ / / .

\* المعاصرين له رأي معارض لفكرة تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويرى أن هذه الطريقة في التحول لا تجوز، والواجب تصفية المصرف التقليدي والتخلص من جميع أعماله وآثاره السابقة، وبعد ذلك يتم إنشاء مصرف إسلامي جديد يعمل منذ نشأته وتأسيسه وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويستدل على رأيه بما يلي:

١. تحويل الـ إسلامي عملية ترقيعية لا تخلو من محاذير الوقوع في الحرام وهو الرضا بالربا والوقوع في شبهة الربا، لأن بعض التحويلات تؤدي إلى قبول للمتعاملين أو إدخا

ه لا يجوز أن ينشأ الـ التقليدي ١ إسلاميا فرعا منه، لأنه إما أن ينشئه بأموال الـ أن يحول بعض أموال المساهمين إلى مساهمة في الـ

الربوي بزيادة الأسهم من الأرباح أو من المعاملات الربوية. ولا يقال ٢ التقليدي ٣ إسلامي فلا يشمل

إسلامية لأن التحويل في رأيي أقرب للوقوع في المحرم مهما اتخذت من احتياطات كما هو إاءات التي وضعت في مسودة المعيار، والاستشهاد بما فعله أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز إنما هو إلغاء للمخالفات والإساءات التي ارتكبها الخلفاء الأمويين من قبله وليس تصويبها ولا تصحيحا فالدولة الأموية دولة إسلامية لم تحكم بغير الأحكام الشرعية فدينها الإسلام منه فالمظلة إسلامية لا كفرية رأسمالية ديمقراطية أو اشتراكية ديمقراطية بينما

\* . عزيز الخياط، وذلك في معرض تعليقه على مسودة مشروع المعيار الشرعي السادس والمتعلق بـ على هذا التعليق من فضيلته شخصيا.



التقليدية أنشئت بموجب أحكام مخالفة لأحكام الإسلام فتصحيح أعماله يظ

. تحويل الـ التقليدي إلى إسلامي لا يدخل في باب الضرورة الشرعية  
هو معلوم لا تكون إلا أن يخاف المسلم على نفسه الهلاك أو تلف في جسمه ولكن الحاجة إلى  
لامية

الإسلامية وهذا يتطلب أن تكون تطبيقات الـ الإسلامية فيما جـ

المسائل مخرجة على الأصل والقواعد الشرعية لا مكي

. تصحيح العمليات بنسب متزايدة تعني الرضا بالتعامل الربوي ولو لفترة محد  
لفترة طويلة أو قصيرة وهذا غير جائز.

. لا يصح الاستمرار بالتعامل الربوي بتخفيض نسبة هذا التعامل بل لا بد من التخلص منه نهائيا  
وهذا لا يكون إلا بإنشاء ابتداء لا تحويلا.

. لا يجوز أن

عقود جديدة حسب الضوابط الشرعية.

. تصحيح التعامل مع الـ التقليدية لا يخلو من الوقوع في الحرام لأن الأمر يتعلق مع

الغير وتعامله غير شرعي وكيف يتعامل مع المؤسسات الإسلامية بفتح حسابات جارية  
واستثمارية فيما بينها في الوقت الذي يتعامل

. قبل التحويل ذكر أن

تحويله إلى إسلامي، فلماذا لا يصفى الـ التقليدي بالطرق المعروفة مع تجنب

المخالفة للشرع في تصفيـ يصار إلى

## تصفية التقليدي وتأسيس

والصحيح : "لَمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ" .

### رأي الباحث:

يرى الباحث أن القول بجواز تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال التدرج في التطبيق هو الأقرب لتحقيق مقاصد الشريعة، وفيه جلب للمصالح المتمثلة في تصحيح عقود ومعاملات المتعاملين مع المصارف التقليدية، وفي نفس الوقت درء للمفاسد المتمثلة بانتشار واستمرار التعامل بما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ولا سيما الربا الذي يعتبر حرباً لله ورسوله صلى الله عليه وسلم بما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ولا سيما الربا الذي يعتبر حرباً لله ورسوله صلى الله عليه وسلم

أما بالنسبة للأسباب التي احتج بها فضيلة الأستاذ الدكتور عبد العزيز الخياط على عدم جواز استخدام طريقة التحول الكلي وفق مبدأ التدرج في تنفيذ التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فإن لنا عليها عدة ملاحظات وهي على النحو التالي:

- إمكانية الوقوع في محاذير شرعية عند تطبيق عملية التحول لا يعد مبرراً لمنع عملية التحول، توقع ارتكاب محظورات شرعية عند التحول، يعد أخف ضرراً وأهون مفسدة من الاستمرار والتمادي في ارتكاب المحاذير الشرعية، لذ المصلحة المرجوة من التحول، أكبر بكثير من المفسدة المتوقعة من تنفيذ التحول.
- على فرض التسليم جديلاً بأن ما قام به عمر بن عبد العزيز\* يعد إلغاء للمخالفات والإساءات التي ارتكبتها الأمويون من قبله ولا يعد تصويباً ولا تصحيحاً، لأن الدولة الأموية دولة إسلامية لم

<sup>1</sup> . سورة التوبة، الآية:

\*. من المأثور عن عمر بن عبد العزيز أنه عندما أنكر عليه ابنه تأنيبه في تغيير المنكر وتطبيق شرع : يا بني إن نفسي مطيتي إن لم أرفق بها لم تبلغني، وأن الله جل ثناؤه لو أراد أن ينزل القرآن جملة واحدة لأنزله، ولكنه أنزل الآية والآيتين حتى استمكن الإيمان في قلوبهم، وإنني لأنصف الرجل والرجلين فيبلغ ذلك من وراءهم فيكون أنجح لهم، فإن يرد الله إثم

تحكم بغير الأحكام الشرعية، فإن القول بوجوب التدرج والتأني في إلغاء المعاملات والعقود الباطلة، واستبدالها بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية هو الأولى لاسيما وأن المظلة التي تعمل تحتها المصارف التقليدية مظلة وضعية مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

- حفظ الدين يعد من أهم الضرورات، ومعلوم أن من لوازم حفظه الابتعاد عن كل ما قد يفسده، والالتزام بكل ما قد يصلحه، وقد آذن الله سبحانه وتعالى آكل الربا بحرب من الله ورسوله، كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد عد الربا من الموبقات - -
- التخلص من العمل المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية والمتمثل أغلبه بالتعامل الربوي، يعد مطلباً ضرورياً لحفظ الدين، وبالتالي فإن التحول يعد من لوازم حفظ الدين.
- الأولى هو تصفية المصرف التقليدي وإنشاء مصرف إسلامي مكانه أمر لا خلاف فيه، لكنه لا يمنع من القول بجواز تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي عند تعذ القدرة على تصفية المصرف التقليدي، وإنشاء مصرف إسلامي جديد.

## ٢-٤-٢ المعيار الشرعي الخاص بالتحول.

يشمل هذا المعيار مقومات تحول الـ التقليدي

الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه، سواء كان القرار من داخل المصرف، أم من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله، والمدى الزمني للتحول، وأثر التحول على طرق تلقي الأموال وكيفية توظيفها، والمعالجة لكل من التزامات البنك وحقوقه قبل التحول ما قبض أو دفع منها وما لم يقبض أو لم يدفع وكذلك الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول، ووجوه التصرف فيها.

ولا يشمل هذا المعيار ما كان مباحا من أعمال المصارف ومكاسبها، إذ ليس محلا للتحول؛ لأنه لا محظور شرعا في الاستمرار عليه والانتفاع به. كما لا يشمل ما يتعلق بإنشاء البنوك التقليدية نوافذ أو إدارات أو وحدات إسلامية.

## ٢-٤-٢-١ المدى الزمني للتحول

أولاً: يجب تنفيذ ما تتطلبه الشريعة لتحول البنك التقليدي مصرف والالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، في جميع العمليات الجديدة عقب التحول. أما العمليات غير المشروعة المبرمة قبل قرار التخلص منها فورا ولا يجوز التأخير إلا فيما تقتضيه الضرورة أو الحاجة مراعاة للظروف الواقعية للبنك، لتجنب خطر الانهيار أو حالات التعثر على أن يتم التخلص من آثارها وفقا لهذا المعيار.

ثانياً: إذا لم يقرر البنك التحول الكلي الفوري طبقاً للبند السابق وإنما قرر التحول مرحلياً<sup>٤</sup> لا يعتبر بنكاً متحولاً، ولا يدرج بين المصارف الإسلامية إلا بعد إتمام التحول، ويجب على مالكي البنك الإسراع في التحول للتخلص من إثم الاستمرار في الأنشطة المحرمة، ويسترشد بهذا المعيار في خطوات التحول.

<sup>١</sup> "المعايير الشرعية"، المعيار الشرعي السادس: "تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي"، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، .

: أثناء فترة التحول والتعاملات على النحو المبين في هذا المعيار .

ومستند جواز التأخير في التخلص المرحلي من العمليات السابقة غير المشروعة لمقتضى الضرورة أو الحاجة بالضوابط الشرعية هو أنه ليس في إمكان المتحول إنهاؤها فوراً، فيصار آثارها لأنه يم .

## ٢-٤-٢-٢ الإجراءات اللازمة للتحول

- يجب لنجاح التحول اتخاذ الإجراءات اللازمة له وإعداد الأدوات وإيجاد البدائل للتطبيقات الممنوعة شرعاً، وتأهيل الطاقات اللازمة للتنفيذ الصحيح.
- مراعاة الإجراءات النظامية ، بتعديل الترخيص إذا كانت الجهات الرقابية تتطلب ذلك، وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال القنوات المطلوبة لتعديله بتضمينه أهدافاً ووسائل المصرفي الإسلامي ، وبتنقيته مما يتنافى معه.
- إعادة بناء الهيكل التنظيمي للبنك مع تعديل لوائح ونظم العمل ومحتوى الوظائف وشروط التوظيف بما يتلاءم مع الوضع الجديد.
- تكوين هيئة رقابة شرعية، وكذلك رقابة شرعية داخلية ( معايير الضوابط\* الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- تعديل أو وضع نماذج للعقود والمستندات متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- فتح حسابات لدى المصارف في الداخل والخارج، وتصحيح الحسابات التي لدى البنوك التقليدية المحلية أو المراسلة مع الاقتصار على ما تقتضيه الحاجة.

<sup>1</sup> . "المرجع السابق"

<sup>2</sup> . "المرجع السابق"

\* - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين، -

- إعداد برنامج خاص لتهيئة الطاقات البشرية وتأهيلها لتطبيق العمل المصرفي الإسلامي.
- لتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط الأخلاقيات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وبما أن الإجراءات المشار إليها أعلاه مما يتوقف عليها حصول التحول واجبة إذا توقف التحول عليها، لأن التحول واجب، وما لا يتم الواجب .

## ٢-٤-٣ التعامل مع المصارف الأخرى

أولاً: العمل على تعديل طريقة التعامل مع البنك المركزي سواء في مجال الإيداع أم في الحصول منه على السيولة أم غير ذلك، وذلك بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وبخاصة ما يتعلق . ومن التطبيقات المقترحة للاحتياطي القانوني إيداع بعض المستندات المتعلقة بالمدينين ضماناً، بدلاً من تجميد أرصدة نقدية، وإجراء تمويلات حكومية بصيغ شرعية، ومن التطبيقات المقترحة أيضاً لأغراض المقاصة أن يتم الاقتصار على الحسابات الجارية بدون فوائد، أ

وتعديل طريقة التعامل مع البنك المركزي في مجال الحصول منه على السيولة بفتح حسابات استثمارية .

ثانياً: تصحيح التعامل مع البنوك التقليدية على أساس عدم التعامل بالربا واستخدام الصيغ المقبولة .

ثالثاً: لمالية الإسلامية بفتح حسابات جارية واستثمارية فيما بينها،

وفي مجال التحويلات والاعتمادات والتمويل المجمع.<sup>3</sup>

٢-٤-٤ تقديم الخدمات المصرفية بالطرق المشروعة.

<sup>1</sup> . "المرجع السابق"

<sup>2</sup> . "المرجع السابق"

<sup>3</sup> . "المرجع السابق"

لا يجوز أخذ الفوائد الربوية على الخدمات المصرفية، ويجب العمل بالبدائل الشرعية، مثل معالجة غير المغطاة بالمرابحة للأمر بالشراء أو المشاركة أو المضاربة وفق الضوابط الشرعية، ولا يجوز أخذ عمولة عن مجرد التسهيلات وإنما يربط المقابل بما يستحق من عمليات تنفيذ تلك التسهيلات .

والمستند الشرعي لجواز تقديم الخدمات المصرفية التي لا تستتبع إقراضا بفائدة أنها تطبيقات للإجارة أو الوكالة بأجر، أما إذا ترتب عليها ائتمان بفائدة ربوية فتحرم لأنها من صور الربا المحرم، الأصل في المعاملات الإباحة إلا ما جاء النص بتحريمه.

## ٢-٤-٥ أثر التحول على الأموال التي تلقاها البنك بفائدة ربوية، وبدائلها المشروعة:

أولاً: يجب تصفية آثار العمليات التقليدية السابقة التي حصل بها البنك على موجودات نقدية في موارده مما التزم بفائدة عنها، سواء مع الأفراد أو البنوك أو البنك المركزي، وهذه التصفية تشمل شروط المبالغ مارية بفائدة ، وسندات القرض التي أصدرها

<sup>1</sup> "المرجع السابق"

<sup>2</sup> "المرجع السابق"

<sup>3</sup> : "الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم الدليل على التحريم" - : "القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية"

**ثانيا:** يجب الاقتصار على ما هو مشروع من وسائل للحصول على السيولة اللازمة لمزاولة الأنشطة، أو لإنهاء الالتزامات غير المشروعة التي على البنك مثل:

- زيادة أصحاب حقوق الملكية مساهماتهم بزيادة وحسابات جارية.
- إصدار صكوك إسلامية، مثل صكوك المضاربة أو المشاركة أو التأجير بالضوابط الشرعية.
- إجراء صفقات سلم يكون البنك فيها بائعا، أو صفقات استصناع يكون البنك فيها ١ مع اشتراط تعجيل ثمن الاستصناع مع أنه يصح تأجيل .
- إجراء عمليات تورق بضوابط شرعية، بشراء سلع بثمان مؤجل ثم بيعها بثمان حال لغير .

**ثالثا:** إذا كان رأس مال البنك قد زاد بسبب تعاملات محرمة أو تكونت بعض الاحتياطات من ذلك فبإسلك فيها ما يسلك في الحقوق غير المشروعة والموجودات المحرمة لدى البنك كما سيأتي لاحقا.

## ٢-٤-٦ أثر التحول على توظيف الأموال

**أولا:** يجب إيقاف طرق توظيف الأموال بالإقراض بفائدة، وإحلال صيغ الاستثمار والتمويل المشروعة محلها، مثل المضاربة، والمشاركات، والمشاركة المتناقصة، والمشاركات الزراعية ( يل بالبيع الآجل، والمرابحة للأمر بالشراء، والسلم، والاستصناع، والتأجير التشغيلي أو التأجير المنتهي بالتمليك، وغيرها من صيغ التمويل والاستثمار المشروعة.

**ثانيا:** إنهاء القروض الربوية التي أقرضها البنك للغير قبل قرار التحول سواء كانت قصيرة الأجل أم طويلة الأجل ثم تحويل أصل مبالغ القروض تمويلات متفقة مع أحكام ومبادئ

<sup>١</sup> . "المعايير الشرعية"



الشريعة الإسلامية، وما لم يستطع المصرف إنهاءه<sup>٤</sup> يتخلص من فوائده على النحو المبين في البند

- - - .

ول يستدعي ضرورة

اجتناب الطريقة التقليدية لتلقي الأموال، وهي الودائع بفائدة، والاستعاضة عنها بتطبيق عقدي المضاربة

أو المشاركة، أو العمل وكيلا للاستثمار . : "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ

وَحَرَّمَ الرِّبَا"<sup>١</sup> ، ودليل التوقف ع : "وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا"<sup>٢</sup>

وقرارات بشأن المعالجة للفوائد الملتزم بها قبل التحول باستخدام الصيغ المقبولة شرعا، وتحويل السد

أسهم وصكوك إسلامية،<sup>٣</sup>

تأكيد مشروعية التورق\* .

## ٢-٤-٢-٧ معالجة الحقوق غير المشروعة التي للبنك قبل قرار التحول

موجودات البنك غير المشروعة الناشئة قبل قرار التحول اعتبارا من الفترة المالية التي تقرر خلالها

التحول يتم التعامل معها على النحو التالي:

- قليدي تم تملكه بقصد تحويله مصرف فلا يجب على الملاك الجدد التخلص

من الفوائد والإيرادات المحرمة التي حصل عليها البنك قبل التملك.

<sup>١</sup> . سورة البقرة، الآية: .

<sup>٢</sup> . سورة البقرة، الآية: .

<sup>٣</sup> . قرارات الهيئة الشرعية لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار رقم ( / ) . وفتوى هيئة الفتوى والرقابة

الشرعية لبيت التمويل الكويتي رقم .

<sup>٤</sup> .

\* . التورق الذي أجازه قرار المجمع هو التورق الفردي ووفق ضوابط وشروط محددة، أما التورق المصرفي المجمع في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة يفيد بعدم جواز التورق المصرفي المنظم.

<sup>٥</sup> . "المعايير الشرعية"

- إذا كان البنك التقليدي تحول من داخله التخلّص من الفوائد والإيرادات المحرمة يتم منذ بداية الفترة المالية التي حصل فيها التحول، أما الإيرادات المحرمة التي حصلت قبل الفترة المالية المشار إليها ما يجب التخلّص منها ديانة على حملة الأسهم والمودعين الذين حصلوا على هذه الإيرادات ولا يجب .

- الإيرادات التي فيها شبهة، مما لم يقبض أو قبض، باعتقاد الجواز، بسبب اجتهاد ممن له أهلية الاجتهاد فيما يسوغ فيه الاجتهاد، أو التقليد لمذهب معتبر، أو برأي بعض أهل العلم المشهود لهم بالتثبت، لا يجب التخلّص منه، سواء نشأت في الفترة المالية التي تقرر فيها التحول أو .

- في حال استحقاق البنك على الغير لموجودات غير نقدية محرمة لا مانع من تسلمها بنية ه يقبض أثمانها بنية

صرفها في وجوه الخير وكذلك كل ما قبض في الفترة التي تقرر فيها التحول من أثمان الموجودات المحرمة وفي الحالتين لا تترك لمن هي عليه لنلا يجمع بي .

- إذا تحول البنك وكان بين موجوداته العينية بضائع محرمة فيجب عليه إتلافها .  
باع شيئاً منها ولم يستوف أثمانها ه يستوفي أثمانها ويصرفها في وجوه الخير .

- إذا كانت الموجودات أماكن لتقديم خدمات غير مشروعة فيجب عليه تحويلها أماكن لتقديم .

والمستند الشرعي في عدم إلزام البنك بالتخلّص عما يتعلق بالفترات المالية السابقة لعام التحول من موجودات محرمة غير عينية، أن إرادة البنك لا يمكنها تغيير ما يتعلق بفترات مالية سابقة، لأن مسؤولية ه للمساهمين (أصحاب حقوق الملكية) عليهم التخلّص مما وزع .

<sup>1</sup> . "المرجع السابق"

عليهم من حقوق غير مشروعة؛ لأن انتهاء مسؤولية الإدارة بسبب انتهاء الفترة المالية غير وارد بالنسبة للمساهمين.

من له أهلية الاجتهاد فيما يسوغ فيه الاجتهاد، أو التقليد لمذهب معتبر، هو التجاوز عن التصرفات التي وقعت بتأويل؛ لأن العمل به مجزئ أن يظهر للعامل خطؤه وقد استقر الإجماع على نفاذ ما أخذ أو أعطي في زمن الفتنة بتصرفات البغاة بتأويل أي اجتهاد ولو ظهر خطؤه فيه

. أما مستند إتلاف ما يقبضه البنك من الموجودات العينية المحرمة المستحقة له على الغير قبل عام التحول هو أنها غير متقومة شرعا، ولأن التخلص من المحرمات واجب ، كما حصل عند تحريم

٢-٤-٨ معالجة الالتزامات غير المشروعة التي على البنك قبل قرار التحول إذا كان التحول من داخله أو خارجه.

#### الحالة الأولى:

- البنك يسعى لعدم دفعها بأي وسيلة مشروعة، ولا يشمل ذلك

أصل الدين أو القروض، ولا يدفع الفوائد إلا إذا اضطر .

- إذا كانت الالتزامات تقديم خدمات محرمة ه يسعى لإلغاء الالتزام ويعيد ما تم أخذه ولو مع التعويض المترتب على فسخ الالتزام.

- ينبغي المبادرة فك الرهون غير المشروعة التي على موجودات البنك.

**الحالة الثانية:** إذا كان التحول من خارج البنك بشرائه من قبل الراغبين في تحويله.

إذا أمكن أن يستثنى من الشراء الحقوق غير المشروعة ( )

بحيث يظل الالتزام فهو المتعين شرعا. وإن لم يمكن الشراء إلا لجميع موجودات

<sup>1</sup> . "المعايير الشرعية"

البنك بما فيها الحقوق غير المشروعة فلا مانع من ذلك شريطة

ولو مع الحط منها بتعجيلها، كما ينبغي الاتفاق مع البائع على حلول الرهون غير المشروعة.<sup>١</sup>

وجوب امتناع البنك بعد التحول عن دفع الفوائد الربوية أنها لا تعتبر ديناً صحيحاً

ء

الفوائد إذا لم يتمكن البنك من الامتناع لعدم الحماية القانونية بل ربما لوجود عقوبات تحول دون الامتناع

: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان" وقوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ

تعالى قد تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه".

مستند التفصيل بين أصل القروض وفوائدها أن عقود القرض في ذاتها صحيحة لكن التحريم هو

للفوائد المشترطة عليها، وهذا مذهب الحنفية القائلين بتصحيح العقد وإلغاء الشرط الربوي، وكذلك قاعدة

لى تصحيح تصرف المسلم بعد الوقوع مهما أمكن ولو برأى غير راجح.

استثناء الحقوق غير المشروعة عند حصول التحول من الخارج بشراء البنك هو أن دفع الفوائد يكون من

مسؤولية البائع، وتخفي صفتها بالنسبة للجهة المشتري للبنك بقصد التحول لأنها تندمج .

إذا تعذر ذلك فيطبق مبدأ الضرورة على دفع الفوائد ومستند التعجيل بإطفاء القروض الربوية ولو مع

الحط قاعدة ضع وتعجل التي صدر بتأكيدھا قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي ما دامت غير مشروطة.

فك الرهونات غير المشروعة أنه كما يحرم الربا يحرم توثيقه بالضمان عن

طريق الكفلاء أو الرهونات ، والتوثيق بالضمان أشد حرمة من التوثيق بالكتابة والشهود المنصوص

<sup>١</sup> . "المرجع السابق" .

<sup>٢</sup> . الآية: ،

<sup>٣</sup> . رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي. - ابن ماجه، محمد بن يزيد، "سنن

ابن ماجه"، تحقيق وتخريج محمد ناصر الدين الألباني، مراجعة وعناية مشهور آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض،

عليهما في حديث جابر رضي الله عنه: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا وموكله وكاتبه وشامديه، وقال هو سوء".

## ٢-٤-٩ كيفية التخلص من الكسب غير المشروع

**أولاً:** البنك قبل التحول من الكسب غير المشروع الذي يجب التخلص منه حسبما جاء في هذا المعيار، عليه المبادرة صرفه جميعه دون تأخير إلا إذا تعذر ذلك بأن كان التخلص الكلي الفوري يؤدي شل أنشطة البنك أو إفلاسه فيم حينئذ التخلص على مراحل مناسبة\*.

**ثانياً:** يجب أن تصرف الفوائد وغيرها من الكسب غير المشروع في وجوه الخير وأغراض النفع العام، ولا تجوز استفادة المصرف منها بأي طريقة مباشرة كانت أو غير مباشرة، مادية كانت أم معنوية. وجوه الخير: التدريب والبحوث، وتوفير وسائل الإغاثة، وتوفير المساعدات المالية والمساعدة الفنية للدول الإسلامية وكذلك للمؤسسات العلمية والمعاهد والمدارس، وما يتصل بنشر المعرفة الإسلامية وغير ذلك من الوجوه، طبقاً لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للمصرف.

وجوب صرف المكاسب غير المشروعة في وجوه الخير أنها يحرم تملكها ممن آلت إليه كما يدل عليه حديث أمره صلى الله عليه وسلم عليه. مستند كيفية التخلص منها بصرفها في وجوه الخير أنها بتبدل اليد تكون كما لو تبدلت عينها وإن الحرام لا يكون في ذمتين. مستند تأخير التخلص من

الكسب غير المشروع إذا كان ذلك يؤدي تعطيل أنشطة المصرف أو إفلاسه ما قرره بعض الفقهاء من جواز انتفاع التائب مما يسد حاجاته الأساسية من ذلك الكسب. ولا يحق للمؤسسة أي استفادة من

<sup>1</sup>. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب لعن أكل الربا وموكله. -: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن

الحجاج"

<sup>2</sup>. "المعايير الشرعية"

\*. هذه العبارة قد يساء استخدامها، لذا فإن الباحث يرى تقييدها بموافقة وإقرار هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

التخلص منها، ولو كانت الاستفادة غير مباشرة؛ لأن في ذلك حماية لموجودات المؤسسة.

ويلحق بما جاء في المعيار من وجوه محددة على سبيل المثال جميع الوجوه الأخرى التي تقرر هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة جواز صرف المكاسب غير المشروعة إليها.

## ٢-٤-٢-١٠ الزكاة الواجبة على البنك قبل قرار التحول

إذا كان التحول بتملك من الراغبين في تحويله فلا يجب عليهم زكاة عن الفترة السابقة، وإنما هي على الملاك السابقين ويوجد وينشأ سبب وجوب الزكاة على المالكين الجدد منذ التحول. ويطبق بشأن مسؤولية إخراجها ما ورد في معيار الزكاة\* ( ) أدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. أما إذا كان التحول من داخل البنك ولم يتم إخراجها المساهمين، علماً بأنهم مطالبون بأداء الزكاة ولو كان المال حراماً لأن إخراج الزكاة هو إخراج لجزء من هو التخلص من جميع الفوائد والمكاسب غير المشروعة.

<sup>١</sup>. "المرجع السابق".

\*. تتناول المعيار المعالجات المحاسبية المتعلقة بتحديد وعاء الزكاة، وقياس البنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء، ومعالجتها في القوائم المالية، وكذلك متطلبات الإفصاح عنها في القوائم المالية للمصرف، وتاريخ سريانه والعمل بموجبه، كما تم إدراج ملاحق خاصة بالمعيار تضمنت أمثلة توضح كيفية تحديد وعاء الزكاة، ونبذة تاريخية عن إعداد المعيار، ودواعي الحاجة إليه، وأهم التعريفات التي تضمنها، بالإضافة إلى بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالزكاة، وأسس الأحكام التي تم التوصل من خلالها إلى المعيار. لمزيد من التفاصيل انظر:- "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية".

<sup>٢</sup>. "المرجع السابق".

٢-٤-٣ أهم المسائل الفقهية الناشئة عن تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة.

سيتم في هذا المطلب دراسة أهم المسائل الفقهية الناشئة عن تحول المصارف التقليدية، والتي يرى الباحث ضرورة التفصيل فيها، أو أن المعيار الشرعي الخاص بتحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لم يتطرق لها، وفيما يلي أهم هذه المسائل.

٢-٤-٣-١ حكم استمرار المصرف التقليدي بممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية بعد

صدور قرار التحول عن الجمعية العمومية للمصرف، وقبل صدور موافقة الجهات الرسمية المختصة.

بيننا العقوبات القانونية التي تواجه تحول المصرف التقليدي هي صعوبة

التوفيق بين اتخاذ الجمعية العمومية لقرار التحول، وبين الجهات الرسمية المختصة

تنفيذ التحول تلازم الأمرين هذا يقتضي أمرين: ن يتوقف المصرف التقليدي

عن ممارسة جميع عمال المصرفية المخالفة الشريعة الإسلامية

للمعمل وفق أحكام الشريعة ن يستمر في ممارسة المصرفية

أحكام الشريعة الإسلامية

الشريعة الإسلامية يعني شل حركة

وتعرضه لتحديات صعب تفرضها طبيعة

والمؤسسات الداخلية والخارجية الرقابية، والتي تحكمهم بالمصرف

قانونية مختلفة لا يمكن م ، ولكن هل يبرر

الشريعة الإسلامية

توضيح حقيقة تعارض هذين الخيارين يار أ

الصحيح الذي يجنب المصرف مواجهة الصعوبات المادية والقانونية، و الوقوع في مخالفات شرعية هدفه الذي يسعى تحقيقه الشريعة.

الخيار الأول: التوقف عن ممارسة جميع الأعمال المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

قرار الجمعية العمومية للمصرف بالتحول يعتبر بمثابة التوبة عن التعامل المخالف الشريعة

ظاهر النصوص الشرعية يـ الشريعة

ودليل ذلك قوله : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" \* جهنم والعياذ

بالله يؤكد ضرورة توقف الشريعة الإسلامية

والأساليب حكام الشريعة الإسلامية لتنفيذ عملياته الحالية، كي يحافظ على

المصرفية

الشريعة الإسلامية لعدم وجود البديل المناسب قانونيا إمكانية اـه بالاعتماد

عمال المصرفية الشريعة الإسلامية يـ

المصرفية المخالفة الشريعة الإسلامية

ممارستها، فهل يبرر هذا انتقال المصرف الخيار الثاني كي لا يتعرض نهيار مركزه المالي؟ ومـ

يـ عنه في استعراضنا للخيا .

<sup>1</sup> . ، الآية: .

\* .

يقال هذه	عليها	ومقتضيات	يوجد	يمنعه	عليه
مقتضاه،		لتوحيد والإيمان	التوحيد		
فيها	كفره.	- :	تيسير الكريم الرحمن في تفسير		



الخيار الثاني : الاستمرار في ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

يستلزم على المصرف ترك العمل كلية بما يتعارض الشريعة

الإسلامية : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَىٰ" ليؤكد ضرورة

وفي هذا يقول : " بالفاء المعقبة فلم يجعل فيه

" لم يتراخى ولم يتوانى عن سرعة تركه فور التوبة عنه.

وعليه ظاهر النصوص يؤكد على ضرورة توقف

الشريعة الإسلامية

الشريعة الإسلامية

بالإنهيار كما بينا في الخيار ، فهل يتوجب عليه فعل ذلك يجوز له شرعا ولا

ستمرار في التعامل السابق ريثما تصدر موافقة الجهات المختصة؟

-كما بينا-

صول الشريعة ومقاصدها يجد متاز بالمرونة والواقعية التي

تراعي مصالح البشر بحيث تحقق لهم السعادة في الدنيا والآ نستطيع القول بان المصرف

في هذه الحالة مضطر الشريعة الإسلامية

"الضرورات تبيح المحظورات" "الأمر إذا ضاق اتسع" "بقاء الحالة على

ما وقعت عليه" "إذا اجتمعت مفسدتان ويمكن دفعهما معا، دفعنا أعظمهما بارتكاب أخفهما"

وغيرها من القواعد التي تؤكد ضرورة مراعاة المصالح بينها وبين المفاصد المتحققة عنها، وفيما

يلي شرح وتفصيل دلالة هذه

الشريعة الإسلامية ريثما تصدر موافقة الجهات الرسمية

<sup>1</sup> . "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور" / .

أولاً: قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات".

هذه القاعدة ن حالة الاضطرار الشديد تبيح ارتكاب المنهي عن فعله شرعا بقدر

: العذر الذي يجوز بسببه الشيء الممنوع وارتكاب المحظور، فهي ظرف قاهر يلج

، وفي حالتنا هذه المحظور الذي سيرتكبه المصرف هو استمرار التعامل

بما يخالف الشريعة الإسلامية نهيار

هـ

وقد يعترض البعض بـ الخوف على انهيار المركز المالي للمصرف لا يعد من الضرورات إنما يعد

من الحاجيات، وعليه الاستدلال بهذه القاعد لا يصح هنا؟ أنه على فرض التسليم

جدلاً بأن هذا الأمر لا يعد من الضرورات، يجاب الفقهاء التي تقول: "الحاجة

تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة"<sup>٢</sup>

لت هذه الحاجة منزلة الضرورة في جواز الترخيص لأ

فتبيح المحظور وتجيز ترك الواجب .

يجب التنبيه "الضرورات تبيح المحظورات" لها ضوابط وقيود يجب الالتزام بها كي يصح

هذه الضوابط ما يلي:

<sup>١</sup> . "القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية"

<sup>٢</sup> زيدان، "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

<sup>٣</sup> . أبو سليمان، عبد الوهاب، "فقه الضرورة وتطبيقاته المعاصرة"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثانية،

<sup>٤</sup> . "القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية"

و ترك جوز للضرورة فلا يتجاوز عنها وهذا يعني :

جيز للمصرف بن يستمر في حكام الشريعة الإسلامية

هذا لا يعني التماذي يكفي

التي تحافظ على استقراره المالي ولا تؤ انهياره

وبناء عليه يمارسها المصرف و

ه بهذه الحالة يعتبر متعديا ويؤخذ على فعله ولا تنطبق عليه صفة المضطر

و الحاجة يزول بزوال هذه الضرورة :

ن جوازه كان لعذر فهو خلف عن الأصل

أيضا زم الجمع بين البديل والمبدل منه فلا يجوز ، وهذا يعني

ن المصرف لا يجوز له الاستمرار في الا الشريعة الإسلامية

- الشريعة الإسلامية -

الشريعة الإسلامية.

ثانيا: قاعدة "إذا ضاق الأمر اتسع".

هذه القاعدة مشتقة من قاعدة المشقة تجلب التيسير وبينهما تقارب في المآل، المقصود بضيق الأمر المشقة، والمقصود بالاتساع التيسير والتسهيل قال : "إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا" .

ودلالة هذه القاعدة على جواز استمرار المصرف في ممارسة الشريعة الإسلامية تكمن في ضيق وضع المصرف وتهديد مركزه المالي واحتمال

يجد البديل المناسب شرعا والذي يمكنه من

استقراره وتجنب تعرضه لمخاطر ، ومن هذا المنطلق جاءت هذه القاعدة لتؤكد

لبديل المناسب بعد الب ه يجوز للمصرف اللجوء

الشريعة الإسلامية ريثما يزول الضيق عنه

الشريعة الإسلامية

ثالثا: قاعدة " إذا اجتمعت مفسدتان ولا يمكن دفعهما معا دفعنا أعظمهما بارتكاب أخفهما"<sup>٣</sup>.

وتعني هذه القاعدة نه عند اجتماع مفسدتين في وقت واحد لا يمكن التخلص منهما واجتنابهما في وقت ، ويشترط في

ولتظهر دلالة هذه القاعدة لا بد لنا من توضيح

بيانها، وذلك من خلال توضيح

:

<sup>١</sup>. سورة الشرح، الآية: .

<sup>٢</sup>. "القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية"

<sup>٣</sup>. مبارك، جميل محمد، "نظرية الضرورة الشرعية صورها وضوابطها"

<sup>٤</sup>. من القواعد التي تتحد مع هذه القاعدة بالمفهوم قاعدة "الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف"، "يختار أهون الشرين". :

- "القواعد الفقهية الكبرى"

. التراجع عن اتخاذ قرار التحول وتشجيع المصارف

القرار نتيجة تعرض المصرف لأ

الشريعة

الشريعة الإسلامية.

الإسلامية

الواقعة بين اتخاذ الجمعية

الشريعة الإسلامية

العمومية للمصرف قرار التحول وصدور الموافقة من قبل الجهات المختصة على تنفيذ

عملية التحول.

وعليه دلالة هذه القاعدة تقتضي دفع عظم هذين الأمرين مفسدة بارتكاب مفسدة، ولا يخفى

جبرا ودون اختيار من

الشريعة الإسلامية

حكام الشريعة الإسلامية يعتبر

المصرف بنية التغيير الجذري لكل ا

حكام الشريعة سلامية

مفسدة التراجع عن قرار التحول الذي يؤدي

والتعرض لوعيده الذي توعد به المصرين على عدم

التوبة والاستمرار في التعامل بالربا وغيره، وليس ذلك فحسب بل وتشجيع المصارف الأ

خوض مثل هذه التجربة ولا حتى التفكير في .

الشريعة

وعليه هذه القاعدة تدل على جواز استمرا

مرين مفسدة.

سلامية باعتباره

رابعاً: قاعدة "إبقاء الحالة على ما وقعت عليه".

تعني هذه القاعدة والذي يعد اعتداء على مصلحة شرعية معتبره

يمنع فيه الفاعل غايته حتى لا تقوت المصلحة بالكلية

ذا كان المنع من هذا الفعل المخالف يسبب للفاعل ضرراً

يفوت عليه مصلحة

المجتهد يفتي بع

الشرعية الإسلامية

ن المنع سيؤدي

للحالة التي كان عليها يعد

حكام الشريعة الإسلامية ، بشكل دائم ومستمر دون تفكير بتركه

حكام الشريعة الإسلامية

عنه، ويفوت عليه .

لكل ما يخالفها .

الشرعية الإسلامية

يتضح أ استمرار المصرف التقليدي بممارسة

فق الشروط والضوابط التالية :

الشرعية الإسلامية لوجود مانع شرعي معتبر،

يتمثل عادة بالقوانين التي تفرضها الجهات

الشرعية الإسلامية

يؤدي توقف المصرف عن ممارسة

قيقي بالمصرف كان بتعرض مركزه المالي للخطر

<sup>1</sup> . حسان، حسين حامد، "فقه المصلحة وتطبيقاته المعاصرة"، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،

و غيرها من الأمور التي يترتب عليها

.

. تصار على ما يحفظ للمصرف استقراره، يضمن عدم

الشرعية الإسلامية، دون التوسع والزيادة عن ذلك.

. رصد جميع الشرعية الإسلامية التي مارسها المصرف بعد اتخاذه لقرار

التحول وقبل صدور موافقة الجهات المختصة ، كي يتخلص من

الشرعية الإسلامية

\*

لا يبيح للمصرف الانتفاع بثمرتها بل يحرم عليه الانتفاع بها في صل فيها

.

. كل عمليه مخالفة الشرعية الإسلامية

فة صريحة حكام الشرعية الإسلامية

في مصداقية

.

٢-٣-٤-٢ حكم الأموال التي قبضها المصرف والناجمة عن أعماله السابقة المخالفة بجلّها لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي انتهت جميع آثارها وما يتعلق بها قبل اتخاذ المصرف لقرار التحول.

ن طبيعة تحقيق الأ

عماله ونشاطاته المصرفية التقليدية

الشريعة الإسلامية لقيامها على الربا الذي حرّمه الله سبحانه ن يتحول

حكام الشريعة الإسلامية كان لا بد من بيان حكم هذه من الناحية الشرعية

\* فيها العلماء على قولين رئيسين:

- ويرى وجوب تخلص المصرف التقليدي من جميع الأموال التي اكتسبها عن طريق

ل الربوي قبل تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- ويرى دخول هذه الأموال في ملك المصرف قضاء وديانة.

وفيما يلي تفصيل هذين القولين:

القول الأول: وجوب تخلص المصرف التقليدي من جميع الأموال التي اكتسبها عن طريق التعامل

الربوي قبل تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

وهذا الحكم ينطبق على المصرف في حال علمه بحرمة الربا والتعامل فيه

وتمادى في التعامل الربوي ولم يكثر بحكم الله سبحانه بشأن الربا ، وفي هذه الحالة

يلزمه رد جميع ريق الربا ولا يحل له الاحتفاظ به ي

\* . ا في حال كان المصرف يعلم حرمة التعامل بالربا، إلا أنه تمادى وتعدى حدود وبقي مصرا على ذلك إلى أن قرر التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أما إذا كان المصرف جاهلا لحكم الربا، أو متأولا أو مقلدا لمجتهد أفتاه بجواز عمله ثم تبين له خطأه، فإن العلماء متفقون على عدم وجوب تخلصه من الأموال السابقة التي قبضها وأنه ينطبق عليه قوله تعالى: "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ"، لمزيد من التفصيل انظر: -الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"



حكام الشريعة الإسلامية وقد قام أحد الباحثين\* المعاصرين

بسرده أدلة القائلين بهذا القول ثم توصل إلى القول بوجوب تخلص المصرف من هذه الأموال، وفيما يلي

ل إليه:

"

ء

.

الشريعة الإسلامية فيجب عليه

ينطبق عليه قوله تعالى: "وَإِنْ تُيْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ"

: " أن سبيل التوبة مما بيده من الأ ن كانت ربا فليردها على من

عليه، ويطلبه ن لم يكن حاضرا، فإن يس من وجوده فليصدق بذلك عنه" .

مام مالك حيث قال: "سمعت مالكا يقول الحرام البين من الربا وغيره يرد إلى

يفت"<sup>٣</sup>. كما ذكر ابن رشد في فتاويه حكم توبة المرابي فقال ما نصه: " رى فيه

في دين لزمه ن يتصدق بالزائد على رس ماله من الدين لقول الله عز وجل: "وَإِنْ تُيْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ

أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" ذلك كله رد عليه ما أرى فيه معه

ثم، وطاب له ما بقي من ماله، وجازت مبايعته فيه،

°"

وقبول هديته، و

\*. سعود محمد الربيعية في دراسته "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"

<sup>١</sup>. سورة البقرة ، الآية

<sup>٢</sup>. "الجامع لأحكام القرآن" / -

<sup>٣</sup>. "المدونة الكبرى"، برواية سحنون بن سعيد التتوخي، دار الفكر، بيروت، /

<sup>٤</sup>. سورة البقرة ، الآية

<sup>٥</sup>. "فتاوى ابن رشد"، تحقيق المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، الطبعة الأولى،

- /

ولقد قال القرطبي في معرض تفسيره لقوله تعالى: "فَلَهُ مَا سَلَفَ" ، ولا يقال ذلك لمؤمن عاص بل ينقض بيعه ويرد فعله .

مصرف المحول من تكوين لجنة خاصة من المحاسبين -

- للعمل على تمييز المال الحرام عن الحلال، وحصر سماء الذين

اقتطعت منهم هذه الأموال المحرمة من واقع الحسابات والسجلات التي تثبت هذه

و من ينوب عنهم، و صرف هذه الأموال في المصالح العامة للمسلمين

ب ما تقتضيه أحكام الشريعة الإسلامية.

كما يجب على اللجنة المذكور

شرعا على وجه التقريب، كما تحدد الزيادة التي حدثت لـ

عن طريق خذ الفرق بين رس مال المصرف عند بدء تعامله في هذه العقود المحرم وبين ما بلغ ليه

س المال عند التحول، ثم تقسم هذه الزيادات على .

مما سبق يتبين ٤ ي التخلص من جميع الأموال الناتجة عن التعاملات الربوية التي

- ممثلا بالقائمين عليه-

يمثل

فسرين\* .

<sup>1</sup> . الآية : .

<sup>2</sup> . "الجامع لأحكام القرآن" / - .

<sup>3</sup> . الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته" / - .

\* : تفسير الطبري، وتفسير القرطبي، وتفسير ابن كثير، وتفسير الشوكاني (فتح القدير)، وتفسير أبو حيان (البحر المحيط) وغيرها من التفاسير.

القول الثاني: دخول الأموال في ملك المصرف قضاءً وديانةً، ولا يلزمه التخلص منها.

ويرى أصحاب هذا القول أن المصرف إذا قرر التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية فإنه يعد

بمنزلة التائب وينطبق عليه قوله تعالى: "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ"،

لا يلزمه أن يتخلص من الأموال السابقة التي قبضها من خلال تعامله بالربا، ومن الذين

: شيخ الإسلام ابن تيمية - ، والشيخ عبد الرحمن السعدي - ، والشيخ محيي

الدين زاده، الشيخ عبد الله ابن منيع، عبد الحميد البعلي، و د. حسين حامد وغيرهم وفيما

يلي تفصيل أدلتهم في ذلك:

أولاً: شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-.

صرح شيخ - - - - - ذا كان عالماً بالتحريم ه يعامل معاملة الكافر

ولا يلزمه رد الأ - - - - - إنما يسقط ما بقي له من الربا حيث يقول - - - - -

تفسير قوله تعالى: "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ": "ن هذا يتناول من كان يعلم

التحريم الله يغفر لمن تاب بتوبته، فيكون ما مضى من الفعل

وجوده كعدمه، والآية تتناوله "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ" وبدل على ذلك قوله

: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ" : "وَإِنْ تُبْتِغُوا فَكُلْهُم رُؤُوسُ

أَمْوَالِكُمْ".

ربا يحرم لم يقبض

منه شيئاً، ثم تاب ية تناولته، وقد قال : {اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا}

: { فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ } ي

ثم المقبوض قد يكون اتجر فيه وتقلب، وقد يكون كله ولم يبق

منه شيء، وقد يكون باقيا كان قد ذهب ، وجعل ديننا عليه كان في ذلك ضرر عظيم، وكان هذا

١ .

ثم يقول - : والله سبحانه يقول : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ"

يقول فمن سلم، ولا من تبين له التحريم، بل قال: "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ"

التحريم عظم مما تكون لمن لم يعلمه، قال الله : "يَعْظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ"

: "أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا" .

ثانيا: الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-.

يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي عند تفسيره لقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا

إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ": للمؤمنين، يتقوه، وذرُوا

يتعاطونها يفعلوا يدل

حيث عليه، : { يعني

الربوية "فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ"

وأمره فيه،

عليه يقتصر زيادة، .

<sup>1</sup> . ن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "تفسير آيات أشكلت"، دراسة وتحقيق عبد العزيز بن حمد الخليفة، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، / .

<sup>2</sup> . سورة النور، الآية: .

<sup>3</sup> . سورة النساء، الآية: .

<sup>4</sup> . "تفسير آيات أشكلت"، / .

<sup>5</sup> . "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"

### ثالثاً: الشيخ محيي الدين زاده.

يقول الشيخ محيي الدين زاده في حاشيته على تفسير البيضاوي:

م التملك إلى أن ما أخذه قبل مجيء الموعظة والتحريم فهو ملك لا يجب عليه رده إلى مالكة الأول، لأن آية التحريم تؤثر في حرمة ما وقع بعد نزولها ولا تؤثر في حرمة الأفعال الواقعة قبل نزولها فيملك القابض ما قبضه.

### رابعاً: الشيخ عبد الله بن منيع.

يقول الشيخ عبد الله بن منيع عند استعراضه لأدلة القائلين بجوب الزكاة في المال الحرام\* :

وذكر بعض أهل العلم ومحققهم أن من بيده أموال محرمة بوصفها لا بأصلها كالأموال الربوية مما ليس لها أفراد معينون وهي مختلطة بماله الحلال وبثمن مجهوده في الاكتساب بها، فإذا تاب من بيده هذه الأموال توبة نصوحاً مستكملها شروط التوبة إلى الله تعالى فإنه يقر على ما بيده وتوبته النصوح تجب ما قبلها ويعتبر ما بيده ملكاً له يتصرف فيه تصرف المالك في ملكه، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: " الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله.

في توجيه هذا القول أن الأخذ بهذا يدعو أهل الفسوق إلى التوبة إلى الله، وإن القول بغير هذا وذلك بحرمانه مما بيده قد يسد عليه باب التوبة إلى الله ويعين الشيطان عليه في الاستمرار على اخذ المال

<sup>1</sup>. زاده، محيي الدين، "حاشية محيي الدين زاده على تفسير البيضاوي"، ضبط وتصحيح محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، / .

\* : - ما كان حراماً في أصله ووصفه، وذلك لسبب قائم في عين المحرم، لا ينفك عنه بحال من الأحوال، مثل الخنزير والخمر.

- حرام لغيره وهو: ما حرمه الشارع لوصفه دون أصله، لأن سبب التحريم لم يبق في ذات الشيء وماهيته،

لمزيد .

من التفصيل انظر :- "أحكام المال الحرام"، دار النفائس، عمان، الطبعة الثانية، - .

وأجابوا عن الآية الكريمة "وَأِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" هذه الآية خاصة بالأموال الذميمة المشتملة على الفوائد الربوية فمن كان له في ذمه أحد الناس مبلغ من المال بعضه ربا فالتوبة تقتضي أن يتقاضى ويسقط ما زاد عنه من فائدة ربوية.<sup>١</sup>

#### خامسا: د. عبد الحميد البعلي.

ويتجلى رأيه في هذه المسألة عند استعراضه لأقوال العلماء تحت عنوان " حيث استدل بقول ابن تيمية، والقرطبي، ومحيي الدين زاده وغيرهم، وبعد ذلك تاب من التعامل بالربا فإنه يقر على ما قبض ولا يؤمر بالإعادة : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وأمره إلى الله" كما يرى أن من كان بيده الكسب الخبيث وهو بحاجة إلى شيء منه فإنه أولى من يتصدق به عليه، وله أن يأخذ منه قدر حاجته، واستدل على ذلك بقول الإمام الغزالي والنووي وغيرهم. أما العقود القائمة حال توبته فليس له فيها إلا : "وَأِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ"، وهذا الحكم ينطبق كذلك على المصرف عند

#### سادسا: د. حسين حامد حسان.

قبل التحول تدخل في ملك المساهمين

دلة التالية:-

- قياس حالة تحول البنك على حالة التحريم البات النافذ للربا في عصر التشريع، فقد كان الربا محرما ديانة في صدر الإسلام، بناء على تحريمه في الشرائع السابقة، غير أن هذا التحريم لم يكن نافذا يترتب عليه بطلان العقود وعقاب المرايين ورد ما أخذوه من ربا، ثم جاء التحريم

<sup>١</sup> . المنيع، عبد الله، "زكاة المال الحرام"، بحث مقدم لندوة قضايا الزكاة المعاصرة، الندوة الرابعة، البحرين،

<sup>٢</sup> . "تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشرعية"،

النافذ عندما وضع الرسول صلى الله عليه وسلم الربا كله وأبطل عقودهم، اعتباراً من صدور هذا التحريم، وعفا عما قبض من الربا قبل ذلك. وحالة التحول شبيهة بهذه الحالة، ذلك أن الربا محرم ديانة بالنسبة للمسلمين، غير أن هذا التحريم ليس نافذاً في ظل القوانين السائدة\* النافذ في حق المساهمين، بقرار جمعيته العمومية غير

العادية، فوجب تطبيق نفس الحكم على الـ

التحول وبطلان هذه العقود، والعفو عما قبضه الـ ودخل في ملك المساهمين

■ قد أفتى بعض فقهاء العصر بذلك بناء على تفسير قوله تعالى : " فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى

فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ"

الإثم عن الربا المقبوض، ولا شك أن قرار الجمعية العمومية للمساهمين توبة منهم عن التعامل بالربا المحرم، فيكون لهم ما قبضوه من الربا قبل التوبة.

■ تبنت هذا الاتجاه بعض الدول الإسلامية التي حولت نظامها المصرفي كله إلى نظام إسلامي

السودان ، إذ أن خطة التحول التي وضعتها هذه الدول عفت عن الربا المقبوض في ميزانيات

المحولة المقفلة، وأضافت إلى حقوق المساهمين بعد التحول. بناء على هذه الآية،

وقياساً لحالة التحول على حالة الانتهاء عن الربا بعد نزول التحريم البات

نزول.

\*. يرى الباحث أن هذا التعبير غير دقيق، إذ أن سيادة القوانين الوضعية -سواء كان المقصود بها قوانين الدول أم القوانين الخاصة بالمصارف والمتمثلة بعقود التأسيس والنظام الأساسي- لا يلزم منها بالضرورة عدم نفاذ الأحكام الشرعية، ولا سي

صر التشريع كان صادراً من المشرع، فهو تشريع جديد-

كما أن الراجح في شرع من قبلنا أنه ليس شرع لنا إلا فيما وافق شرعنا-، وبما أن عصر التشريع قد انقضى، فإن اتخاذ المصرف لقرار التحول يعتبر تطبيقاً للتشريع، وليس تشريعاً جديداً، وبالتالي فإن هذا القياس لا يصلح هنا لاختـ

ل في الشريعة الإسلامية أن الأفعال يحكم عليها شرعا بما تؤول

إليه من مصالح أو مفسد، ف ، وإن كان ظاهره المنع،

لما يترتب عليه من مفسدة أخذ الربا، إلا أنه يحقق مصلحة أهم، هي تحول الـ

إسلامي، وتخليص المجتمع من التعامل بالربا، ويدفع مفسدة أشد، هي عدم تحول

مساهمين، هذا مع إمكان تجنب هذه المفسد بدعوة المساهمين إلى التصديق بما زاد

#### رأي الباحث:

ل كل من القائلين بوجوب تخلص المصرف من جميع التي اكتسبها عن طريق

والقائلين بعدم وجوب ذلك الباحث يرى

القول بدخول تلك الأموال في ملك المصرف قضاء وديانة ولا يلزمه التخلص منها، وذلك

التالية:

، وإن كان ظاهره المنع، لما يترتب عليه من مفسدة

أخذ الربا، إلا أنه يحقق مصدا

وتخليص المجتمع من التعامل بالربا.

: "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ" ولم يقل فمن سلم، ولا من تبين له التحريم

يتناول من كان يعلم التحريم

<sup>1</sup>. "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني" -



تكون لمن علم التحريم

يعلمه الله يغفر لمن تاب بتوبته، فيكون ما مضى من الفعل وجوده كعدمه.

بلام التملك

" : "

قبل مجيء الموعظة والتحريم يعتبر لا يجب عليه رده.

■ الآيات : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا..." :

"....وَأِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ"

ويدل على ذلك قوله تعالى:

"وَذَرُوا مَا بَقِيَ" : اتركوا، والترك لا يكون لما مضى وإنما يكون لما

لم يقل ادفعوا أو أعيدوا

عليه قوله تعالى: "فَلَهُ مَا سَلَفَ".

■ "وَأِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" : "يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا..." ولم يأتي : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ

فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ"،

: "فَلَهُ مَا سَلَفَ"، والذي يقضي بالعفو عن جميع الأموال

عليه فإن قوله تعالى: "فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ"

ربوية ، وأن حكم القبض للأموال الربوية في -

الربوية القائمة-

٢-٣-٣ حكم الأموال التي نشأت عن عقود مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والتي تعتبر حقاً للمصرف من الناحية القانونية ولم يقبضها المصرف بعد أو التي تعتبر ديناً على المصرف من الناحية القانونية لعدم حلول أجلها أو استمرار آثارها.

من المؤكد أن المصرف عند اتخاذ قرار التحول يكون مرتبطاً بعدد من العقود والأعمال المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة التي تفرضها عليه طبيعة عمله، وبالتالي فإنه لا بد أن يكون لهذه العقود نَج تتمثل بفوائد ربوية مستحقة له أو عليه للآخرين، إلا أنها لم تدفع بعد الشرعي في هذه الأموال.

أولاً : الأموال المستحقة للمصرف على الغير، والتي لم يقبضها بعد، والناشئة عن عقود مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

هذه المسألة من المسائل المتفق عليها بين علماء الشريعة

نص صريح الدلالة، : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ

مؤمنين } ويعني جل ثناؤه بذلك: يا أيها الذين آمنوا صدقوا بالله وبرسوله، وخافوا الله على أنفسكم فاتقوه بطاعته فيما أمركم به، والانتهاه عما نهاكم عنه، واتركوا طلب ما بقي لكم من فضل على رؤوس أموالكم كم قبل أن تربوا عليها ، ويقول القرطبي - :- وظاهره أن أبطل من الربا ما لم يكن

مقبوضاً وإن كان معقوداً قبل نزول آية التحريم ، واتركوا مالكم على الناس من الزيادة على رؤوس ، وقد أمرهم بترك الزيادة وهي الربا، بحيث الغريم ولا يطالب

<sup>1</sup> . الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل أي القرآن"، ضبط وتعليق محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت،

./

<sup>2</sup> "الجامع لأحكام القرآن"

./

<sup>3</sup> . ابن كثير، "مختصر تفسير ابن كثير"

./

، فمعنى الآية اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بترككم ما بقي لكم من ربا وصفحكم عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع "أَلَا وَإِنَّ رِبَا مَنْ رِبَا الْجَاهِلِيَةِ مَوْضِعٌ مِنْكُمْ كُلِّهِ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ". يدل على أن -صلى الله عليه وسلم- وتجاوز عن الربا المقبوض، وعليه فإن المصرف يتوجب عليه بعد اتخاذه لقرار التحول إسقاط جميع ما له من نشأت عن عقود مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية في ذمم الغير والاكتفاء برأس المال دون زيادة ولا نقصان لقوله تعالى: "وَأِنْ تَبُتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" ، دينار لأحد العملاء بسعر فائدة % فإن العميل مدين للمصرف من الناحية القانونية بمبلغ دينار مقسطة على خمس سنوات، ولكن إذا تم اتخاذ قرار التحول من قبل المصرف في نهاية السنة الثالثة من القرض، فإنه لا يجوز له - من الناحية الشرعية مطالبة العميل إلا بمبلغ دينار فقط من أصل رأس مال القرض الذي قدمه المصرف للعميل على افتراض أن المبلغ يسدد سنويا بواقع دينار لكل سنة، وبذلك يسقط المصرف عن العميل مبلغ دينار .

<sup>1</sup> . ابن تيمية، "تفسير آيات أشكلت" / .

<sup>2</sup> . ابن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" / .

<sup>3</sup> . رواه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في وضع الربا. : - أبي داود، سليمان بن الأشعث، "سنن أبي داود"، تحقيق وتخريج محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة

ثانياً: التزامات المصرف للغير، والناشئة عن عقود مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي لم يدفعها المصرف بعد.

حكم هذه المسألة شبيه بحكم المسألة السابقة إذ أن حرمة التعامل بالربا تشمل الدائن والمدين كما جاء في حديث جابر رضي الله عنه: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الربا وموكله وكاتبه وشامديه، وقال هم سواء" وعلى هذا فإنه يتوجب على المصرف بعد اتخاذه لقرار التحول أن ي

عليه نتيجة أعماله السابقة لقرار التحول، فمثلاً إذا أودع أحد العملاء لدى الم

فائدة سنوية % فإن المصرف ملزم من الناحية القانونية بعد انتهاء أجل

الوديعة المتفق عليه - - دينار للعميل، ولكن إذا اتخذ المصرف

ول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية قبل حلول أجل دفع الوديعة مع فوائدها فإنه لا يجوز

للمصرف من الناحية الشرعية دفع الفوائد المترتبة على الوديعة للعميل لأن ذلك يعد إطعاماً للربا وداخل

النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث السابق.

لكن هل يستطيع المصرف الامتناع عن دفع الفوائد الربوية المترتبة عليه دون موافقة العميل

عن الدفع يعد من الناحية القانونية ضرراً لمستحقي الفوائد الربوية

يجوز للمصرف إلحاق الضرر بهم بامتناعه عن دفع الفوائد المترتبة عليه لهم، كما أن امتناعه عن دفع

الفوائد الربوية المترتبة عليه قد يعتبره البعض تهرباً ابها، مما يدفع

مستحقي هذه الفوائد الربوية لإلزام المصرف بدفع الفوائد الربوية المستحقة عليه

من الناحية ية هل يجوز للمصرف تفادياً لذلك أن يقوم بدفع ما استحق عليه من

فوائد ربوية

نين المصرفية التقليدية تعتبر تخلف المصرف عن دفع الفوائد الربوية

لأصحابها مخالفة قانونية عليها ويجبر بعدها على دفع ما استحق عليه من فوائد

لأصحابها، إذ أن تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لا يعد مبررا قانونيا لامتناعه عن دفع ما

ق عليه قانونية مت قبل تحوله، وعلى هذا فإن المصرف إن لم يقيم

بتسديد ما استحق عليه من فوائد لأصحابها فإنه سيجبر على دفعها وقد يتحمل إضافة لذلك نفقات

ومصاريف أخرى، وعليه فإننا نستطيع القول بجواز دفع المصرف للفوائد الربوية في هذه الحالة لاضطراره

للقيام بذلك

التشويه إلا أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار الأمور التالية:

■ إذا كان المصرف مدينا بفوائد ربوية لطرف آخر وكان في نفس الوقت

المصرف يجب عليه في هذه الحالة التفاوض مع

تعديل العقود القائمة على الوجه الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية،

أن يأخذ ما استحق من فوائد ربوية، ورفض أي تسوية مقبولة شرعا، فإن المصرف لا يجوز

له أن يسقط عنه - - الفوائد الربوية يقوم

ما استحق له من فوائد ربوية وإنما يجب عليه مطالبته بها وعدم تركها له ووضعها في

يعتبر \*

: "وَأِنْ تُبْتُمْ" بصيغة الجمع ويروى سياق هذه

الآية نزل "بني عمرو بن عمير" من ثقيف "بني المغيرة" من بني مخزوم، كان بينهم

في الجاهلية، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه طلبت ثقيف أن تأخذه منهم، فتشاوروا وقالت بنو

\* : ( - - ) من المعيار الشرعي.

<sup>1</sup>. السيوطي، جلال الدين، "الباب النقول في أسباب النزول"، ضبط وتصحيح أحمد الشافعي، دار الكتب العلمية، ( . ) ( . )

المغيرة:

" سيد "

الله صلى الله عليه وسلم في مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية فكتب

صلى الله عليه وسلم إليهم فقالوا:

يدل على أن التوبة مطلوبة من الطرفين مع الدائن والمدين، لا من طرف واحد فقط.

■ محاولة التفاوض مع مستحقي الفوائد الربوية على إلغاء العقود السابقة وآثارها وإنشاء عقود

جديدة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتناسب كلا الطرفين، وينبغي للمصرف في هذه

الحالة أن يقدم حوافز وتسهيلات قبول ذلك، مما يعني

تصحيح العقود المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وفي نفس الوقت ضمان استمرار تعامل

العميل مع المصرف، وعدم ذهابه إلى المصارف التقليدية الأخرى.

■ أن تتم جميع التسويات المتعلقة بتصحيح العقود أو دفع المستحقات الربوية أو غيرها مما

يتعلق بهذه المسألة تحت إشراف ورقابة وموافقة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية التابعة للمصرف،

بحيث يتم ضمان عدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية في أي من الإجراءات المتبعة في

سبيل ذلك.

## ٢-٤-٣-٤ حكم شراء أسهم المصرف التقليدي قبل وأثناء التحول.

حرمة التعامل بالربا من خلال المصارف التقليدية وغيرها تشمل كذلك المساهمة

تمارس أعمالها على وجه مخالف لأحكام الشريعة

تقليدية أمر غير جائز شرعا ويدخل صاد

الإسلامية

لعنة الله ورسوله لآكل وموكل الربا، وقد اتفق علماء الشريعة على أن المساهمة في الشركات التي تنتج

<sup>1</sup>. جميع الروايات الواردة في سبب نزول هذه الآية ضعيفة، انظر: - الهاللي، سليم وآل نصر، محمد، "الاستيعاب في بيان الأسباب"، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى،

لكن هل ينطبق على المصرف التقليدي التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهـ يختلف حكم شراء أسهمه عن حكم شراء أسهم غيره من المصارف التقليدية؟  
يتضح هذا الحكم يجب أن نفرق بين :

### الحالة الأولى:

الجهات المختصة على تنفيذ التحول، وذلك بهدف تشجيع وتأييد فكرة التحول.  
في هذه الحالة يكون المشتري للأسهم قد امتلك حصة من المصرف التقليدي القا  
المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أنه يرغب في التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وترك  
جميع الأعمال المخالفة لها، وعلى هذا فإن المشتري قد ساهم في تشجيع المصرف التقليدي على فكرة  
وذلك لأن زيادة الطلب على أسهم المصرف ستؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهمه، وبالتالي  
التأثير بشكل إيجابي في دعم عملية التحول، ولكن يجب التنويه هنا على ضرورة التأكد من صحة قرار  
المصرف بالتحول بالطرق المناسبة، ولا يكفي في ذلك مجرد الإخبار أو الشائعات أو التصريحات غير  
التأكد من خلال الجهات المعنية عن صحة اتخاذ  
المصرف لقرار التحول، وفي حال شرائه للأسهم فإنه يتوجب عليه ن انتهت السنة المالية قبل مباشرة  
المصرف العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أن يقوم بالتخلص من الأرباح الموزعة الناتج

التي يملكها من أسهم المصرف هذه مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ومعظمها ناشئ عن التعامل بالربا، وعليه فإن حكم الأرباح الناجمة عن الأسهم يبقى على

<sup>1</sup>. قرارات مجمع الفقه الإسلامي، المؤتمر السابع المنعقد بتاريخ - / / : ( / ) :

ودعم عملية التحول لا يجيز أخذ الأموال التي يوزعها المصرف على حاملي

يجب التنويه على ضرورة قيام هيئة الفتوى والرقابة الشرعية التابعة

للمصرف بتحديد نسبة الأرباح الناشئة عن ممارسة المصرف للأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية

التي يجب عليهم التخلص منها شرعا.

**الحالة الثانية:** شراء أسهم المصرف قبل اتخاذ الجمعية العمومية للمصرف قرار التحول، وإنما صدرت

أنباء واستنتاجات تفيد بنية المصرف للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة      ذه الحالة يجب أن نفرق

بين صورتين :

**الأولى:** شراء أسهم المصرف لمجرد الامتلاك والاستثمار أو المضاربة بحيث يكون الدافع هو

تحقيق الأرباح من خلال توقع ارتفاع القيمة السوقية للمصرف بعد التحول أو غيرها من

ففي هذه الحالة يبقى حكم شراء الأسهم على الأصل وهو التحريم، لأن أعمال

المصارف ما زالت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ولأن قرار التحول لا يوجد ما يؤكد

ينفيه      دافع الشراء هو الاستثمار أو تحقيق الأرباح و      هذه الأرباح ناتج

عن أعمال محرمة، وبالتالي لا يجوز بتاتا شراء أسهم المصرف التقليدي بقصد الحصول على

الأرباح أو المضاربة أو غيرها بناء على      غير موثوقة تفيد بأن المصرف يريد

التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

**الثانية:**

الجمعية العمومية ومجلس الإدارة على تنفيذ التحول، أو شراء حصة ت

حكام الشريعة الإسلامية وتنفيذها على أرض

\*



وعلى هذا فإن شراء الأسهم بنية تحقيق هذا الهدف يعد أمراً مشروعاً

إلا أنه يجب الالتزام بالضوابط والشروط الشرعية، ومن أهمها ضرورة

الإسراع في التخلص من جميع الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك التخلص من جميع الأرباح الناشئة عنها بعد اتخاذ قرار التحول، وعلى هذا فإن شراء أسهم المصرف وفق هذه

ر جائز شرعاً لأن فيه تحقيق لمقاصد الشريعة وتخليص

مجتمعات الإسلامية من التعامل المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أنه يجب الأخذ بعين

بين التاليين :

- أن لا يحقق شراء الأسهم أرباحاً طائلة لمالكي المصرف السابقين بحيث يمكنهم من إنشاء مصرف ربوي جديد، وإنما يجب الأخذ بعين الاعتبار أن قيمة الأسهم تقل عن القيمة السوقية للأسهم.

- أن لا يكون هناك إمكانية لإنشاء مصرف يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لأن ذلك يعتبر مصرف ربوي، ولأن إنشاء المصرف الإسلامي يعد تضيقاً لنطاق العمل المصرفي التقليدي وفي نفس الوقت توسيعاً لنطاق العمل المصرفي الإسلامي، ولكن في جديد فإنه يجوز التوجه نحو شراء أسهم المصرف

التقليدي بهدف تحويلها للعمل وفق الشريعة الإسلامية.

## الفصل الثالث

### الدراسات السابقة.

تناولت العديد من الدراسات والأبحاث المتعلقة بالمصارف الإسلامية موضوع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن معظمها ركزت على إبراز حكم ومشروعية الأعمال المصرفية التقليدية، وبيان مواطن الخلل والتعارض فيها مع أحكام الشريعة الإسلامية بالإضافة إلى تقديم الصيغ والعقود والأنشطة الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية لكي تكون بديلاً شرعياً مناسباً لجميع أنشطة المصرفية التقليدية ومن أبرز هذه الدراسات دراسة ( "البنك اللاربيوي

في الإسلام"<sup>١</sup> ) "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"<sup>٢</sup> وغيرها وسيتم في هذا الفصل

موضوع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق الشريعة الإسلامية بشكل خاص، من خلال التعرف على أهم المحاور التي تناولتها هذه الدراسات، وأهم النتائج التي توصلت إليها، وبعد ذلك سيبين الباحث أهم ما يميز هذه الدراسات .

<sup>١</sup> . "البنك اللاربيوي في الإسلام"، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية، .

<sup>٢</sup> . ، "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"، رسالة دكتوراه، جامعة الأزهر، .

## الفصل الثالث

### الدراسات السابقة

(الربيعه) " تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"<sup>١</sup>.

ركزت هذه الدراسة على دراسة الأسس العقدية والشرعية والاقتصادية لتحويل المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي ومقتضيات ذلك التحول وأساليبه وثاره، ذلك من خلال تناول الأسباب الشرعية والاقتصادية للتحول، والاستعراض الشامل لجميع أعمال المصرف الربوي، وبيان المقتضيات الاقتصادية للتحول من خلال التحول في موارد المصرف وأساليب الاستثمار وأساليب التعامل مع المصارف الأخرى، بالإضافة إلى بيان المقتضيات الإدارية والمحاسبية والشرعية للتحول، إليها ما يلي:

- م الفائدة الاقتصادية الذي تتعامل به المصارف التقليدية يطابق مفهوم ربا الجاهلية المحرم، ولا وجه حق لكل الشبه التي أثّرت لغرض إباحة الفائدة المصرفية.
- جميع الموارد التي يجب إلغاؤها في المصارف التقليدية ترجع إلى عقد القرض بفائدة مهما سمياتها.
- طبيعة أعمال المصرف المحول تقتضي من المصرف المركزي أن يمارس وظائفه عليه بأسلوب يتفق مع طبيعة أعماله.
- الأموال الربوية التي قبضها المصرف قبل التحول يجب عليه ردها أو التخلص منها عند التحول، إذا كان قد قبضها وهو يعلم بحرمة الربا، ورغم ذلك تهادى

<sup>١</sup> .الربيعه ، سعود، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،

: " فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ "

يعلم حرمة الربا، أو من كان متأولاً أو مقلداً في حكم الفوائد المصرفية.

• يعد أفضل أساليب ا .

( ) "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية -دراسة

تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية-".

تناولت هذه الدراسة نشأة وتطور المصرفية الإسلامية وبيان الخصائص المميزة لها

التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلام عربيا وعالميا

السعودية من خلال التركيز على أربع تجارب تفصيلية تمثلت في

بنك الجزي بنك الرياض البريطاني حيث أبرزت أهم الدوافع التي

كانت وراء تحول هذه المصارف وأهم الأ ساليب التي اعتمدتها في التحول كما است

الاقتصاديين والشرعيين حول ظاهرة التحول مؤيد ومعارض كما بينت

التقليدية الت تقدم المنتجات المصرفية الإسلامية وبعد ذلك بي

ائج التي توصلت إليها ما يلي:-

• كان لظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي آثار عديدة من أهمها إثراء

الإسلامي لدى العاملين والمتعاملين والمجتمع، وإثراء فقه المعاملات وزيادة

اجتهادات الفقهاء وحركة الفتوى في مجال المصرفية الإسلامية، وإذكاء روح المنافسة بين الفروع

والوحدات الإسلامية في البنوك التقليدية وبين المصارف الإسلامية مما كان له الأثر الإيجابي

رفع مستوى الخدمة المصرفية وتخفيض تكلفتها على العملاء، وتطوير وابتكار العديد من

<sup>١</sup> . مصطفى، إبراهيم محمد، "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، رسالة ماجستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة،

المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الإسلامية، وتجاوب الأجهزة الرقابية مع هذه الظاهرة ودعمها بالعديد من الوسائل.

- ارتباط التوسع في تقديم الـ التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية برغبة الـ الحصول على هذه المنتجات.

- تعدد مداخل تقديم الـ التقليدية للمصرفية الإسلامية من

(الحزيم) "تحول المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي"<sup>١</sup>.

ركزت هذه الدراسة على موقف السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي من المصرف المركزي التقليدي ومتطلبات تطبيق المصرف المركزي الإسلامي، وتم عرض تجربـ

الإسلامي السوداني كنموذج تطبيقي، وقد كانت أهم النتائج التي توصل إليها الباحث يلي:-

- يحتاج المصرف المركزي الإسلامي قبل أن يتم التحول إليه إلى عدة متطلبات أهمها إصلاح البيئة السياسية والتشريعية والقانونية والاقتصادية بالإضافة إلى إصلاح البيئة الوسيطة.

- التجارب التي قامت بها بعض الدول الإسلامية تحقيق هدفها العقدي " "

أن يتعرض اقتصادها لأية هزات كبيرة.

- عدم قدرة الدول التي نفذت عمليات التحول على تحقيق هدف التنمية الاقتصادية بالشكل المرغوب فيه

(يسري) "البنوك التقليدية والتحول إلى الالتزام بالشريعة الإسلامية"<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup>. الحزيم، يوسف، "تحول المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي"، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان، السودان،

<sup>٢</sup>. يسري، عبد الرحمن، "البنوك التقليدية والتحول إلى الالتزام بالشريعة الإسلامية" وعة دلة البركة، بيروت،

تناولت هذه الدراسة المحاولات العملية للتخلص من الربا والمتمثلة بإنشاء مصارف التزمت منذ قيامها بعدم التعامل بالفائدة الربوية، ثم استعرضت أهم المشكلات الداخلية والخارجية التي تواجه المصارف الإسلامية

التي هي سيطرة المصارف التقليدية على النشاط المصرفي في البلدان العربية والإسلامية إلا فيما معظم القوانين والتشريعات المنظمة للنشاط المصرفي غير مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى أن الهيئات الدينية الرسمية من جهة الفائدة والربا غير واضح أو تابع للمؤسسة السياسية في ديد من الحالات.

ثم بينت السبيل إلى التحول والمتمثل في الدعوة والطاعة والتدرج وتوفير البدائل الشرعية، أما إستراتيجية تمهيدية تبدأ بالدعوة وإقامة مؤسسات مصرفية إسلامية والثانية تكثيف الدعوة وتركيزها على عملاء المصارف التقليدية والثالثة تتضمن التأثير في هيكل المصارف التقليدية من خلال اختراق حقوق الملكية والإدارة.

بحيث أصبحت جزءاً لا يتجزأ من المقترضين و

. أما أبرز النتائج التي توصلت إليها فهي:-

- أسباب الخلل المؤدية إلى عدم مشروعية نشاط المؤسسات التقليدية واضحة تماماً لا يمكن أن ينكرها إلا جاهل بأحكام الشريعة أو غير .
- القوانين الوضعية أو اللوائح الرسمية التي تحكم أوضاع ونشاط المصارف التقليدية ليست

سلامية والجهل والتقليد الأعمى للعالم الغربي وغيرها.

- ضرورة البحث عن البديل الشرعي المناسب لمواجهة المصارف والمؤسسات التقليدية التي  
مرا لا يمكن الفكك منه في كثير الأحيان.
- بير الحقيقي يحتاج إلى إستراتيجية محددة المعالم ترت  
إسلامي قويم ويتم  
على مراحل زمنية.
- الإسلامية كان دافعا للمصارف التقليدية للحفاظ على  
نشاء نوافذ أو فروع للمعاملات الإسلامية.

( ) تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشرعية متطلباته وآثاره<sup>١</sup>.

هذه الدراسة متطلبات تحول الشركات إلى الالتزام بالشرعية، والتي تقوم على إعادة الهيكلة

الفكرية -الإدارية التنظيمية- والمالية والقانونية، ثم وض

وبينت الكسب الخبيث وأسبابه

من حيث الشخصية المعنوية (ميزانية

( وبعد ذلك بينت حكم الكسب الخبيث من خلال الميزانية العمومية

ين (حقوق الملكية)

أو من خارجه، وكذلك حقوق الغير ذمة الشركة ومعالجتها من الناحية الفقهية، وفرقت

بين لغيره، وأثر القبض على العقد الفاسد وخلاصة أقوال العلماء فيه.

( ) "تحول الشركات للتعامل المشروع، الآليات والأحكام ومعالجة آثار

المعاملات المحرمة السابقة".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> "تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشرعية"، .

<sup>٢</sup> "تحول الشركات للتعامل المشروع، الآليات والأحكام ومعالجة آثار المعاملات المحرمة السابقة"

بركة السادسة عشرة للاقتصاد الإسلامي، مجموعة دلة البركة، بيروت، .

تناولت هذه الدراسة أهمية الشركات المساهمة في الاقتصاديات المعاصرة، وبيد صيغة الشركة المساهمة ملائمة في الجملة لمقاصد الإسلام في المال، وأن واقع الشركات المساهمة الحديثة بحاجة التغيير، كما بحثت في أفضل مناهج التغيير بينت مواطن الحرام في الشركات المساهمة الحديثة، الربا فيها، بالإضافة إلى بيان الصيغ البديلة عن التعامل الربوي، وكان من أبرز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

- لا يلزم من استبدال الصيغ المشروعة بالصيغ الربوية زيادة التكلفة.
  - يجب التخلص الفوري من جميع الأموال المحرمة لذاتها كالخمر وما شابهها عند التحول.
  - : "فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ
- مَنْ رَبِّهِ فَاَنْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ".
- ي التغيير هو أفضل أساليب الت

( ) "تحول البنك إلى مصرف إسلامي".<sup>1</sup>

تناولت هذه الدراسة فلسفة العمل المصرفي الإسلامي وخصائصه، ومتطلبات التحول لـ أحكام الشريعة الإسلامية، كما بيـد  
والآليات اللازمة للتحول كيفية التعامل مع المصارف الأخرى، وتقديم الخدمات المصرفية، واستقطاب الأموال والبدايل الشرعية المناسبة. كما بيـد  
وأهم الصيغ التي يمكن الاستفـا في جذب وتشغيل الأ  
غير المشروعة وكيفية التخلص من الحقوق  
غير المشروعة بين أن يكون التحول من داخل المصرف كما بيـد

<sup>1</sup> "تحول البنك إلى مصرف إسلامي"، بحث منشور ضمن بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، الجزء الثالث، شركة التوفيق، مجموعة دلة البركة، جدة، الطبعة الأولى، .



## حتياطيا

برز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

- تطبيق القواعد الشرعية في المجالات المصرفية يحقق التناسق بين الفكر والسلوك للمسلمين .
- يعد تطبيق التدخل مظهرا حضاريا يتفادى به عيوب ومحاذير النظم المصرفية التقليدية، مارة على الاستقلالية الفكرية وعصمة من التبعية التي هي أك الإسلامية.
- يعتبر تطبيق التحول في المصارف التقليدية لوند وتحريم ما حر .

( ) "خطة تحول البنك التقليدية إلى إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني" -<sup>1</sup>.

تناولت هذه الدراسة طبيعة عمل المصارف الإسلامية والفرق الأساسي بينها وبين المصارف التقليدية .  
 دت على قيام خبراء متخصصين في المصرفية الإسلامية بوضع خطة التحول، وتقديم الحلول الشرعية لمشكلات تنفيذها، وبينت أن من أهم البنود التي يجب أن تتناولها خطة :  
 تسوية حقوق المساهمين الناتجة من الفوائد الربوية قبل التحول، وتسوية القروض الممنوحة والودائع المودعة والقائمة على أساس الفائدة، وكذلك تدريب العاملين في المصرف، وتعديل ومراجعة القيود المحاسبية بما يتفق وطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى تكوين هيئة فتوى ورقابة شرعية تشرف على تنفيذ عملية التحول.

<sup>1</sup>. حسان، حسين حامد، "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني" -  
 المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية"، كلية الشريعة، جامعة الشارقة،

التي تواجه تنفيذ التحول، ومن أبرزها معالجة

التحول، وديون المصرف لدى المقترضين الصيغ

لتسوية هذه الحقوق والالتزامات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية،

العملية لبرنامج التحول من خلال تقديم ملخص عن تجربة مصرف الشارقة في تنفيذ خطة التحول.

(الشريف 5) "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية".<sup>1</sup>

تناولت هذه الدراسة مفهوم الفروع الإسلامية ونشأتها، وأسباب نشأتها، وأساليب عملها، ثم بي

يعة العلاقة القائمة بين المصارف التقليدية والفروع الإسلامية التابعة لها، واست

الاقتصاديين حول الفروع الإسلامية، وطبيعة التعامل مع الفرع الإسلامية في ضوء الاقتصاد

ثار الاقتصادية الناتجة عن إنشاء الفروع الإسلامية، وكانت أهم النتائج

التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:-

• يعد المصارف الإسلامية وتزايد الإقبال عليها الدافع الأساسي وراء اتجاه المصارف

التقليدية لإنشاء الفروع الإسلامية.

• هناك شرائح كبيرة من المجتمعات الإسلامية تتورع عن التعامل المصارف التقليدية، وتبحث عن

البديل الشرعي المناسب.

• الفروع الإسلامية تابعة للمصارف التقليدية، وليس لها أي شخصية ا رية

المصرف الرئيسي.

• ين بشئون المصارف الإسلامية حول تجربة نشاء الفروع الإسلامية بين مؤيد

<sup>1</sup> . الشريف، فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"

- لا يوز التعامل مع الفروع الإسلامية حال وجود المصارف الإسلامية، أما في حالة عدم فيجوز التعامل مع .

( بن زكريا ) "نافذة المعاملات الإسلامية في البنوك التجارية -دراسة حالة بنك بومبيترا المالي-"<sup>١</sup>.

ت هذه الدراسة على تطور الية الإسلامية في ماليزيا، وتنظيم الأعمال المصرفية فيها، ومبيترا المالي، وبيان مدى شرعية رأس مال المصرف المذكور في تمويل أعمال الصيرفة الإسلامية، كما تناولت الأنشطة و الأعمال التي تقوم بها الفروع الإسلامية التابعة للمصرف التقليدي، وقد قسم الباحث الأعمال والأنشطة التي تقوم بها الفروع الإسلامية إلى أربعة أنواع : تقديم الخدمات المصرفية الاستثمارية والأنشطة الاجتماعية. كما ألفت الضوء على الجدوى الاقتصادية لأعمال الفروع الإسلامية، القدرة على جمع المدخرات وتحقيق الأرباح واستخدام

بالفرع التقليدي الربوي، ومن الملاحظ أن هذه الدراسة تناولت شكلا خاصا من أشكال التحول، والمتمثل بإنشاء فرع مصرفي إسلامي تابع لمصرف تقليدي.

#### ◀ مميزات الدراسة.

رغم أهمية الدراسات السابقة وقيمتها العلمية فإن هذه الدراسة تتميز عن غيرها بما يلي:  
تعتبر هذه الدراسة من أول الدراسات التي هدفت إلى التعرف على أهم العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

<sup>١</sup>. ابن زكريا ، محمد صبري، "نافذة المعاملات الإسلامية في البنوك في البنوك التجارية -دراسة حالة بنك بومبيترا المالي-"  
رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، .

. التركيز على شكل التحول الكلي للإسلامية، دون غيره من أشكال

التحول، باعتباره أكثر الأشكال مصداقية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

. عرض موضوع التحول من الناحية النظرية والعملية التطبيقية.

. إلقاء الضوء على أهم التجارب العلمية المصارف التقليدية التي نفذت التحول

الشريعة الإسلامية.

. والأساليب التحليلية في تأكيد أو نفي فرضيات هذه الدراسة، دون

. محاولة التوصل إلى خطة عملية موجز ل تنفيذ عملية التحول على أكمل وجه

. بيان الفقهية نه بالاستناد إلى المعيار

الشرعي الخاص بالتحول، وأقوال العلماء المعاصرين والمتخصصين في ضوء مقاصد التشريع.

## الفصل الرابع

### منهجية الدراسة والتطبيقات العملية

المبحث الأول: منهجية الدراسة.

ثانياً:

ثانياً: قياس متغيرات الدراسة.

: فرضيات الدراسة.

: مجتمع وعينة الدراسة.

: أساليب جمع البيانات.

ثانياً:

: أساليب تحليل البيانات.

المبحث الثاني: تطبيقات وتجارب عملية على التحول.

: تجربة مصرف الجزيرة السعودي.

ثانياً:

:

: تجربة بنك الكويت الدولي.

#### ١-٤ المبحث الأول: منهجية الدراسة.

##### ١-١-٤ نموذج الدراسة.

نظرا لكون موضوع هذه الدراسة هو تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ف

التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، واعتبار إمكانية التحول متغيرا

:



## ٤-١-٢ قياس المتغيرات.

**المتغير المستقل الأول: وضوح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية لدى القائمين عليها.**

ويقصد بوضوحه التيقن بحقيقته دون تردد أو التباس، بحيث يتم الالتزام بمضمونه والعمل بموجبه مع إدراك جوانبه وحدوده، وعلى هذا فإن علماء أصول الفقه يشترطون لصحة التكليف قدرة الإنسان - على فهم خطاب التكليف الموجه إليه، وتصور معناه بالقدر الذي يتوقف عليه الامتثال، ومن لا قدرة له على الفهم لا يمكنه الامتثال كما أن التفاوت في فهم أسرار الشريعة وعللها وأغراضها يؤدي إلى اختلاف الآراء والأقوال وبالتالي اختلاف الحكم الشرعي، الأمر الذي يؤدي بالنسبة لمن لا يقدر على الفهم بنفسه، وإنما يقلد من هم أهل لهذا الفهم من العلماء والمتخصصين، وبما أن الكلام متعلق بوضوح الحكم الشرعي لأعمال المصارف التقليدية القائمة على نظام الفائدة، فإن الحكم الشرعي لها قد اختلف فيه على قولين رئيسين:

**الأول:** أن أعمال المصارف التقليدية القائمة على نظام الفائدة تعتبر من الربا المحرم بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وتندرج تحت ربا القروض، وهذا القول يمثل رأي غالبية الفقهاء المعاصرين،

<sup>1</sup>. يدان، عبد الكريم، "الوجيز في أصول الفقه"

<sup>2</sup>. الخفيف، علي، "أحكام المعاملات الشرعية"

<sup>3</sup>. لمزيد من التفصيل انظر:

- "الربا في المعاملات المصرفية المعاصرة"، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية،

- "الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية"، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية،

- الغزالي، عبد الحميد "الأرباح والفوائد المصرفية"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة،

- القرضاوي، يوسف، "فوائد البنوك هي الربا الحرام"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى،

- المصري، رفيق والأبرش، محمد رياض، "الربا والفائدة تحليل شرعي واقتصادي" دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية،

كما أنه القول الذي توصلت إليه معظم المجامع الفقهية ودور الإفتاء، كمجمع الفقه ا ومجمع البحوث الإسلامية في الأزهر،\* ودار الإفتاء المصرية والرئاسة العامة للإفتاء في السعودية وغيرها.

**الثاني:** أن أعمال المصارف التقليدية القائمة على نظام الفائدة لا تعد من الربا، وذلك على اعتبار أنها أعمال مستحدثة لا يوجد دليل يصرح بحرماتها ولم ي

خاضعة للاجتهاد، واجتهادهم يقضي بأن جميع الأعمال المصرفية مباحة شرعا وليست من الربا، ويمثل هذا القول رأي فئة محدودة من الفقهاء المعاصرين، إلا أنه لاقى رواجاً وانتشاراً في العالم العربي والإسلامي، لا سيما وأن المصارف التقليدية قد ساهمت في ترويج وإشاعة مثل هذا الرأي. وبناء عليه فقد أدى ذلك إلى انقسام في الموقف الشرعي تجاه حكم أعمال المصارف التقليدية، مما ساهم في إحداث ضبابية حول الموضوع بشكل عام، خاصة عند ذوي العلاقة بأعمال المصارف التقليدية من عاملين ومساهمين وعملاء، إذ شكل لهم الاختلاف في الحكم الشرعي حيرة وتردداً في حقيقة موقفهم من الأعمال المصرفية التقليدية، الأمر الذي يؤكد أثر وضوح الحكم الشرعي في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

. الربا الذي حرّمته الشريعة الإسلامية مقصور على النقود المعدنية - ولا يتعداها إلى النقود الورقية.

. نظام الفائدة المصرفي نظام مستحدث لا علاقة له بالربا الذي حرّمته الشرائع السماوية.

.\*

1.

- نص محضر اجتماع أعضاء مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف، ضمن مقال بعنوان "وأخيراً فوائد البنوك حلال"، مجلة روز اليوسف، القاهرة، عدد / / تاريخ .
- "معاملات البنوك وأحكامها الشرعية"، كتيب صادر عن اتحاد المصارف الكويتية، ويوزع مجاناً، ويتضمن نص فتوى مجمع



- . تختلف أعمال المصارف التقليدية عن أعمال المصارف الإسلامية في المسميات فقط.
- . علماء الشريعة الإسلامية متفقون على مشروعية أعمال المصارف التقليدية.
- . الأرباح التي يحققها المصرف التقليدي من فروقات الفائدة الدائنة والمدينة لا تدخل ضمن إطار

### المتغير المستقل الثاني: الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

- ويقصد با توجه الإرادة نحو تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، مع الرضا والانقياد دون اعتراض أو
- . إن اعتقاد وجوب تطبيق شرع الله في المعاملات المالية كما في سائر مجالات الحياة،
- والإيمان بحرمة الربا حرمة قطعية والخوف من غضب الله وسخطه في الدنيا والآخرة والتسليم بأن نظام
- الفوائد المصرفية نظام ربوي فاسد شرعا، كل ذلك يمثل دوافع أساسية لتحول المصارف التقليدية للعمل
- وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك على الرغم من أهمية الدوافع التسويقية مثل المحافظة على
- العملاء والاستجابة لطلباتهم وزيادة الحصة السوقية وغيرها من الدوافع التي تكمن وراء التحول، إلا أنه لا
- يمكن إغفال دور الدوافع العقدية لبعض المسؤولين عن المصارف التقليدية في إمكانية التحول للعمل وفق
- أحكام الشريعة الإسلامية إيمانا منهم بحرمة التعامل بنظام الفائدة المصرفية. وسيتم قياس هذا المتغير

### ثلة التالية:

- . يسبب العمل في مؤسسات النظام المصرفي التقليدي الشعور بعدم الرضا وتأنيب الضمير
- . ضرورة قيام المتخصصين في الشريعة الإسلامية بالتوعية بمزايا وإيجابيات العمل المصرفي

- . يجب تشجيع أصحاب القرار في المصرف التقليدي على التحول للعمل وفق أحكام الشريعة.

<sup>1</sup> . الربيعه، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"

<sup>2</sup> . "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"

. يجب على المصرف المركزي إيجاد الطرق والوسائل المناسبة التي تتيح للمصارف التقليدية القدرة

### المتغير المستقل الثالث: توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول.

يعتبر الهدف الأساسي لأي مصرف تجاري هو تعظيم الأرباح، وينصب الجزء الأكبر من نشاطات المصرف التجاري على كيفية تحقيق هذا الهدف، وهذا يقتضي أن يبحث المصرف عن فرص الاستثمار لموارده التي تعطيه أعلى عائد ممكن، وبما أن الواقع العملي يظهر ارتفاع الصناعة المصرفية الإسلامية في أغلب الأحيان عن تلك في الصناعة المصرفية التقليدية، إضافة إلى اتساع حجم دائرة العملاء المحتملين للصناعة المصرفية الإسلامية، الأمر الذي يدفع المصارف التقليدية للاستفادة من جذب عملاء جدد وبالتالي تحقيق معدلات عائد إضافية تحقق الهدف الأساسي للمصرف وهو تعظيم الأرباح، وعليه فإن توقع إمكانية تحقيق المصارف التقليدية لأرباح إضافية نتيجة التحول سيؤثر في إمكانية تحولها للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

. تمثل عملية التحول فرصة استثمارية ذات عوائد مجزية.

. يمكن لعملية التحول أن تجذب عدد أكبر من

. توفر صيغ التمويل الإسلامية أرباحاً أعلى من صيغ التمويل التقليدية القائمة على نظام الفائدة.

. يعتبر السوق المصرفي مناخاً خصباً للعمل المصرفي الإسلامي.

### المتغير المستقل الرابع: توفر سوق مالي إسلامي.

إن عدم وجود أسواق مال متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يمثل عائقاً كبيراً أمام المصارف الإسلامية لاستثمار أموالها في استثمارات طويلة الأجل تساعد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في

<sup>1</sup> . علي، والعيسى، "النقد والمصارف والأسواق المالية"،

<sup>2</sup> . الطاهر، والخليل، "النقد والبنوك والمؤسسات المالية"

<sup>3</sup> . "العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغه وتحدياته" اتحاد المصارف العربية، بيروت، 209.

هذه الدول، فالاستثمارات طويلة الأجل يمكن أن تسبب مشكلة سيولة لهذه المصارف إذا لم تتمكن من تحويلها إلى أوراق مالية يمكن تسيلها عند الحاجة، ففي النظام التقليدي يتم ذلك من خلال سندات وتقوم سوق الأوراق المالية بهذه الوظيفة، وبما أن المصارف الإسلامية لا تتعامل في السندات ذات فإن الحاجة ماسة لإيجاد أسواق مالية متطورة تبتكر وتعمل من خلالها أدوات مالية متطورة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد بذلت جهود متعددة في هذا المجال كالتوجـ نحو تأسيس مركز لإدارة السيولة، وإنشاء سوق مالية إسلامية وهيئة تصنيف للمصارف الإسلامية في البحرين، مما سيؤثر إيجاباً في التغلب على هذه الصعوبة والمساهمة الفعالة في تطوير مجمل العمل المصر .

وبناء عليه فإن وجود أسواق مالية متطورة تقوم على أدوات مالية مبتكرة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية سيساهم في تجاوز المصارف الإسلامية لمشكلة الحاجة إلى سيولة من خلال الاستثمارات قصيرة الأجل الأمر الذي يؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

- . يتمتع العمل المصرفي الإسلامي بالقدرة الكافية على ابتكار وتطوير أدوات مالية إسلامية.
- . تساهم الأدوات المالية الإسلامية المبتكرة في توسيع السوق المالي الإسلامي.
- . يؤدي توفر العديد من الأدوات المالية الإسلامية إلى تشجيع المصارف التقليدية على التحول.

#### المتغير المستقل الخامس: توفر الموارد البشرية المؤهلة.

لا شك أن توفر العنصر البشري المناسب، جنباً إلى جنب مع التقنية المتطورة يعتبر أحد أهم عناصر قلة المؤهلين العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية عموماً إلى

<sup>1</sup> "تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي-النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية-"  
<sup>2</sup> "التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثانية،

<sup>3</sup> "تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي-النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية-"

إيقاعها في حرج كبير، وذلك يعود لحدثة المصرفية الإسلامية بالنسبة لبعض العاملين فيها، وعدم فهم وإدراك التخصص المطلوب للعمل في هذا النوع من المصارف، حيث أن معظم العاملين بها من أصحاب التكوين الاقتصادي والقانوني الحديث ولا علم لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي ولا فقه المعاملات الإسلامية، الأمر الذي يؤدي إلى عدم القدرة على إحداث التطوير النوعي اللازم والذي يتطلبه العمل ، وبالتالي فإن توفير الكوادر البشرية المؤهلة سيساهم في التغلب على هذه المشكلة، مما يؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

<sup>1</sup> . "دعوة لتوظيف كوادر للمصارف الإسلامية بتأهيل شرعي"، صحيفة الأنباط اليومية، عمان، عدد رقم ، تاريخ

/ /

<sup>2</sup> . الصياد، أحمد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية-الواقع والمخاطرة-"، الملتقى السنوي الإسلامي السابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان،

- . تتمتع الكوادر البشرية المتوفرة في سوق العمل بالمؤهلات المصرفية والشرعية المطلوبة.
- . المؤسسات التعليمية قادرة على رفد السوق المصرفي بالأفراد المؤهلين لتشغيل وإدارة المصارف بعد .
- . يتوفر في سوق العمل العدد الكافي من الكوادر البشرية اللازمة لإنجاز أعمال المصرف بعد .

### المتغير المستقل السادس: توفر التشريعات الخاصة بالتحول.

إن من أبرز التحديات التي يواجهها العمل المصرفي الإسلامي هو عدم ملائمة الأنظمة والتشريعات القانونية لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، إذ يجري التعامل مع المصارف الإسلامية على أنها جزء من الجهاز المصرفي، ويتم إخضاعها للتشريعات الوضعية والرقابة الحكومية كقانون المصارف وأنظمتها وتعليماته، وقانون الشركات، والقانون التجاري، وقوانين الضرائب والرسوم والطابع والتي وضع أغلبها يلاءم الإقراض القائم على نظام الفائدة المصرفية، بحيث لا يتم مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي إلا في بعض النواحي المباشرة، الأمر الذي يشكل عائقاً في تقدم مسيرة العمل رفي الإسلامي بشكل عام، أما بالنسبة للمصارف التقليدية فإنه لا يمكنها التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية إلا بعد تعديل النظام الأساسي وعقد التأسيس للمصرف، ولا يتم اعتماد هذا التعديل

: "لا يجوز للمصرف إجراء أي تعديل على عقد تأسيسه أو نظامه الأساسي إلا

بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من المصرف المركزي".

<sup>1</sup>. الشنتير، صالح، "مخاطر استثمارات المصارف الإسلامية المحلية والدولية"، الملتقى السنوي الإسلامي السابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، .

<sup>2</sup>. قانون البنوك رقم ٢٨ لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته : النظام الأساسي وعقد التأسيس، الموقع الالكتروني للمصرف

ومعلوم أن موافقة المصرف المركزي تحتاج إلى قناعات كافية تعتمد على الجدوى الاقتصادية والاجتماعية، وفي حال عدم وجود تشريعات تنظم وتضبط عملية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فإن مسألة الحصول على الموافقة ستزداد صعوبة وتعقيداً، وبالتالي فإن وجود تشريعات تنظم وتضبط عملية التحول ستؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

. تتعارض النصوص القانونية المدرجة في التشريعات المصرفية مع طبيعة العمل المصرفي .

. تعيق التشريعات المصرفية التقليدية المطبقة حالياً إمكانية تحول المصارف التقليدية.

. د التنظيمية الصادرة عن المصرف المركزي بشأن تعديل النظام الأساسي وعقد تأسيس

المصرف في عرقلة تنفيذ الإجراءات اللازمة للتحول.

### المتغير المستقل السابع: نجاح تجربة المصارف الإسلامية.

إن نجاح تجربة المصارف الإسلامية وثباتها على أرض الواقع في كثير من الدول الإسلامية وغيرها سيكسب تجربة التحول عدة فوائد من أهمها أنه سيسهل على المصارف الراغبة في التحول إعادة صياغة الكثير من عقود الخدمات المصرفية بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية، كما سيوفر عليها الكثير من العناء في إيجاد البدائل الشرعية لجميع عقود استقطاب الموارد وأ

تكييف أسلوبه في التعامل مع المصارف التقليدية في الدول التي لا يوجد فيها مصارف إسلامية بما يوافق أحكام الشريعة، بالإضافة إلى مساعدته في تكييف أسلوبه في التعامل مع المصرف المركزي وفقاً لما تقتضيه أحكام الشريعة الإسلامية، ن نجاح المصارف الإسلامية بشكل عام والمتمثل في إقبال المجتمع بجميع فئاته على التعامل معها سيغري الكثير من المصارف التقليدية إلى التحول للعمل وفق

<sup>1</sup>. الربيعية، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"

أحكام الشريعة الإسلامية، مما يؤكد أهمية وأثر نجاح تجربة المصارف الإسلامية القائمة على إمكانية ل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة

التالية:-

- . يسهل نجاح تجربة المصارف الإسلامية الطريق أمام تحول المصارف التقليدية.
- . يمكن للمصارف التقليدية أن تستفيد من خبرة المصارف الإسلامية القائمة في توفير البدائل الشرعية سبة لعقود الاستثمار والتمويل التقليدية.

. يساهم الإقبال الكبير على صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية في إقدام المصارف التقليدية على

- . تمتلك المصارف الإسلامية القدرة الكافية على المنافسة في السوق المصرفي.
- . أثبتت المصارف الإسلامية نجاحها رغم حداثتها وصغر حجمها مقارنة بالمصارف التقليدية.

**المتغير التابع: إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية:**

قد يظن البعض أن عملية تحويل مصرف تقليدي إلى مصرف يتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أمر بسيط فيكفي أن يتخذ مجلس إدارة المصرف هذا القرار فيتم التحول بين عشية وضحاها، ولكن الحقيقة غير ذلك، فإن عملية تحويل المصرف التقليدي تعتبر تحدياً يواجه صانعي القرار من حيث صياغة إستراتيجية التحول ووضع خطة للتحول تأخذ بعين الاعتبار حجم المصرف والعاملين به والبيئة القانونية التي يعمل بها والأنظمة الحاسوبية وكلفة تعديلها والمنتجات الإسلامية البديلة وتعديل السياسات وغيرها من الإجراءات التي تتطلبها عملية التحول بحيث يتلاءم المصرف مع طبيعة عمله الجديدة،

<sup>1</sup> . "البنوك واستراتيجية التحول" مقال منشور في صحيفة الشرق الأوسط، العدد ، تاريخ / / .  
موقع الصحيفة الإلكتروني: [www.asharqalawsat.com](http://www.asharqalawsat.com).  
<sup>2</sup> . "البنوك واستراتيجية التحول".

يحتم ضرورة دراسة ومعرفة العوامل والمتغيرات التي تؤثر في إمكانية تحول التقليدية

وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وسيتم قياس هذا المتغير من خلال الأسئلة التالية:

. إن توضيح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية يدفع القائمين عليها للتفكير في

إمكانية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. يشكل عدم القدرة على التحول عائقاً أمام تنفيذ الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

. إن توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول يساهم في إمكانية تحول المصارف التقليدية .

. يساهم توفر سوق مالي إسلامي في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية

. يؤثر توفر الكوادر البشرية المؤهلة في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية

. يؤدي وجود تشريعات مصرفية واضحة تنظم عمليات تحول المصارف التقليدية إلى زيادة إمكانية

.

. يعد نجاح المصارف الإسلامية عاملاً مؤثراً في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام

الشريعة الإسلامية.



#### ٤-١-٣ فرضيات الدراسة.

سيقوم الباحث بناء على الأهداف التي تم وضعها لهذه الدراسة بالإجابة على الأسئلة التي تم طرحها في وذلك عن طريق صياغة الفرضيات التالية:-

##### الفرضية الأولى:

**Ho:** ي المصارف التقليدية لدى القائمين عليها

إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

##### الفرضية الثانية:

**Ho:** رغبة القائمين على المصارف التقليدية بالالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، إمكانية

تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

##### الفرضية الثالثة:

**Ho:** ي تحقيق أرباح إضافية بعد التحول، إمكانية تحول المصارف التقليدية

للمعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

##### الفرضية الرابعة:

**Ho:** ي توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، إمكانية تحول

المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

##### الفرضية الخامسة:

**Ho:** ي توفر الموارد البشرية المؤهلة، إمكانية تحول المصارف التقليدية

أحكام الشريعة الإسلامية.

### الفرضية السادسة :

**Ho:** ي توفر التشريعات والقوانين الخاصة بالتحول، إمكانية تحول المصارف التقليدية

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

### الفرضية السابعة :

**Ho:** ي نجاح تجربة المصارف الإسلامية، ية تحول المصارف التقليدية

وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

### النموذج الرياضي للدراسة

حدد الباحث النموذج الآتي كمعادلة للتنبؤ بقيم المتغير التابع وذلك بعد أن يتم تحديد قيم معاملات

المتغيرات المستقلة باستخدام نموذج تحليل الانحدار المتعدد:

$$Y = a \pm b_1(X_1) \pm b_2(X_2) \pm b_3(X_3) \pm b_4(X_4) \pm b_5(X_5) \pm b_6(X_6) \pm b_7(X_7) \pm e$$

حيث تمثل الرموز ما يلي:

Y: إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

X1: المصارف التقليدية لدى القائمين عليها.

X2: رغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

X3: توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول.

X4: توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

X5: توفر الكوادر البشرية المؤهلة.

X6: توفر التشريعات والقوانين الخاصة .


X7: نجاح تجربة المصارف الإسلامية.

a: حيث يمثل المعامل الثابت، وهو الجزء المقطوع من المحور الصادي أو العمودي، ويساوي قيمة

المتغير التابع إذا كان تأثير المتغيرات المستقلة مجتمعة يساوي الصفر، أو يقترب منه.

b: وتمثل قيمة ميل المتغير المستقل.

## النموذج التطبيقي للدراسة.



## ٤-١-٤ مجتمع وعينة الدراسة

يتمثل المجتمع الإحصائي لأغراض هذه الدراسة بجميع قلبية

استهدف الباحث المسؤولين الذين لهم دور في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة، أو أن لهم دراية ومعرفة بطبيعة العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في حث القائمين على المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، المراكز الوظيفية التالية:

رة، المدير العام، مدير الفرع الرئيسي، ومدير قسم التسهيلات، وشاغلو المراكز الوظيفية

المساندة الأخرى، وجميعهم من الإدارة العامة، وعليه فإن عينة الدراسة

توزيع الاستبيان على جميع لمصارف التقليدية

( ) . التي تم توزيعها ( ) ( )

( ) استبانة بما يشكل نسبة استجابة تقارب % ( )

لعدم صلاحيتها للتحليل الإحصائي، وبذلك يصبح عد تحليل

( ) ات، وقد صيغت أسئلة الاستبانة بما يتلاءم وخصائص العينة المستهدفة للإجابة عليها،

حيث وضعت خمسة بدائل للإجابة على كل سؤال بدأت بجملة (بدرجة عالية جدا) بقيمة رقمية مقدارها

( ) بقيمة رقمية مقدارها واحد، وذلك وفق مقياس ليكرت

يحتوي الجدول رقم ( - ) قائمة بجميع المصارف التقليدية العاملة في الأ

مجتمع وعينة .

## جدول رقم (١-٤)

## المصارف التقليدية العاملة في الأردن

البيان	الرقم	البيان	الرقم
بنك سوسيته جنرال -		بنك الإسكان للتجارة والتمويل	
*			
HSBC *		البنك الأردني الكويتي	
*		البنك الأردني للاستثمار والتمويل	
*			
سيتي بنك *			
*			
مصرف الراجحي *			
بنك الكويت الوطني *		بنك المؤسسة العربية المصرفية	
**			

\*. مصارف أجنبية (غير أردنية).

\*\* . مصرف متخصص ملكيته مشتركة بين القطاع العام والخاص، وقد أدرجه الباحث ضمن مجتمع وعينة الدراسة، لصدور أنباء عن مجلس إدارته تفيد بتوجه المصرف نحو بيع حصة تزيد عن % لشريك أجنبي بهدف تحويله إلى مصرف شامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

### ◀ خصائص عينة الدراسة:

تنوعت الخصائص الديموغرافية لأفراد العينة، وذلك من حيث المؤهل العلمي والتخصص والمركز الوظيفي وطبيعة العمل وعدد سنوات الخبرة العملية :

#### جدول رقم (٤-٢)

##### خصائص عينة الدراسة (المؤهل العلمي)

البند	العدد	النسبة (%)
البكالوريوس		55.1
الماجستير	40	37.4
الدكتوراه	3	2.8
غير ذلك	5	4.7
المجموع		

يتضح من الجدول أعلاه أن النسبة الأكبر في المؤهلات العلمية كانت لحملة البكالوريوس إذ شكلت ما

. % من مجموع المؤهلات، في حين بلغت نسبة حملة الماجستير . %

وتدل على اهتمام الإدارات العليا للمصارف التقليدية بالمؤهلات العلمية العليا، في حين بلغت نسبة حملة

الدكتوراه . % وهي نسبة متدنية .

#### جدول رقم (٤-٣)

##### خصائص عينة الدراسة (التخصص العلمي)

البند	العدد	النسبة (%)
علوم مالية ومصرفية	67	62.6
علوم إدارية	26	24.3
علوم اجتماعية		
غير ذلك	14	13.1
المجموع		

من الجدول أعلاه يتضح أن الأفراد الذين يحملون تخصصات علمية في مجالي العلوم المالية المصرفية

والعلوم الإدارية يشكلون % من مجمل أفراد العينة، وهذا يدل على أن العلوم المالية

والمصرفية والعلوم الإدارية تشكل العصب المركزي من بين العلوم اللازمة للعاملين في الإدارات العليا للمصارف، وذلك لأهمية هذه العلوم في تزويد العاملين بالإطار العلمي الذي يمكنهم من فهم طبيعة العمل الذين يمارسونه، والذي يوفر لهم الحلول الملائمة لمعالجة الجوانب الإيجابية والسلبية التي يواجهونها أثناء ممارستهم لأعمالهم.

**جدول رقم (٤-٤)**  
**خصائص عينة الدراسة (المركز الوظيفي)**

البند	العدد	النسبة (%)
عضو مجلس إدارة		3.7
مدير عام		7.5
مدير فرع	12	11.2
مدير قسم التسهيلات	36	33.6
غير ذلك	47	43.0
المجموع		

يتضح من الجدول أعلاه أن مدراء قسم التسهيلات وشاغلي المراكز الوظيفية المساندة الأخرى يشكلون نسبة تزيد عن ٥٠% وهذا يدل دلالة واضحة على تدني نسبة استجابة أعضاء مجالس الإدارة و المدراء العاملين ومدراء الفروع في تعبئة الاستبانة، وإحالة أمر تعبئتها إلى شاغلي المراكز الوظيفية المساندة الأخرى إذ بلغت نسبة شاغلي المراكز الوظيفية الأخرى ٤٣.٠% العينة، الأمر الذي يؤكد تدني مستوى الاهتمام بالبحث العلمي، وعدم الاكتراث بماهية النتائج التي سيحصل عليها الباحثون نتيجة انات ممن قد لا يكونون أهلا لذلك.

جدول رقم (٤-٥)  
خصائص عينة الدراسة (طبيعة العمل)

النسبة (%)	العدد	البند
27.1	29	إدارية
58.9	63	مصرفية تنفيذية
0.9	1	استشارية
0	0	قانونية
13.1	14	غير ذلك
		المجموع

يلاحظ في الجدول أعلاه ارتفاع نسبة الذين يتولون أعمالاً مصرفية تنفيذية، وهذا يدل أيضاً على أن النسبة الأكبر من المستجيبين هي من المصرفيين التنفيذيين، ثم يأتي بعدهم الإداريون، كما يدل هذا على أهمية التنفيذيين والإداريين في تحقيق الأهداف الإستراتيجية العامة للمصرف، وكذلك في تنفيذ البرامج والنظم الجديدة التي يتطلبها العمل المصرفي عموماً.

جدول رقم (٤-٦)  
خصائص عينة الدراسة (الخبرة العملية)

النسبة (%)	العدد	البند
13.1	14	أقل من ٥ سنوات
17.8	19	٦-١٠ سنوات
32.7	35	١١-١٥ سنة
19.6	21	١٦-٢٠ سنة
16.8	18	أكثر من ٢٠ سنة
		المجموع

يثبت الواقع العملي أن للخبرة العملية دوراً أساسياً في تشكيل الخلفيات المعلوماتية لدى العاملين في جميع أنواع المنشآت، وذلك لما لها من أثر بالغ في الفهم الجيد لتفاصيل العمل الجارية، وكيفية التصرف في مواجهة الظروف الطارئة سواء كانت سلبية أو إيجابية، ويلاحظ من الجدول أعلاه أن الذين % من مجمل أفراد العينة، وهذا يدل على حساسية العمل



في الإدارة العليا، وضرورة توفر الخبرة الكافية للعاملين فيها، وذلك لتحقيق الأهداف التي تسعى الإدارات العامة للوصول إليها عموماً.

٤-١-٥ أساليب جمع البيانات. سوف يتم استخدام مصادر البيانات والمعلومات التالية:

. المصادر الأولية: <sup>١</sup> والذي يحتوي على مجموعة

تتناول الفرضيات الثماني، بهدف التعرف على مدى تأثير كل من المتغيرات

تم تحديدها في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية.

. المصادر الثانوية: وتتمثل في مراجعة واستقصاء ودراسة الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة،

من الكتب والأبحاث والمقالات والدراسات والرسائل الجامعية، وخاصة تلك التي تناولت موضوع

التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

■ **الأداة التطبيقية (الاستبانة):** بعد دراسة واستقصاء المعلومات المتعلقة بالمتغيرات والعوامل

في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، تم

تصميم استبانة الدراسة كجزء تطبيقي للإطار النظري الذي تم خلال فصول الدر

بهدف التعرف على المتغيرات والعوامل المؤثرة في إمكانية التحول، حيث تتضمن الاستبانة

مجموعة من الأسئلة يمثل كل منها مقياساً لمدى أثر كل من المتغيرات في إمكانية التحول

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

■ **آلية توزيع الاستبانة:** تم توزيع الاستبانة يع

موجه من رئيس قسم المصارف الإسلامية في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية إلى

<sup>١</sup> ( ) والذي يتضمن الاستبانة التي أعدت لجمع بيانات الدراسة.

المدير العام في كل مصرف، وتم تسليم جميع الاستبانات باليد لمكاتب المدراء العامين كافة، أما استرجاعها فجزء تم استرجاعه باليد، والجزء الآخر تم استرجاعه من خلال البريد.

#### ٤-١-٦ الصديق والثبات.

<sup>١</sup> في العلوم المالية والإدارية بهدف تحكيمها لمعرفة مدى صلاحيتها كأداة للقياس قبل استخدامها في الدراسة وذلك للوصول إلى مستوى عال من تعميم النتائج. د تعديل الاستبانة حسب وجهات نظر المحكمين، وقبل توزيعها على عينة الدراسة، فقد تم تأكيد صدق الأداة عن طريق القيام بدراسة عينة أولية استطلاعية، تم فيها توزيع نموذج الاستبانة على عينة ملائمة تشكل نسبة % من العينة الأصلية، اختبر فيها الباحث مدى وضوح الأسئلة ودلالات إجاباتها وارتباطها بالمتغيرات المدروسة، وقام أيضا بتبسيط و توضيح أسئلة الاستبانة بما يحقق أقصى درجة صدق ممكنة، والتي يقصد بها مدى قدرة أسئلة الاستبانة على قياس ما صممت من أجله. كما تم اختبار درجة ثبات أداة القياس والتي يقصد بها مدى الاعتماد على أداة القياس في إعطاء نفس النتائج أو نتائج مماثلة فيما لو تم تكرار عمليات القياس في ظروف مشابهة وعلى نفس العينة أو على عينة مماثلة.

١.

- : نائب الرئيس للشئون الأكاديمية في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- د. خالد أمين عبد الله: رئيس قسم المصارف والمصارف الإسلامية في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- : محاضر متفرغ في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف.
- : عميد البحث العلمي في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- : عميد كلية العلوم المالية والمصرفية ( ) في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- : قاسم أبو عيد: محاضر متفرغ في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية.
- : محاضر غير متفرغ في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية.

وكذلك تم استخدام معامل كرونباخ ألفا لاختبار درجة ثبات أداة القياس في هذه الدراسة، حيث بلغ ( . %) مل مقبولا لأغراض هذه الدراسة، حيث أن جودة الأداة تتحقق إذا ( . %).

#### ٤-١-٧ أساليب تحليل البيانات.

يستخدم برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) للقيام بعمليات التحليل الإحصائي للوصول إلى إثبات أو نفي فرضيات هذه الدراسة، وقد تم استخدام مستوى معنوية ( . ) الذي يتم ( . ) لتفسير نتائج التحليل الإحصائي، وإجراء الاختبارات الإحصائية التالية:

المصادقية، واختبار التوزيع الطبيعي، واختبار النموذج، وتحليل الارتباط، ونموذج الانحدار تعدد والبسيط، واختبار الفرضيات.

#### ٤-٢ المبحث الثاني: تطبيقات وتجارب عملية على التحول.

التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في التقليدية بداية ظهور

سلامية حيث بدأت في المنطقة العربية والإسلامية ثم

التقليدية العالمية في أوروبا وأمريكا وغيرها، وقد كانت البداية من مصر حيث أنشأ بنك مصر أول فرع

توالت بعد ذلك ظاهرة الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية.<sup>١</sup>

أما بالنسبة للتحول الكلي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية فإن أول تجربة حقيقية\*

بنك الشارقة الوطني في الإمارات والذي تحول كلياً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في منتصف

، وذلك وفق خطة زمنية محددة وأصبح يعرف "

بنك الجزيرة التقليدي في السعودية والذي تحول كلياً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية

زمنية محددة بدأت منذ عام

الإمارات الدولي، إذ أعلن عن تحوله بالكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في بداية الربع الأخير

وأصبح يعرف باسم "، وفي الكويت صدر قرار الموافقة

المبدئية من بنك الكويت المركزي على تحول البنك العقاري الكويتي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية

بتاريخ - - ، وذلك وفق خطة زمنية محددة يلتزم البنك فيها بتنفيذ الشروط والمتطلبات

الموضوعة من قبل بنك الكويت المركزي، وقد صدرت موافقة نهائية من بنك الكويت المركزي على تحول

البنك العقاري الكويتي كلياً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك في نهاية العام

<sup>١</sup> "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، .

\*. تذكر بعض المراجع أن أول حالة تحول كلي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية كانت في مصر، إذ تحول بنك الأهرام إلى بيت التمويل السعودي المصري، وذلك في أوائل عام عقب تعرض بنك الأهرام لخسائر ضخمة كادت تؤدي إلى انهياره، إلا أن الباحث حاول التأكد من صحة المعلومة والتعرف على كيفية وآلية التحول، وقام بمراسلة بيت التمويل موقعهم الإلكتروني، ومن خلال موقع بنك مصر المركزي، إلا أنه لم يستطع العثور على أي بيانات أو معلومات تنفي أو تؤكد صحة هذه المعلومة، لذا فإن الباحث اعتبر أن أول تجربة حقيقية للتحول هي تجربة بنك الشارقة.

يعرف باسم "بنك الكويت الدولي"، ويتميز بنك الكويت الدولي بأنه بالإضافة لتحوله من بنك تقليدي إلى

وسيتّم في هذا المبحث توضيح هذه التجارب بشكل مختصر وموجز

المعلومات الأساسية التي تخص المصرف وتحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ثم سيتم عرض

المالية المستخلصة من التقارير السنوية الصادرة عن المصارف للفترة ما بين العام

وهذه :

■ **معدل النمو في الأرباح:** يبين نسبة الارتفاع المتحققة في أرباح العام الحالي مقارنة بالعام

السابق، ويتم احتسابها وفقاً لما يلي:

$$\left[ \frac{\text{أرباح العام الحالي} - \text{أرباح العام السابق}}{\text{أرباح العام السابق}} \right] \times 100$$

■ **نسبة استثمار الودائع:** هي النسبة التي يتم من خلالها قياس قدرة المصرف على توظيف

الأموال المودعة لديه، ويتم احتسابها وفقاً لما يلي:

$$\left( \frac{\text{إجمالي الودائع}}{\text{إجمالي الأصول}} \right) \times 100$$

■ **نسبة توظيف الموارد:** هي النسبة التي يتم من

ه الذاتية، ويتم احتسابها وفقاً لما يلي:

<sup>1</sup> لية:

- "البنوك الإسلامية أصولها الإدارية والمحاسبية"، جامعة النجاح، مركز التوثيق والأبحاث،

- عبد الله، خالد أمين والشماع، خليل، "التحليل المالي للمصارف"، اتحاد المصارف العربية، بيروت،

- "الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني"

- الزبيدي، حمزة، "إدارة المصارف"

- محمد، منير شاكر وآخرون، "التحليل المالي مدخل صناعة القرارات" طبعة الثانية،

$$\left( \frac{\quad}{\quad + \text{ حقوق الملكية} \right) * \quad .$$

- **نسبة السيولة السريعة:** وهي النسبة التي يتم من خلالها قياس مدى قدرة المصرف على الوفاء

الطارئة، ويتم احتسابها وفقا لما يلي:

$$\left[ \frac{\quad}{\quad + \quad} \right] * \quad .$$

- **معدل العائد على حقوق الملكية:** وهو الأداة التي يتم من خلالها قياس العائد على حقوق

(حقوق المساهمين)، ويتم احتسابه وفقا لما يلي:

$$\left( \frac{\text{حقوق الملكية}}{\quad} \right) * \quad .$$

- **معدل العائد على الموجودات:** وهو الأداة التي يتم من خلالها قياس قدرة موجودات المصرف

على تحقيق الأرباح، ويتم احتسابه وفقا لما يلي:

$$\left( \frac{\quad}{\quad} \right) * \quad .$$

أولاً: تجربة بنك الجزيرة السعودي.

### المعلومات الأساسية عن المصرف.

الجزيرة شركة مساهمة سعودية تأسست ف - -

مليون ريال في نهاية

الحكومة بسعودة البنوك المحلية حيث بلغت نسبة الملكية الحالية % .

حين بلغت حصة الشريك الأجنبي بنك باكستان % . يمارس ال نشاطه من خلال مركزه

الرئيسي بجدة مختلف المدن الرئيس

### رسالة المصرف.

عن هويته الإسلامية من خلال رسالته التي تقاريره المالية :

"نحن شركة مالية سعودية تضع العميل في مركز اهتماماتها وتعمل على تطوير خدمات ومنتجات مبتكرة

متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية احتياجات العملاء المتميزين من الأفراد والشركات والهي

يقدمها موظفون أكفاء يتفانون في خدمة العميل".

### التطور التاريخي للتحول.

م قرر مجلس إدارة بنك الجزيرة إستراتيجية تحويل البنك بالكامل ليصبح

مصرفاً إسلامياً وقد جاء هذا القرار بناء على فناعة مجلس الإدارة بجدوى التحول للمصرفية

الإسلامية نتيجة الإقبال المتزايد لقطاع عريض من عملاء الجهاز ا

التعامل بالمنتجات المصرفية الإسلامية إستراتيجية التحول ظروف البنك من حيث

حادثة التجربة بالنسبة للعاملين فيه

البنك مبدأ التحول التدريج من خلال مدخل تطوير المنتجات المصرفية لتت  
الشريعة الإسلامية وإحلالها تدريجيا محل المنتجات التقليدية وفق خطة تحول في إطار زمني  
مدته ست سنوات تنتهي في نهاية .

مجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية إليها .

على عملية تحول بنك الجزيرة نحو المصرفية الإسلامية حيث تقوم المجموعة عبر  
المختلفة للبنك وبالتعاون معها بتحويل عمليات البنك التقليدية تدريجيا إلى عمليات  
متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك تحت إشراف ومراقبة دقيقة من الهيئة الشرعية للبنك،  
ويقدم البنك من خلالها مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية والمالية المتوافقة مع أحكام  
الشريعة الإسلامية وتتكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء ومقرر من علماء الشريعة  
وتقوم الهيئة بدراسة ما يعرض عليها من منتجات إسلامية يعترم تقديمها  
لعملائه ، ومن ثم إقرارها أو تعديلها أو رفضها كما أن الهيئة الشرعية تقوم بمراجعة دورية لجميع  
أعمال البنك الإسلامية لتقييم مدى صحة التنفيذ وتطابقه ويقوم بمساعدة الهيئة في  
أعمالها الأمانة العامة للهيئة الشرعية تي ترتبط إداريا بمجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية  
فضلا عن مراقب شرعي يمثل حلقة الوصل بين الإدارات التنفيذية والهيئة الشرعية.

. بتاريخ - - صدرت شهادة من إدارة المراجعة والتدقيق الداخ كد فيها

تحويل جميع الفروع لى فروع تقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية.

. بتاريخ - - ه مساعد المدير العام ورئيس مجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية

لى جميع فروع البنك يلزمهم فيه بالتحول التام لى المصرفية الإسلامية

تقديم أ خدمات أو منتجات لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.



. بتاريخ - - هت هيئة الرقابة الشرعية الدعوة لى جميع فروع البنك بالا  
بتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية والامتناع عن تقديم ما عداها من منتجات غير متوافقة مع  
أحكام الشريعة الإسلامية وطالبت إدارة البنك بذل الجهد لإستكمال التحول في خزينة البنك  
الإدارات بالمركز الرئيس قرب فرصة ممكنة حتى يكون ذلك لبنة في صرح المصرفية  
الإسلامية.

### المنتجات المصرفية الإسلامية المبتكرة والمطبقة في المصرف.

من المنتجات المصرفية الإسلامية سواء في مجال تعبئة الموارد أو في مجال  
توظيفها :

. " " وهو البديل الإسلام .

. "دينار" وهو توفير السيولة النقدية للأفراد والشركات عن طريق منتج التورق بالسلع الدولية  
والمحلية.

. " " يقوم على شراء الأسهم المحلية والعالمية وبيعها على العملاء بالمربحة.

. " المضاربة الشرعية في السلع الدولية بالمربحة"

. " " الحماية المتوافق مع الشريعة الإسلامية البديل الشرعي

لمفهوم التأمين التقليد الحياة.

. صناديق الاستثمار الإسلامية ) صندوق الطيبات

للأسهم المحلية الخير للأسهم العالمية المشارق للأسهم اليابانية الثريا للأسهم لأوربية).

. نتمانية فيزا الجزيرة الإسلامية".<sup>1</sup>

<sup>1</sup> . "تقييم تجربة تحول البنوك التقليدية إلى المصرفية الإسلامية"، .

## المؤشرات المالية.

راض التقارير السنوية لبنك الجزيرة السعودي يلاحظ

( - )، وي ( - ) بما فيها النقدية

والحسابات الجارية والاستثمارات والتمويلات، كما يوضح الشكل رقم ( - )

وحقوق الملكية ( - ) فيوضح على الأرباح التي يحققها المصرف

سنوياً، والتي يدل عليها ارتفاع معدلات النمو في الأرباح ومعدلات العائد على حقوق الملكية ومعدلات

بيانه لـ السيولة و توظيف الموارد و .



ومن الجدير بالذكر أن التحسن الملحوظ والمرتفع نسبياً لأداء بنك الجزيرة لم يكن نتيجة تحوله للعمل وفق


أحكام الشريعة الإسلامية فقط، وإنما لتغيير إدارة البنك كذلك، إذ أن البنك قبل تحوله كان يعاني من

أزمات ناجمة عن خلل ما في إدارته، ولكن بعد تغيير الإدارة وتحول البنك للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية تحسن أدائه على الشكل المبين سابقاً.

( - )





ثانيا: تجربة مصرف الشارقة.

### المعلومات الأساسية عن المصرف.

تأسس مصرف الشارقة الوطني بموجب مرسوم أميري أصدره صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن  
، حيث باشر المصرف  
أعماله كمصرف تقليدي يعتمد على تلقي الودائع وإعادة بالإضافة إلى تقديم الخدمات المصرفية

### التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للمصرف المنعقد بتاريخ - - تم إقرار تحويل  
وافق بصورة تامة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، والذي تم الانتهاء منه في  
- - - - - تحويل جميع المنتجات المصرفية التقليدية إلى منتجات مصرفية  
حكام الشريعة الإسلامية، وذلك خلال فترة أشهر المنتهية في - -  
، وتبعاً لذلك تم تدقيق البيانات المالية عن فترة أشهر المنتهية في حزيران  
بصورة مستقلة وتم إعطاء تقرير بدون تحفظ.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>. التقرير السنوي لعام .

## رسالة المصرف.

" بما يلي: " \*

"يعد مصرف الشارقة الإسلامي إحدى المؤسسات المالية الرائدة في دولة الإمارات العربية المتحدة، كما أنه أكبر البنوك في إمارة الشارقة، ونقدم المنتجات والخدمات المالية الإبداعية بالتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلى الأفراد والشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات داخل دولة الإمارات العربية المتحدة".

## المؤشرات المالية.

من خلال استعراض التقارير السنوية لمصرف الشارقة الإسلامي يلاحظ تحسن أداء المصرف بعد

( - )، ويوضح الشكل رقم ( - )

فيها النقدية والحسابات الجارية والاستثمارات والتمويلات، كما يوضح الشكل رقم ( - )

المطلوبات وحقوق الملكية، أما الشكل رقم ( - ) فيوضح انعكاس ذلك الارتفاع على الأرباح التي

يحققها المصرف سنوياً، والتي يدل عليها ارتفاع معدلات النمو في الأرباح و


الملكية ومعدلات العائد على الموجودات، بالإضافة إلى نسبة السيولة ونسبة توظيف الموارد ونسبة

رقم


الجدول




(4-4)  
التغير في الموجودات



(5-4)  
التغير في المطلوبات





ثالثاً: تجربة مصرف الإمارات.

### المعلومات الأساسية عن المصرف.

تم تأسيس مصرف الإمارات الإسلامي، مصرف الشرق الأوسط سابقاً، كشركة ذات مسؤولية محدودة في إمارة دبي بموجب المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة دبي في عام .  
تسجيل المصرف كشركة مساهمة عامة في . ويمارس نشاطه من خلال فروعته التي تبلغ  
في الإمارات العربية المتحدة. ويد .

### تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ، تمت الموافقة على تحويل أنشطة  
المصرف لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. تم إتمام عملية التحول في شرين الأول  
وذلك بعد الحصول المصرف على الموافقات المطلوبة من المصرف المركزي والدوائر الحكومية  
المختصة بدولة الإمارات العربية المتحدة.  
رسالة المصرف.

١  
:

" التي نؤمن بها وتطبيق أحكام الشريعة إلى إتاحة منتجات و  
تأخذ بعين الاعتبار تطلعات العملاء وتلبية احتياجاتهم المتغيرة مما يتيح لنا أن  
نهجنا في أن نكون مؤسسة تهتم باحتياجات عملائها و موظفيها على حد سواء  
على قيم جوهرية أبرزها الشريعة والخدمة والابتكار والسهولة والشفافية".

## المؤشرات المالية.

من خلال استعراض التقارير السنوية لمصرف الإمارات الإسلامي يلاحظ تحسن أداء المصرف بعد

( - )، ويوضح الشكل رقم ( - )

فيها النقدية والحسابات الجارية والاستثمارات والتمويلات، كما يوضح الشكل رقم ( - )


المطلوبات وحقوق الملكية، أما الشكل رقم ( - ) فيوضح انعكاس ذلك الارتفاع على الأرباح التي

يحققها المصرف سنوياً، والتي يدل عليها ارتفاع معدلات النمو في الأرباح ومعدلات العائد ع


الملكية ومعدلات العائد على الموجودات، بالإضافة إلى نسبة السيولة ونسبة توظيف الموارد ونسبة




(7-4)  
التغير في الموجودات



(8-4)  
التغير في المطلوبات





رابعاً: تجربة بنك الكويت الدولي.

المعلومات الأساسية عن المصرف.

بنك الكويت الدولي (العقاري الكويتي )

العقاري من خلال القيام بتوفير التسهيلات المصرفية للمستثمرين العقاريين أفراد للشراء وعمليات الإنشاء، بالإضافة إلى تحويل المشاريع التجارية والسكنية، ويمتاز الم غيره المصارف الموجودة في الكويت بقسم التقييم العقاري الذي يقوم بتزويد العملاء و المستثمرين بالمعلومات الهامة عن السوق العقاري بالإضافة إلى تقديم الخدمات الإدارية من خلال قسم إدارة أملاك الغدي .

رسالة المصرف.

عبر المصرف عن رسالته في تقريره السنوي على النحو التالي:

" في الكويت في مجال الأنشطة العقارية و دماها المالية، تقديم الجديد من كرة عالية الجودة، بيئة مهنية مناسبة لموظفينا وتحقيق عوائد مجزية لمساهميننا"<sup>١</sup>

التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين المنع تشرين الأول

المساهمون تحويل نشاط البنك ليوافق الشريعة الإسلامية وافق بنك الكويت

المركزي على تحويل نشاط البنك بما يتوافق و أحكام الشريعة الإسلامية وفي اجتماع الجمعية العمومية

<sup>١</sup> . التقرير السنوي لعام .



العادية وغير العادية للمساهمين المنعقدة تمت الموافقة على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك ليوافق الشريعة الإسلامية. وتغيير اسم البنك إلى "بنك الكويت الدولي".

**المؤشرات المالية.**

نظرا لكون بنك الكويت الدولي لم يتحول فعليا للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية إلا في نهاية العام يعني عدم إمكانية الحكم على أداء المصرف بعد التحول لعدم وجود البيانات المالية اللازمة ، إلا أن الباحث قام بإعداد ملخص عن أهم البنود المالية التي احتوتها التقارير السنوية الصادرة عن بنك الكويت الدولي خلال الفترة ما بين عامي -

بشكل عام خلال فترة التحول والتي بلغت عامين كاملين ويحتوي ( - )

، ويوضح الشكل ( - ) التغير الحاصل في الموجودات، كما يوضح الشكل رقم ( - ) التغير الحاصل في المطلوبات، أما الشكل رقم ( - ) فيوضح أهم النسب والمؤشرات المالية.

ويلاحظ من البيانات المالية المشار إليها تراجع

ين

في هذين العامين


يؤكد مواجهة المصرف للعديد من العقبات والصعوبات

الناجمة عن تنفيذه للتحول، إذ إن المصرف بدأ في تنفيذ خطة التحول في مطلع العام يستكملها إلا في نهاية العام .


هنا يجب الأخذ بعين الاعتبار أن المصرف تحول من مصرف تقليدي متخصص في التمويل العقاري إلى مصرف شامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما يبرر تأخر المصرف في تنفيذ التحول، ويبرر كذلك التراجع في تحقيق الأرباح.




(10-4)  
التغير في الموجودات



(11-4)  
التغير في المطلوبات





## الفصل الخامس

### نتائج الدراسة الميدانية

- المبحث الأول: اختبار الفرضيات

- المبحث الثاني: عرض نتائج اختبار الفرضيات

## الفصل الخامس

### نتائج الدراسة الميدانية

#### ٥-١ المبحث الأول : اختبار الفرضيات.

لعل أبرز ما يميز هذه الدراسة أنها طابع تطبيقي إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. تحديد متغيرات

في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشمل هذه المتغيرات: لق بأعمال وأنشطة المصارف التقليدية لدى القائمين عليها

الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وتوقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول، وتوفر سوق مالي إسلامي، وتوفر الموارد البشرية المؤهلة، وتوفر التشريعات الخاصة بالتحول، ونجاح تجربة المصارف الإسلامية، ذلك من خلال الاستناد إلى المعلومات النظرية التي تضمنتها المؤلفات والدوريات والأبحاث والدراسات

بشكل كبير من خلال التقييم المباشر للمتغيرات المؤثرة في إمكانية

التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية والتي احتوتها هذه الدراسات، حيث تم وضع إطار نظري، وتحديد متغيرات الدراسة وبالتالي الوصول إلى صياغة الفرضيات بشكل يوضح أهداف البحث.

البيانات الإحصائية فقد تم جمعها بواسطة استبانة صممت لهذا الغرض وتناولت مختلف البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة، فيما يلي مجموعة الاختبارات الإحصائية التي تم من خلالها اختبار فرضيات

### ٥-١-١ اختبار التوزيع الطبيعي

وذلك للتأكد من كون البيانات المجموعة موزعة بشكل طبيعي أم غير ذلك، فقد تم استخدام اختبار

-سميرنوف (Kolmogrove-Smirnove, K-S) ن أن البيانات المجموعة

موزعة توزيعاً طبيعياً، وسيتم اختبار التوسع في قبول واحدة من الفرضيتين التاليتين، وهما:

**Ho: البيانات موزعة توزيعاً طبيعياً - أي القيم موزعة بشكل منتظم تحت المنحنى**  
**H1: البيانات غير موزعة توزيعاً طبيعياً - أي القيم مركزة في أحد الجوانب تحت المنحنى**

وللتأكد من صحة الاختبارات التي سوف يتم إجراؤها على البيانات المجموعة، والتي تشير إلى أنه: لا

يؤثر توفر مجموعة محددة من العوامل (المدرجة في الفرضيات)، في إمكانية تحول المصارف التقليدية

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية القيام باختبار التوزيع الطبيعي، والذي يستخدم لمعرفة

طبيعة بيانات ظاهرة ما، هل تتبع توزيعاً طبيعياً أم غير ذلك، وإجراؤه

الفرضيات حيث تشترط معظم الاختبارات المعلمية أن يكون توزيع البيانات توزيعاً طبيعياً.

**قاعدة اتخاذ القرار:** من أجل الخروج بنتيجة موثوقة فيما إذا كانت البيانات موزعة توزيعاً طبيعياً،

وهي البيانات التي تم جمعها والحصول عليها من خلال الاستبانة الخاصة، فإنه سيتم الاعتماد على

قاعدة اتخاذ القرارات التالية:

إذا كانت Sig. K-S < 5% تقبل Ho

إذا كانت Sig. K-S ≥ 5% تقبل H1

يبين ( - ) القيم التي تمثّل (Sig. K-S) باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية

للعلوم الاجتماعية (SPSS) وسجلت النتيجة - في العمود الأخير من

<sup>1</sup>. سيكاران، أوما، "طرق البحث في الإدارة -مدخل لبناء المهارات البحثية-"، ترجمة إسماعيل بسيوني، دار المريخ للنشر، الرياض،

جدول رقم ( ٥-١ )  
معاملات التوزيع الطبيعي

الفرضية	نسبة معامل الالتواء	Sig. K-S	التوزيع
H <sub>1</sub>	-0.128	0.074	طبيعي
H <sub>2</sub>	-1.690	0.061	طبيعي
H <sub>3</sub>	-1.803	0.058	طبيعي
H <sub>4</sub>	-0.239	0.069	طبيعي
H <sub>5</sub>	-1.056	0.062	طبيعي
H <sub>6</sub>	-0.380	0.065	طبيعي
H <sub>7</sub>	-1.829	0.057	طبيعي

( - ) نرى أن قيمة Sig. K-S للتوزيع الطبيعي جميعها كانت أكبر من

% مما يدفعنا لقبول الفرضية العدمية بأن البيانات تقترب من التوزيع الطبيعي ( Log-Normal Distribution ) وكأسلوب آخر لاختبار التوزيع الطبيعي للبيانات تم استخدام نسبة معامل الالتواء إلى الخطأ المعياري، وقد جاءت لتواء إلى الخطأ المعياري لجميع الفرضيات ضمن المدى ( - ) مما يؤكد كذلك بأن البيانات تقبل التوزيع الطبيعي؛ وبالتالي سيتم الاعتماد عليها لأغراض اختبار فرضيات الدراسة.

<sup>1</sup>. أبو زيد، محمد خير، "أساليب التحليل الإحصائي باستخدام برمجية spss ver12"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة

<sup>2</sup>. "دليلك إلى البرنامج الإحصائي spss ver10"، المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية، بغداد،



## ٥-١-٢ اختبار ملائمة النموذج:

:

اختبار فرضيات الـ

تعدد خطي وارتباط بين المتغيرات المستقلة ذاتها.

:

### اختبار مشكلة التعدد الخطي Multicollinearity

بداية لا بد من اختبار وجود تعدد خطي بين المتغيرات المستقلة نفسها، إذ يجب أن تكون المتغير

المستقلة للنموذج مستقلة فيما بينها، لذا نلجأ لهذا الاختبار استبعاد المتغيرات المستقلة التي تعاني

. لتحقيق ذلك تم استخدام مقياس Collinearity diagnostics

برمجية SPSS، إذ تم بداية حساب معامل Tolerance لكل متغير من المتغيرات المستقلة، ثم تم إيجاد

(VIF) (Variance Inflation Factor) حيث أن:

$$VIF = \frac{1}{Tolerance}$$

يعد مقياساً لتأثير الارتباط بين المتغيرات المستقلة، ويشير المعيار

قيمة VIF يدل على تغير المستقل المعني.

المعاملات السابقة لمتغيرات الدراسة المستقلة على الشكل المبين في الجدول رقم

( - ) .

## جدول رقم (٥-٢)

## نتائج اختبار التعدد الخطي بين المتغيرات المستقلة

X	المتغير المستقل	Tolerance	VIF
١	ق بأعمال المصارف التقليدية	0.799	1.252
٢	رغبة القائمين بالالتزام بأحكام الشريعة	0.581	1.721
٣	توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول	0.655	1.527
٤	توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية	0.543	1.842
٥	توفر الموارد البشرية المؤهلة	0.729	1.372
٦	القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول	0.690	1.449
٧	نجاح تجربة المصارف الإسلامية	0.577	1.733

ويتضح من النتائج قيم VIF لجميع المتغيرات المستقلة أدنى من

التعدد الخطي بين المتغيرات المستقلة للنموذج مؤثرة ع

## اختبار مشكلة الارتباط الذاتي Autocorrelation

تظهر مشكلة الارتباط الذاتي في النموذج إذا كانت المشاهدات المتجاورة مترابطة؛ مما سيؤثر على

صحة النموذج، إذ سينتج أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع بدرجة كبيرة من جراء ذلك .

وللتحقق من وجود هذه المشكلة بالنماذج تم استخدام اختبار Durbin Watson وتتراوح قيمة هذه

الإحصائية بين ( ) إذ تشير النتيجة القريبة من الصفر إلى وجود ارتباط موجب قوي بين

البواقي المتعاقبة، أما النتيجة القريبة من فتشير إلى وجود ارتباط سالب قوي. نتيجة المثلى فهي

التي تتراوح بين 1.5 و 2.5 والتي تشير بذلك إلى عدم وجود ارتباط ذاتي بين القيم المتجاورة للمتغيرات

١.

التي تمثل فرضيات الدراسة، وظهرت النتائج كما هو مبين

( - ) .

<sup>١</sup> . "المرجع السابق"

جدول رقم (٥-٣)  
نتائج اختبار الارتباط الذاتي

X	المتغير المستقل	احصائية D-W
١	وضوح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية	1.764
٢	رغبة القائمين بالالتزام بأحكام الشريعة	1.790
٣	توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول	1.804
٤	توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية	1.754
٥	توفر الموارد البشرية المؤهلة	1.536
٦	القوانين والتشريعات الخاصة بالتحويل	1.679
٧	نجاح تجربة المصارف الإسلامية	1.615
	الإحصائية العامة للنموذج	1.706

من التحليل السابق نلاحظ أن قيم الإحصائية D-W لجميع النماذج 1.5 2.5؛ لذا يمكن أن نستنتج عدم وجود ارتباط ذاتي بين المتغيرات يؤثر على صحة النماذج؛ وعليه صحيحة ويمكن الانتقال للمرحلة التالية من اختبار صحتها.

### ٥-١-٣ اختبارات المتغيرات المستقلة $X_n$

بعد التأكد من صحة النماذج، سيتم أولاً من وجود المتغير المستقل وذلك باستخدام اختبار One

Sample T Test دراسة أثر كل متغير من المتغيرات المستقلة على المتغير

وسيتم في هذه المرحلة استخدام الانحدار البسيط Simple Regression كون العلاقة هنا بين

متغير تابع واحد ومتغير . و في المرحلة التي تليها سيتم اختبار صحة النموذج العام

حول أثر المتغيرات المستقلة جميعها على المتغير التابع، باستخدام أسلوب الانحدار المتعدد Multiple

Regression وبعد ذلك سيتم اختيار أكثر المتغيرات المستقلة تأثيراً في المتغير التابع باستخدام

.Stepwise Regression

الفرضية الأولى

$H_{01}$  : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لوضوح الحكم الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال ونشاطات

المصارف التقليدية، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

المتغير المستقل على المتغير التابع سيتم أولاً اختبار مدى وجود المتغير المستقل، ومن

ثم الانتقال لدراسة أثره على المتغير التابع، وذلك على النحو التالي:

يبين ( - ) آراء أفراد العينة مدى وضوح الحكم الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال

التقليدية وضوح الحكم الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال

ونشاطات المصارف التقليدية كفرضية عدمية، مقابل الفرضية البديلة القائلة

المتعلق بمشروعية أعمال ونشاطات المصارف التقليدية، والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:

$$H_1 : \mu < 3 \quad H_0 : \mu > 3$$

لذا فالتوزيع يخضع لتوزيع T (T-distribution). حيث تكون احصائية T

$$|T| = \frac{\bar{\chi} - \mu}{S / \sqrt{n}} :$$

وحيث كانت T = 50.938 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106 ومعنوية

$$\alpha 0.05 : T_{0.95,106} = -1.645 \text{ وبما أن قيمة } |T| \text{ المحسوبة أكبر من قيمتها المجدولة و}$$

المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية

البديلة المتعلق بمشروعية أعمال ونشاطات المصارف التقليدية.

ويمكن إثبات نفس النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. والتي هي عبارة عن أقل قيمة لـ  $\alpha$

ترفض عندها فرضية العدم، وهي عبارة عن احتمال المنطقة الحرجة لقيمة T<sup>1</sup> حيث:

$$P\text{-Value} = \Pr.(t \leq -50.938) = 0.000^a \text{ ونلاحظ أنها أقل من مستوى المعنوية } \alpha 0.05$$

الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

<sup>1</sup> . "المرجع السابق"

## جدول رقم (٥-٤)

## مدى وضوح الحكم الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال ونشاطات المصارف التقليدية

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم
منه الشريعة الإسلامية مقصور على النقود المعدنية - - ولا يتعداها إلى النقود الورقية.	1.66	33.2	1
نظام الفائدة المصرفي نظام مستحدث لا علاقة له بالربا الذي حرّمته الشرائع السماوية.	2.01	40.2	2
تختلف أعمال المصارف التقليدية عن أعمال المصارف الإسلامية في المسميات فقط.	3.1	62	3
علماء الشريعة الإسلامية متفقون على مشروعية أعمال المصارف التقليدية.	2.01	40.2	4
الأرباح التي يحققها المصرف التقليدي من فروقات الفائدة الدائنة والمدينة لا تدخل ضمن إطار	2.09	41.8	5
إحصاءات الفقرة		2.174	
	المعياري	0.97801	
		0.4348	
	T.Test	-50.938	
	Sig.	0.000a	
	df	106	

وبعد التأكد من وجود المتغير المستقل سيتم اختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع، وعليه يمكن

كتابة الصيغة الرياضية للفرضية الأولى كالآتي:  $H_0: \beta = 0$  ويقابلها الفرضية البديلة:  $H_1: \beta \neq 0$ .

من خلال تحليل الانحدار البسيط للعلاقة كما هو مبين في الجدول رقم ( - )

قيمة  $R^2 = 4.3\%$  وتشير هذه النتيجة إلى أن المتغير المستقل (

المتعلق بمشروعية أعمال المصارف التقليدية لدى القائمين عليها) ي . % من التباين

الحاصل في المتغير التابع (إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية).

اختبار العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع نلاحظ أن قيمة  $F = 4.76$  دالة إحصائية،

حيث جاءت أكبر من قيمتها المجدولة 3.92 مما يعني أن معلمات النموذج تقع ضمن المنطقة الحرجة

وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية، وي  $Sig. = 0.031^a$

مستوى المعنوية  $\alpha = 0.05$  ( $Sig. 0.031 < \alpha 0.05$ )؛ مما يعني وجود أثر ذا دلالة إحصائية لوضوح الحكم

الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال ونشاطات المصارف التقليدية لدى القائمين عليها، إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

جدول رقم (٥-٥)

نتائج اختبار الانحدار البسيط للنموذج الأول واختبار الفرضية الأولى

النتيجة	التحليل الإحصائي					النموذج ١	
			المتغير				
	Sig.	F	T	R <sup>2</sup>	R	المتغير المستقل	X
يوجد أثر	0.031 <sup>a</sup>	4.76	2.18	4.3%	20.8%	المصارف التقليدية.	1

- المتغير التابع في كافة النماذج هو: إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- قيمة F المجدولة هي: ٣.٩٢
- قيمة T المجدولة هي: 1.645
- تستخدم الإحصائية T لاختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع بعيداً عن المتغيرات الأخرى في النموذج، وتظهر أهميتها في حالة الانحدار المتعدد.

### الفرضية الثانية

$H_{02}$ : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لرغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام

الشريعة الإسلامية، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة حول رغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام

بأحكام الشريعة الإسلامية.

عدمية، مقابل الفرضية البديلة القائلة بوجود رغبة للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لدى القائمين على

المصارف التقليدية والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0: \mu > 3$   $H_1: \mu < 3$ .

وبالاختبار ظهرت قيمة T 66.277 ، أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106

و معنوية  $\alpha 0.05$  :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة

وهي تقع ضمن المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة بوجود رغبة للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لدى القائمين على المصارف التقليدية.

ويمكن نفس النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. والتي هي عبارة عن أقل قيمة لـ  $\alpha$  ترفض عندها فرضية العدم، وهي عبارة عن احتمال المنطقة الحرجة لقيمة T بة، حيث:

$$P - Value = \Pr.(t \leq 66.277) = 0.000^a$$

ونلاحظ أنها أقل من مستوى المعنوية  $\alpha 0.05$

الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

#### جدول رقم (٥-٦)

##### الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية

الرقم	البيان	الوسط	النسبة %
1	يجب على المصرف المركزي إيجاد الطرق والوسائل المناسبة التي تتيح للمصارف التقليدية القدرة	3.99	79.8%
2	يسبب العمل في مؤسسات النظام المصرفي التقليدي الشعور بعدم الرضا وتأييب الضمير.	3.60	72%
3	يجب تشجيع أصحاب القرار في المصرف التقليدي على التحول للعمل وفق أحكام الشريعة.	3.89	77.8%
4	ضرورة قيام المتخصصين في الشريعة الإسلامية بالتوعية بمزايا وإيجابيات العمل المصرفي	4.11	82.2%
إحصاءات الفقرة			

وبعد التأكد من وجود المتغير المستقل سيتم اختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع، وعليه يمكن

كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0: \beta = 0$  ويقابلها الفرضية البديلة:  $H_1: \beta \neq 0$

من خلال تحليل الانحدار البسيط اختبار الفرضية ( - ) .

نلاحظ أن قيمة  $R^2 = 2.8\%$  تشير المتغير المستقل (رغبة القائمين على

المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية) ي 2.8% من التباين الحاصل في

المتغير التابع (إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية).





### الفرضية الثالثة

$H_{03}$ : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتوقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول، في إمكانية تحول

المصارف التقليدية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة حول مدى إمكانية تحقيق إضافية

الفرضية العدمية القائلة بعدم توقع تحقيق إضافية

مقابل الفرضية البديلة القائلة بوجود توقع تحقيق إضافية

والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0: \mu < 3$   $H_1: \mu > 3$ .

وبالاختبار ظهرت قيمة T 84.99 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106

معنوية  $\alpha 0.05$  :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة وهي

تقع ضمن المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل

الفرضية البديلة بوجود توقع تحقيق إضافية . ويمكن

النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. 0.000<sup>a</sup> أنها أقل من مستوى المعنوية

$\alpha 0.05$  إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

#### جدول رقم (٥-٨)

#### توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم		
تمثل عملية التحول فرصة استثمارية ذات عوائد مجزية.	3.54	70.8%	1		
يمكن لعملية التحول أن تجذب عدد أكبر من العملاء.	3.53	70.6%	2		
توفر صيغ التمويل الإسلامية أرباحاً أعلى من صيغ التمويل التقليدية القائمة على نظام الفائدة.	3.25	65%	3		
إن توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول يساهم في إمكانية تحول المصارف التقليدية .	3.43	68.6%	4		
إحصاءات الفقرة					
				3.440	
				0.21750	المعياري
				0.688	
				84.99	T.Test
				0.000a	Sig.
				106	df

وبعد التأكد من وجود المتغير المستقل سيتم اختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع، وعليه يمكن

كتابة الصيغة الرياضية للفرضية الرابعة كالآتي:  $H_0: \beta = 0$  ويقابلها الفرضية البديلة:  $H_1: \beta \neq 0$

من خلال تحليل الانحدار البسيط للعلاقة كما هو مبين في ( - ) .

نلاحظ أن قيمة  $R^2 = 24.6\%$  والتي تشير المتغير المستقل (توقع تحقيق أرباح إضافية بعد

( ي 24.6% من التباين الحاصل في المتغير التابع (إمكانية

التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية).

ولاختبار العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع نلاحظ أن قيمة  $F = 34.2$  دالة إحصائياً

حيث جاءت أكبر من قيمتها المجدولة 3.92 مما يعني أن معلمات النموذج تقع ضمن المنطقة الحرجة

وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية، ويد  $Sig. = 0.000^a$

مستوى المعنوية  $\alpha = 0.05$  ( $Sig 0.000 < \alpha 0.05$ )؛ مما يعني وجود أثر ذي دلالة إحصائية لتوقع تحقيق

أرباح إضافية بعد التحول إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

جدول رقم (٩-٥)

نتائج اختبار الانحدار البسيط للنموذج الثالث واختبار الفرضية الثالثة

النتيجة	التحليل الإحصائي					النموذج ٣	
			المتغير				
	Sig.	F		T	R <sup>2</sup>	R	المتغير المستقل
يوجد أثر	0.000a	34.20	5.85	24.6 %	49.6%	توقع تحقيق أرباح إضافية	

- المتغير التابع في كافة النماذج هو: إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- قيمة F المجدولة هي: ٣.٩٢
- قيمة T المجدولة هي: 1.645
- تستخدم الإحصائية T لاختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع بعيداً عن المتغيرات الأخرى في النموذج، وتظهر أهميتها في حالة الانحدار المتعدد.

الفرضية الرابعة

$H_{04}$  : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة

الإسلامية، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة إمكانية إمكانية المالية المتوافقة

الشريعة الإسلامية. الفرضية العدمية ا إمكانية

المالية المتوافقة الشريعة الإسلامية مقابل الفرضية البديلة القائلة بإمكانية

المالية المتوافقة الشريعة الإسلامية والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0 : \mu > 3$

$H_1 : \mu < 3$

وبالاختبار ظهرت قيمة T 59.43 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106

معنوية  $\alpha 0.05$  :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة وهي

من المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل

الفرضية البديلة بوجود إمكانية المالية المتوافقة الشريعة الإسلامية.

ويمكن نفس النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. 0.000<sup>a</sup>

مستوى المعنوية  $\alpha 0.05$  إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

جدول رقم (٥-١٠)

توفر سوق مالي للأدوات المالية الإسلامية

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم
يتمتع العمل المصرفي الإسلامي بالقدرة الكافية على ابتكار وتطوير أدوات مالية إسلامية.	3.58	71.6%	1
يؤدي توفر العديد من الأدوات المالية الإسلامية إلى تشجيع المصارف التقليدية على التحول.	3.41	68.20%	2
تساهم الأدوات المالية الإسلامية المبتكرة في توسيع السوق المالي الإسلامي.	3.79	75.8%	3
إحصاءات الفقرة		3.59	
	المعياري	0.3063	
		0.719	
	T.Test	59.43	
	Sig.	0.000a	
	df	106	



### الفرضية الخامسة

$H_{05}$ : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر الموارد البشرية المؤهلة ، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة حول توفر القدرات البشرية المؤهلة، الفرضية العدمية القائلة توفر القدرات البشرية المؤهلة مقابل الفرضية البديلة والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0: \mu < 3$   $H_1: \mu > 3$ .

وبالاختبار ظهرت قيمة T 65.52 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106 معنوية  $\alpha 0.05$  :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة وهي قة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة توفر القدرات البشرية القادرة على القيام بمهام التحول للنظام . ويمكن نفس النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. 0.000<sup>a</sup> ية  $\alpha 0.05$  إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

جدول رقم (٥-١٢)  
توفر الموارد البشرية المؤهلة

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم
تتمتع الكوادر البشرية المتوفرة في سوق العمل بالمؤهلات المصرفية والشرعية المطلوبة.	3.14	62.8%	1
يتوفر في سوق العمل العدد الكافي من الكوادر البشرية اللازمة لإنجاز أعمال المصرف بعد .	3.11	62.2%	2
المؤسسات التعليمية قادرة على رفد السوق المصرفي بالأفراد المؤهلين لتشغيل وإدارة المصارف بعد .	3.39	67.8%	3
إحصاءات الفقرة		3.21	
	المعياري	0.2953	
		0.643	
	T.Test	65.52	
	Sig.	0.000a	
	df	106	



### الفرضية السادسة

$H_{06}$ : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتوفر التشريعات والقوانين الخاصة بالتحول، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة حول مدى توفر القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول.

ية العدمية القائلة القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول والمشجعة عليه

الفرضية البديلة القائلة توفر تلك القوانين والتشريعات والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:

$$H_0: \mu > 3 \quad H_1: \mu < 3$$

وبالاختبار ظهرت قيمة T 61.83 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية (n-1)=106

معنوية  $\alpha 0.05$  :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة وهي

تقع ضمن المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية البديلة

الفرضية العدمية بعدم توفر القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول والمشجعة عليه. ويمكن

النتيجة باستخدام مستوى الدلالة Sig. 0.000<sup>a</sup> أقل من مستوى المعنوية  $\alpha 0.05$

نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية العدمية.

### جدول رقم (٥-١٤)

#### توفر القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم
تتعارض النصوص القانونية المدرجة في التشريعات المصرفية مع طبيعة العمل المصرفي	3.38	67.6%	1
تعيق التشريعات المصرفية التقليدية المطبقة حالياً إمكانية تحول المصارف التقليدية.	3.30	66%	2
تؤثر البنود التنظيمية الصادرة عن المصرف المركزي بشأن تعديل النظام الأساسي وعقد تأسيس المصرف في عرقلة تنفيذ الإجراءات اللازمة للتحويل.	3.20	64%	3
إحصاءات الفقرة	3.29		
	المعياري	0.3094	
		0.659	
	T.Test	61.83	
	Sig.	0.000a	
	df	106	





## الفرضية السابعة

$H_{07}$ : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنجاح تجربة المصارف الإسلامية، في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

يظهر الجدول رقم ( - ) آراء أفراد العينة حول نجاح  
الفرضية العدمية القائلة  
الإسلامية مقابل الفرضية البديلة القائلة  
الإسلامية والتي يمكن كتابة صيغتها الرياضية كالآتي:  $H_0: \mu < 3$   
 $H_1: \mu > 3$

قيمة T 72.64 أما قيمة T المجدولة عند درجات حرية  $(n-1)=106$  معنوية  $\alpha 0.05$ :  $T_{0.95,106} = 1.645$  وبما أن قيمة  $|T|$  المحسوبة هي أكبر من قيمتها المجدولة وهي تقع ضمن المنطقة الحرجة، وخارج منطقة قبول الفرضية العدمية؛ إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة القائلة بنجاح تجربة المصارف الإسلامية. ويمكن نفس النتيجة باستخدام مستوى  $0.000^a$  Sig. أنها أقل من مستوى المعنوية  $\alpha 0.05$  إذا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة.

جدول رقم (٥-١٦)  
نجاح تجربة المصارف الإسلامية

البيان	الوسط	النسبة %	الرقم
يسهل نجاح تجربة المصارف الإسلامية الطريق أمام تحول المصارف التقليدية.	3.59	71.8%	1
يمكن للمصارف التقليدية أن تستفيد من خبرة المصارف الإسلامية القائمة في توفير البدائل الشرعية المناسبة لعقود الاستثمار والتمويل التقليدية.	3.81	76.2%	2
يساهم الإقبال الكبير على صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية في إقدام المصارف التقليدية على	3.700	74%	3
أثبتت المصارف الإسلامية نجاحها رغم حداتها وصغر حجمها مقارنة بالمصارف التقليدية.	3.42	68.4%	4
تمتلك المصارف الإسلامية القدرة الكافية على المنافسة في السوق المصرفي.	3.30	66%	5
إحصاءات الفقرة	3.56		
	0.25	المعياري	
	0.713		
	72.64	T.Test	
	0.000a	Sig.	
	106	df	



## ٥-١-٤ اختبار النموذج العام للدراسة

بعد اختبار أثر كل متغير من المتغيرات المستقلة على المتغير التابع بشكل منفصل، سيتم جمع كل هذه المتغيرات في نموذج واحد واختبار أثرها جميعا على المتغير التابع: (إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية) ويظهر النموذج كآتي وكما تم توضيحه :

$$|Y = \alpha + \beta_1\chi_1 + \beta_2\chi_2 + \beta_3\chi_3 + \beta_4\chi_4 + \beta_5\chi_5 + \beta_6\chi_6 + \beta_7\chi_7 + \ell|$$

ولتحقيق هذه الغاية سيتم استخدام الانحدار المتعدد من أجل اختبار أثر جميع المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، ثم سيتم

إبقاء أكثر المتغيرات المستقلة أهمية في التأثير على المتغير التابع.

ويمكن صياغة الفرضية الرئيسية للبحث السابقة رياضيا كآتي:

$$|H_0 : \beta_1 = \beta_2 = \beta_n = 0|$$

$$|H_1 : \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_n \neq 0|$$

وباستخدام الانحدار المتعدد تشير النتائج الواردة في الجدول رقم ( - ) أن قيمة  $R^2 = 42\%$

تعني أن المتغيرات المستقلة مجتمعة تفسر ما نسبته % من التباين الحاصل في المتغير التابع؛ أي

% إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية تعود للمتغيرات

الواردة في النموذج؛ مما يدل على قوته واحتوائه على غالبية المتغيرات المؤثرة في إمكانية التحول.

$$76.224 \quad ( - ) \quad \text{أن قيمة } F$$

إحصائيا جاءت أكبر من قيمتها المجدولة، مما يعني وجود أثر دال إحصائيا للمتغيرات الـ

إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق الشريعة الإسلامية، ويوافق ذلك أيضا قيمة Sig.

التي جاءت أقل من مستوى المعنوية % مما يدفعنا لرفض الفرضية العدمية القائلة بعدم وجود أثر،

وقبول الفرضية البديلة التي تقول بوجود أثر للمتغيرات التابعة على المتغير المستقل.

صحة النموذج الذي تم بناءه كان يخلو من مشكلة الارتباط الذاتي حيث جاءت احصائية Durbin

Watson

جدول رقم (٥-١٨)

نتائج اختبار الانحدار المتعدد للنموذج العام

R	R <sup>2</sup>	F	Sig.	D-W
٠,٦٤٩	0.421	76.224	0.000 <sup>a</sup>	1.555

Stepwise Regression من أجل تحديد أكثر متغيرات النموذج تأثيراً في

إمكانية تحول المصارف التقليدية، وإسقاط المتغيرات التي لا تشكل أهمية في ذلك.

وبعد الاختبار تظهر النتائج الواردة في الجدول ( - ) أكثر المتغيرات المستقلة تأثيراً في

إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق الشريعة الإسلامية

الإسلامية، يليها في ذلك توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة كام الشريعة الإسلامية؛ ويليهما

في ذلك توفر الموارد البشرية المؤهلة والقادرة على تنفيذ الشريعة الإسلامية.

جدول رقم (٥-١٩)

نتائج اختبار الانحدار المتدرج لمتغيرات النموذج العام

x	المتغير المستقل	R	R <sup>2</sup>	F	Sig.
6	توفر الموارد البشرية الم <sup>c</sup>	0.68	0.463	29.57	0.000 <sup>a</sup>
5	توفر سوق مالي للأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية <sup>b</sup>	0.663	0.44	40.85	0.000 <sup>a</sup>
8	نجاح تجربة المصارف الإسلامية <sup>a</sup>	0.598	0.358	58.6	0.000 <sup>a</sup>

## ٢-٥ المبحث الثاني: عرض نتائج التحليل الإحصائي.

وفقا لعملية التحليل السابقة وما توصل إليه الباحث من قبول أو رفض لفرضيات الدراسة العدمية، فإن

يوضح لاصلة نتائج اختبار فرضيات الدراسة.

### جدول رقم (٥-٢٠)

#### خلاصة نتائج اختبار الفرضيات

الفرضية	نص الفرضية	نتيجة التحليل
الفرضية الأولى	يؤثر وعية أعمال ونشاطات المصارف التقليدية، في إمكانية تحول المصارف التقليدية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضية الثانية	لا تؤثر رغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	قبول الفرضية العدمية ورفض البديلة
الفرضية الثالثة	لا يؤثر توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضية الرابعة	لا يؤثر توفر سوق مالي إسلامي في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضية الخامسة	لا يؤثر توفر الموارد البشرية المؤهلة في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضية السادسة	لا يؤثر توفر القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضية السابعة	لإسلامية في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة
الفرضيات مجتمعة	لا تؤثر المتغيرات المستقلة مجتمعة في إمكانية تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.	رفض الفرضية العدمية وقبول البديلة

## الفصل السادس

### مناقشة النتائج والتوصيات

ويتكون من المباحث التالية:

- المبحث الأول: مناقشة نتائج التحليل الإحصائي.

- المبحث الثاني: نتائج الدراسة.

- المبحث الثالث: التوصيات.

## ٦-١ المبحث الأول: مناقشة نتائج التحليل الإحصائي.

ختبارات الإحصائية الملائمة للوصول إلى رفض أو قبول الفرضيات الفرعية

العدمية المتعلقة بالمتغيرات المستقلة توصل الباحث إلى النتائج التالية:

( الفرضية الأولى: كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية

العدمية وقبلت الفرضية البديلة توضيح الحكم الشرعي المتعلق بمشروعية أعمال

المصارف التقليدية يؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية. وهذا يعني أن كشف الشبهات وإزالة الضبابية التي تحيط بالحكم الشرعي المتعلق بمشروعية

صرفية عند القائمين على المصارف التقليدية ومتخذي القرار فيها من قبل

والمختصين في الفقه الإسلامي والصيرفة الإسلامية سيؤدي إلى وضوح الحكم الشرعي لديهم بعدم

مشروعية أعمال المصارف التقليدية واقتناعهم بحرمة الاستمرار في ممارسة الأعمال المصرفية التقليدية

المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، مما سيؤثر إيجاباً في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن

للمعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

(٢ الفرضية الثانية: كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية البديل

وقبلت الفرضية العدمية رغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام

الشريعة الإسلامية، لا تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة

الإسلامية. وهذا يعني أن الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية متحققة وموجودة عينة

إلا أنها لا تؤثر في إمكانية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما يدل على وجود

عوامل ومعوقات أخرى تمنع من تحقيق الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي ي

إمكانية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. ويؤكد هذا التفسير أن الرغبة التي لا تقتزن عادة بالقدرة لا تؤدي إلى تحقيق الأمور المرغوب فيها، وبالتالي فإن رفض الفرضية البديلة يمكن أن نستنتج منه أن الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لا تعتبر من الموانع المعوقات التي تعترض إمكانية مل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، حال انتفاء الموانع والمعوقات لتنفيذ التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

(٣) **الفرضية الثالثة:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية العدمية وقبلت الفرضية البديلة : توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول يؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا يؤكد الهدف الأساسي الذي تسعى المصارف عموماً إلى تحقيقه وهو تعظيم الأرباح، وعلى هذا فإن توقع القائمين لمصارف التقليدية بتحقيق أرباح إضافية تزيد عن الأرباح التي يحققها العمل المصرفي التقليدي سيؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وقد أكد هذه النتيجة ( ) % التقليدية في المملكة العربية السعودية، والتي تحولت للعمل المصرفي الإسلامي كلياً أو جزئياً هو السعي نحو زيادة الأرباح.

(٤) **الفرضية الرابعة:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية العدمية وقبلت الفرضية البديلة : توفر سوق مالي إسلامي سيؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا يعني أن توفر سوق مالي إسلامي يحتوي على أدوات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية سيؤثر إيجاباً في إمكانية تحول



المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما يعزز ضرورة البحث والتطوير في الأدوات والأساليب المالية وإنشاء الأسواق المالية الإسلامية في الأردن، وقد احتل هذا المتغير المرتبة الثانية في أكثر متغيرات الدراسة تأثيراً في إمكانية التحول، وهذا يؤكد ما توصل إليه ( )

( من أن الحاجة إلى إنشاء أسواق مالية إسلامية تعتبر من أبرز التحديات التي تواجه العمل

٥) **الفرضية الخامسة:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية العدمية وقبلت الفرضية البديلة

: توفر الموارد البشرية المؤهلة سيؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا يعني أن تغطية النقص الذي يعاني منه القطاع المصرفي الإسلامي في مجال الـ البشرية المؤهلة سيؤثر إيجاباً في إمكانية لمصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يدعو إلى زيادة الاهتمام بالعنصر البشري المؤهل مصرفياً وشرعياً، وقد احتل هذا المتغير المرتبة الثالثة في أكثر متغيرات الدراسة تأثيراً في إمكانية التحول، وهذا يؤكد ما توصل إليه ( )

محدودية الكوادر البشرية المؤهلة للعمل المصرفي الإسلامي تعد من أبرز المعوقات التي تواجه التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

٦) **الفرضية السادسة:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية

العدمية وقبلت الفرضية البديلة : توفر القوانين والتشريعات الخاصة بالتحول سيؤثر

في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا يعني أن

تشريع قوانين مصرفية تنظم وتضبط إجراءات ومتطلبات التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية

سيؤثر إيجاباً في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن، وهذا يؤكد ما توصل إليه )

إلى الخدمات المالية الإسلامية، ( ضرورة قيام المصارف المركزية بدراسات علمية عملية

تضع تصوراً للنموذج الأمثل الذي يوضح معالم وخطوات تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام

شريعة الإسلامية.

٧) **الفرضية السابعة:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي وفق قاعدة اتخاذ القرار، أن رفضت الفرضية

العدمية وقبلت الفرضية البديلة : نجاح تجربة المصارف الإسلامية سيؤثر في إمكانية

تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا يعني أن استمرار نجاح

تجربة المصارف الإسلامية عموماً، والمصارف الإسلامية في الأردن خصوصاً سيؤثر إيجاباً في إمكانية

تحول المصارف التقليدية في الأردن، إذ أنه يدل على جدوى العمل المصرفي الإسلامي وصلاحيته

ليكون بديلاً عن العمل المصرفي التقليدي، وهذا يؤكد ما توصل إليه )

العوائد التي تحققها المصارف الإسلامية يعد من أبرز الأسباب التي أدت إلى سرعة انتشار ظاهرة

**خلاصة نتائج التحليل الإحصائي للفرضيات:** كانت نتيجة التحليل الإحصائي لجميع الفرضيات تفيد

بأن جميع المتغير \* المستقلة التي افترضها الباحث يؤثر كل منها بشكل مستقل في المتغير التابع

المتمثل في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فضلا

كل هذه المتغيرات مجتمعة تؤثر كذلك في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل

وفق أحكام الشريعة الإسلامية. % لمتغيرات المؤثرة في

إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وتعتبر هذه النتيجة

من أهم الأهداف التي يسعى الباحث إلى تحقيقها من وراء إجراء هذه الـ .

---

\*. باستثناء متغير الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والذي تمت الإشارة إليه سابقا.

## ٦-٢ المبحث الثاني: نتائج الدراسة.

١. تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أمر واجب شرعا، وأسلوب التدرج يعتبر من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ التحول، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
٢. يجب على المصرف شرعا أن يتخلص من الأموال الربوية المقبوضة الناتجة عن أعماله السابقة قبل اتخاذ قرار التحول.
٣. الواقع العملي نجاح تجربة جميع المصارف التقليدية التي تحولت كلياً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٤. العوامل والمتغيرات التي احتوتها فرضيات إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٥. إن توضيح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية لدى القائمين على المصارف التقليدية، وخاصة عند متخذي القرار فيها، سيساهم في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٦. هناك رغبة من قبل القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن هذه الرغبة لا تؤثر في إمكانية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٧. يؤثر توقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٨. سوق مالي يقدم الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية يؤثر بشكل ملحوظ في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
٩. يعتبر توفر الموارد البشرية المؤهلة من أهم المتغيرات تأثيراً في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

١٠. إن تشريع القوانين والأنظمة المصرفية التي تسهل وتنظم وتضبط وتوضح عملية التحول ومتطلباتها،

سيؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

١١. يعتبر نجاح المصارف الإسلامية عموماً من أكثر متغيرات الدراسة تأثيراً في إمكانية تحول

المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

## ٦-٣ المبحث الثالث: التوصيات.

- . الاستفادة من انتشار ظاهرة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية عالمياً في الإسلامية وتصحيح الصورة المشوهة التي رسمها البعض في أذهان الشعوب غير المسلمة، وذلك من خلال إثبات صلاحية النظام الإسلامي لمختلف مجالات الحياة، وخاصة في المجال الاقتصادي .
- . ضرورة قيام المتخصصين في مجال الفقه الإسلامي والمصارف الإسلامية بتوضيح الحكم الشرعي المتعلق بأعمال المصارف التقليدية لأصحاب القرار فيها، بهدف إزالة الغموض أو الشبهات المتعلقة بأذهانهم حول حكم الاستمرار بممارسة الأعمال المصرفية التقليدية.
- . محاولة الاستفادة من رغبة القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في التوعية بأهمية تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المالية والمصرفية.
- . إبراز وإظهار أكثر الصيغ والعقود الإسلامية تحقيقاً للأرباح مقارنة التقليدية، مع العمل على تطويرها وتحديثها بما يلاءم .
- . ضرورة قيام المصارف الإسلامية في الأردن باستحداث أدوات مالية متطورة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف إيجاد سوق مالي إسلامي يغطي متطلبات السوق المصرفي .
- . على المؤسسات التعليمية والأكاديمية أن تقوم بـ الكوادر البشرية الـ والقادرة على تنفيذ متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.
- . يجب على المصرف المركزي الأردني أن يقوم بإجراء دراسة علمية عملية تكون نواة لتشريع قانون يوضح وينظم ويضبط عملية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. ضرورة قيام المصارف الإسلامية في الأردن بتحسين أدائها والسعي نحو التميز والتفوق على المصارف التقليدية، لما لذلك من أثر كبير في حث المصارف التقليدية على التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

. الاستفادة من تجربة تحول البنك العقاري الكويتي إلى مصرف شامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ تحول بنك الإنماء الصناعي في الأردن إلى مصرف شامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

#### الدراسات المستقبلية:

- القيام بدراسة للتعرف على باقي العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، إذ أن متغيرات هذه الدراسة لم تستطع % من العوامل والمتغيرات في إمكانية التحول.

- أنجزت بشكل تفصيلي للوصول إلى نموذج تطبيقي فعال يساهم في تنفيذ المصارف التقليدية للتحول بأقصر مدة وبأقل .

- تقييم

نظيراتها من المصارف الإسلامية والتقليدية.

- اختبار فرضيات هذه الدراسة في مجتمعات وبيئات أخرى غير الأردن.

# المراجع



## المراجع

١. القرآن الكريم.
- . اتحاد المصارف العربية، "النشرة المصرفية العربية" بيروت، الإصدار الأول .
- . "المدونة الكبرى"، برواية سحنون بن سعيد التتوخي، دار الفكر، بيروت، .
- . "التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثانية، .
- . "أحكام المال الحرام"، دار النفائس، عمان، الطبعة الثانية، .
- . عبد الحميد محمود، "تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشرعية"، .
- . "تنظيم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية والبنوك التقليدية الأخرى"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت.
- . البعللي، عبد الحميد "الأخلاق المهنية في المؤسسات المالية الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا، الديوان الأميري، الكويت.
- . البعللي، عبد الحميد "الاستثمار والتجارة وحكهما التكليفي"، اللجنة الاستشارية العليا، الديوان الأميري، الكويت، موقع .
- . "الوجيز فتح العزيز في رصد معالم حركة البنوك والاقتصاد في الإسلام"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت.
- . "تقييم تجربة المؤسسات المالية الإسلامية"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الأول للمؤسسات المالية الإسلامية، المصارف الإسلامية النموذج الأمثل".
- . "أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت.
- . "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"
- . "استقلالية الهيئة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت.
- . "الرقابة الشرعية الفعالة"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت.
- . "تقنين أعمال الهيئات الشرعية" لجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت.
- . "تهيئة الأجواء لتطبيق الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الثانية، .
- . "ضرورة تقنين أحكام الفقه الإسلامي"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت.
- . "نحو إلغاء الفائدة من النظام الاقتصادي والقانوني"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة الإسلامية، الديوان الأميري، الكويت، موقع اللجنة.
- . ، برهان الدين أبي الحسن، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، تخريج وتحقيق عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، .
- . التميمي، يونس إبراهيم، "المصارف الإسلامية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، الطبعة الأولى، .
- . ابن تيمية د بن عبد الحليم، "السياسة الشرعية" وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، الطبعة .

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "تفسير آيات أشكلت"، دراسة وتحقيق عبد العزيز بن حمد الخليفة، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة ١
- "البنوك الإسلامية أصولها الإدارية والمحاسبية"، جامعة النجاح، مركز التوثيق والأبحاث، نابلس،
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح في اللغة والعلوم"، تقديم عبد الله العلايلي، إعداد وتصنيف أسامة مرعشلي ونديم مرعشلي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- ابن الحاج يحيى، الجبلاني وآخرون، "الالفبائي - القاموس الجديد -"، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة العاشرة، أبو حبيب، سعدي، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً"، الطبعة الثانية،
- الحزيم، يوسف، "تحول المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي"، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان، السودان،
- حسان، حسين حامد، "خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني -" المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، كلية الشريعة، جامعة الشارقة،
- حسان، حسين حامد، "فقه المصلحة وتطبيقاته المعاصرة"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،
- "تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية"، بعة الثانية،
- "الأعمال والخدمات المصرفية المصارف التجارية والإسلامية"
- الخفيف، علي، "أحكام المعاملات الشرعية"
- ، "مقدمة ابن خلدون"، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- خلف، فليح حسن، "البنوك الإسلامية"
- أبي داود، سليمان بن الأشعث، "سنن أبي داود"، تحقيق وتخريج محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى.
- "دراسات اقتصادية إسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني،
- الربيعية، سعود محمد، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة
- "فتاوى ابن رشد"، تحقيق المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، الطبعة الأولى،
- "المصارف الإسلامية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى،
- الزبيدي، حمزة، "إدارة المصارف"
- الزحيلي، محمد، "التدرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة،
- الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الأولى،
- الزحيلي، وهبة، "الفقه الإسلامي وأدلته"
- "دليلك إلى البرنامج الإحصائي spss ver10"، المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية، بغداد،
- ابن زكريا، محمد صبري، "نافذة المعاملات الإسلامية في البنوك في البنوك التجارية - بومبيترا الماليزي -" رسالة ماجستير، جامعة اليرموك،
- زيدان، عبد الكريم، "المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة عشر،
- زيدان، عبد الكريم، "الوجيز في أصول الفقه"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة،
- أبو زيد، محمد خير، "أساليب التحليل الإحصائي باستخدام برمجة spss ver12"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة

"تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"

"تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"

"الربا في المعاملات المصرفية المعاصرة"، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية،

"العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغته وتحدياته"، اتحاد المصارف العربية، بيروت،

"العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغته وتحدياته"، اتحاد المصارف العربية، بيروت،

أبو سليمان، عبد الوهاب، "فقه الضرورة وتطبيقاته المعاصرة"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثانية،

ابن سيده، علي بن إسماعيل، "المخصص"، تقديم خليل جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى،

سيكاران، أوما، "طرق البحث في الإدارة - مدخل لبناء المهارات البحثية-"، ترجمة إسماعيل بسيوني، دار المريخ للنشر،

الرياض،

السيوطي، جلال الدين، "الباب النقول في أسباب النزول" ط وتصحيح أحمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.

"مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي"، ترجمة رفيق المصري، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية،

"الخروج من خلاف الفقهاء في المعاملات"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة،

"مقدمة في النقود والبنوك"، دار النهضة العربية، القاهرة،

شامية، أحمد زهير، "النقود والمصارف"

الشريف، فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"

الشريف، محمد، "التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة، الديوان الأميري،

الكويت، طبعة خاصة،

"الإسلام عقيدة وشريعة"

الشنتير، صالح، "مخاطر استثمارات المصارف الإسلامية المحلية والدولية"، الملتقى السنوي الإسلامي السابع، الأكاديمية

العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان،

"البنك اللاربوي في الإسلام"

وعات، بيروت، الطبعة الثانية،

الصيد، أحمد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية-الواقع والمخاطرة-"، الملتقى السنوي الإسلامي السابع، الأكاديمية

العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان،

ضيف، خيرت، "محاسبة المنشآت المالية"، شركة الإسكندرية للطباعة و

الطاهر، عبد الله والخليل، موفق علي، "النقود والبنوك والمؤسسات المالية"، مركز يزيد للنشر، الكرك-الأردن، الطبعة الثانية،

طايل، مصطفى كمال، "البنوك الإسلامية المنهج والتطبيق"، بنك فيصل الإسلامي المصرفي، جامعة أم درمان، الخرطوم،

الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل أي القرآن"، ضبط وتعليق محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت،

عاشور، يوسف حسين، "إدارة المصارف الإسلامية" - فلسطين، الطبعة الأولى،

"المحيط في اللغة"، تحقيق محمد آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى،

عبد الله، خالد أمين والشماع، خليل، "التحليل المالي للمصارف"، اتحاد المصارف العربية، بيروت،

، خالد أمين والطراد، إسماعيل، "إدارة العمليات المصرفية المحلية والخارجية"

ابن عطية، محمد عبد الحق، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق وتعليق عبد الله الأنصاري والسيد عبد العال، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية.

"التعريف بالشريعة الإسلامية وفقهها ومصادرها"،

نح الحلقة الدراسية لتثمين

م، تحرير حسن الأمين، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،

علي، عبد المنعم السيد، "مدخل إلى علم الاقتصاد"، الجامعة المستنصرية، بغداد،

علي، عبد المنعم، والعيسى، نزار، "النقد والمصارف والأسواق المالية"،

"الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية"

حولية البركة، مجموعة دلة البركة، جدة، العدد الرابع،

"تحول البنك إلى مصرف إسلامي"، بحث منشور ضمن بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية

الإسلامية، الجزء الثالث، شركة التوفيق، مجموعة دلة البركة، جدة، الطبعة الأولى،

الغزالي، عبد الحميد "الأرباح والفوائد المصرفية"، التدريب، جدة، الطبعة الأولى،

"معجم مقاييس اللغة"، تحقيق عبد السلا هارون، القاهرة، الطبعة الثانية،

الفيروز آبادي، مجد الدين محمد، "القاموس المحيط"، تحقيق مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة،

قانون البنوك رقم ٢٨ لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته : النظام الأساسي وعقد التأسيس، الموقع الالكتروني للمصرف

www.cbj.gov.jo:

القرضاوي، يوسف، "مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية"

القرضاوي، يوسف، "فوائد البنوك هي الربا الحرام"، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى،

"الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق سالم البديري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى،

"تحول الشركات للتعامل المشروع، الآليات والأحكام ومعالجة آثار المعاملات المحرمة السابقة"

ندوة البركة السادسة عشرة للاقتصاد الإسلامي، مجموعة دلة البركة، بيروت،

"معجم لغة الفقهاء"، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية،

قيم ، "أعلام الموقعين عن رب العالمين"، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار إحياء التراث العربي،

بيروت.

"محاضرات في الاقتصاد الإسلامي والأسواق المالية"

"القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات المالية"

ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل، "مختصر تفسير ابن كثير"، اختصار وتحقيق محمد الصابوني، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.

ابن ماجه، محمد بن يزيد، "سنن ابن ماجه"، تحقيق وتخريج محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور آل سلمان، مكتبة لتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى.

مبارك، جميل محمد، "نظرية الضرورة الشرعية صورها وضوابطها"

"الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية"، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية،

محمد، منير ش "التحليل المالي مدخل صناعة القرارات"، دار وائل، عمان، الطبعة الثانية،

مخلف، حسنين محمد، "معاني كلمات القرآن تفسير وبيان"، بيروت، لبنان.

المرطان، سعيد بن سعد، "الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية - تجربة البنك الأهلي التجاري -" التطبيقات الاقتصادية

الإسلامية المعاصرة، تحرير عثمان بابكر أحمد، البنك الإسلامي للتنمية، معهد البحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى،

- . المرطان، سعيد بن سعد، "تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي-النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية -"
- . المصري، رفيق والأبرش، محمد رياض، "الربا والفائدة تحليل شرعي واقتصادي" دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية،  
المصري، رفيق، "الجامع في أصول الربا"
- . مصطفى، إبراهيم محمد، "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، رسالة ماجستير (غير منشورة)  
الأمريكية المفتوحة، قسم الاقتصاد الإسلامي، القاهرة،
- . مصطفى، إبراهيم وآخرون، "المعجم الوسيط"، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، اسطنبول، الطبعة الثانية.  
"الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني"
- . المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح، "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية، معهد البحوث والتدريب،  
"لسان العرب"، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- . المنيع، عبد الله، "زكاة المال الحرام"، بحث مقدم لندوة قضايا الزكاة المعاصرة، الندوة الرابعة، البحرين،  
الميداني، عبد الرحمن، "الشرعية الإسلامية بين التدرج في التشريع و التدرج في التطبيق"، اللجنة الاستشارية العليا لاستكمال  
تطبيق الشريعة، الديوان الأميري، الكويت، الطبعة الأولى.
- . النشمي، عجيل، "التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية"، بحث مقدم إلى مؤتمر حاجة البشرية إلى تطبيق أحكام الشريعة  
الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الكويت
- . نووي، محيي الدين، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، ترقيم وتخرير محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق عرفان حسونة،  
دار إحياء التراث العربي، بيروت، المجلد الخامس.
- . الهلالي، سليم وآل نصر، محمد، "الاستيعاب في بيان الأسباب"، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى،  
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "المعايير الشرعية"، البحرين،
- . هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"  
البحرين،
- . الهيتي، عبد الرزاق، "المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق"
- . وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، الكويت، الطبعة الأولى،  
يسري، أحمد عبد الرحمن، "البنوك التقليدية والتحول إلى الالتزام بالشرعية الإسلامية"،  
لاقتصاد الإسلامي، بيروت،
- . يسري، عبد الرحم "دور المصارف الإسلامية في التنمية"

## المقالات:

- إسماعيل، عبد الرحمن، "البنوك الإسلامية تلتهم التقليدية" صانعو الحدث .  
 إسماعيل، عبد الرحم "عصر البنوك الإسلامية" / /  
 "ملاحم شروط بنك الكويت المركزي لتحول البنوك التقليدية إلى إسلامية"  
 "دعوة لتوظيف كوادر للمصارف الإسلامية بتأهيل شرعي"، صحيفة الأنباط اليومية، عمان، عدد رقم ، تاريخ / /  
 "وأخيرا فوائد البنوك حلال"، مجلة روز اليوسف، القاهرة، عدد ، تاريخ / /  
 "البنوك الأوروبية تناقش الحلول المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية"، منشور في صحيفة الرأي الأردنية، تاريخ / /  
 "البنوك واستراتيجية التحول" مقال منشور في صحيفة الشرق الأوسط، العدد ، تاريخ / /

## المواقع الالكترونية:

١. [www.emiratesislamicbank.ae](http://www.emiratesislamicbank.ae) :  
[www.sib.ae/arb](http://www.sib.ae/arb) :  
 وني للجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق الشريعة: [www.sharea.gov.kw](http://www.sharea.gov.kw)  
 : [www.cbj.gov.jo](http://www.cbj.gov.jo)  
 الموقع الالكتروني نسيج: [www.naseej.com](http://www.naseej.com)  
 : [www.mosgcc.com](http://www.mosgcc.com)  
 الموقع الالكتروني لصحيفة الشرق الأوسط: [www.asharqalawsat.com](http://www.asharqalawsat.com)